(سُنَنُ التِّرمذِيّ)

للإمَامِ الحَافِظ أَبِي عِيسَىٰ مُحَمّدِ بْن عِيسَىٰ التِّرمذِيّ (ت ٢٧٩هـ)

وَمَعَهُ

الكوكَبُ الدُّرِّي على جَامِعِ التِّرمذِيّ

الجامع الكبير (سنن الترمذي)
اعتنى به:الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي
الطبعة الأولى :١٤٣٨هـ -٢٠١٧م

قياس القطع : ١٧ × ٢٤
الرقم المعياري الدولي :٩٧٨٩٩٥٧٦١٣٤٠٢ : ISBN
رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: (٢٧٢٧/ ٦/ ٢٠١٦)

9 789957 613402

هاتف وفاكس : ٤٦٤٦١٦٣ (٠٠٩٦٢٦)
ص.ب : ١٩١٦٣ عمّـان ١١١٩٦ الأردن
البريد الإلكتروني : info@arwiqa.net
الموقع الإلكتروني : www.arwiqa.net

مركز الشيخ أبي الحسن الندوي
SHEIKH ABUL HASAN NADWI CENTER
للبحوث والدراسات الإسلامية
For Research & Islamic Studies
مظفر فور – أعظم جراه – يوبي الهند
Muzaffarpur - Azamgarh - U.P India
الهاتف:٥٤٦٢٢٧٠١٠٤-٠٠٩١
الفاكس:٥٤٦٢٢٧٠٧٨٦-٠٠٩١
متحرك:٩٤٥٠٨٧٦٤٦٥-٠٠٩١
البريد الالكتروني:drnadwi@gmail.com

الجامع الكبير

(سُنن التِّرمذيّ)

للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذيّ (ت ٢٧٩هـ)

ومعه

الكوكب الدُّرّي على جامع التِّرمذيّ

وهي إفادات الإمام رشيد أحمد الگنگوهي (ت ١٣٢٣هـ)

جمعها وقيّدها المحدّث محمّد يحيى الكاندهلوي (ت ١٣٣٤هـ)

مع تعليقات للمحدّث محمّد زكريّا الكاندهلويّ (ت ١٤٠٢هـ)

اعتنى به

الأستاذ الدكتور تقيّ الدّين النّدويّ

المجلّد الثّامن

من أبواب المناقب إلى كتاب العلل

طُبع هذا الكتاب على نفقة سموّ الشّيخ سلطان بن زايد آل نهيّان

ممثّل صاحب السّمو رئيس دولة الإمارات العربيّة المتحدة

أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ

٤٨ ـ أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ

١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٦٠٥ ـ حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ أَسْلَمَ البَغْدَادِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، نَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ اصْطَفَى مِنْ وُلْدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ بَنِي كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قُرَيْشًا، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ(١).

---

٤٨ ـ أبواب المناقب[١] عن رسول الله ﷺ

١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ النَّبِيِّ ﷺ

[١] قال القاري(٢): جمع المنقبة وهي الشرف والفضيلة، انتهى. قال العيني(٣): وهي ضد المثلبة، انتهى.

[٣٦٠٥] م: ٢٢٧٦، حم: ٤/ ١٠٧، تحفة: ١١٧٤١.

(١) في نسخة: «حسن صحيح».

(٢) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ١٣١).

(٣) «عمدة القاري» (١٦/ ٦٦).

٣٦٠٦ ـ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى القَطَّانُ البَغْدَادِيُّ، نَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْـمُطَّلِبِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ قُرَيْشًا جَلَسُوا فَتَذَاكَرُوا أَحْسَابَهُمْ بَيْنَهُمْ، فَجَعَلُوا مَثَلَكَ مَثَلَ(١) نَخْلَةٍ فِي كَبْوَةٍ مِنَ الأَرْضِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ الخَلْقَ، فَجَعَلَنِي مِنْ(٢) خَيْرِ فِرَقِهِمْ وَخَيْرِ الفَرِيقَيْنِ، ثُمَّ خَيَّرَ القَبَائِلَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ قَبِيلَةٍ، ثُمَّ تَخَيَّرَ البُيُوتَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ بُيُوتِهِمْ، فَأَنَا خَيْرُهُمْ نَفْسًا، وَخَيْرُهُمْ بَيْتًا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ هُوَ: ابْنُ نَوْفَلٍ.

قوله: (في كبوة) الكبوة: موضع الكناسة[١] والدمنة، ويكون الشجر فيها أجود لقوة الأرض، أو هو المرتفع من الأرض، والموجب لزيادة قوة النخلة ثمة قلة الفضول والاكتفاء من الماء بما تحتاج إليه.

قوله: (فجعلني من خير فرقهم) يعني أنه قسم الخلق فرقاً وطوائف، ففرق

---

[١] قال شمر: لم نسمع الكبو، ولكنا سمعنا الكبا والكبة وهي الكناسة والتراب الذي يكنس، وقال غيره: الكبة من الأسماء الناقصة، أصلها كُبْوة بالضم كقُلةٍ، ويقال للربوة: كبوة، قال الزمخشري: جمعها أكباء، وعلى الأصل جاء الحديث، لكن لم يضبط المحدث ففتحها، فإن صحّت الرواية يوجه بإطلاقه للمرة، وحديث: «كمثل نخلة نبتت في كبا»، هي بالكسر =

[٣٦٠٦] حم: ١/ ٢١٠، تحفة: ٥١٣٠.

(١) في نسخة: «كمثل».

(٢) في نسخة: «في» في المواضع الثلاثة.

منهم خير[١]، وفرق منهم شر، ثم خير الفرقة من خيار الفرق، فمعنى خير الفرق في الحديثين[٢].

= والقصر الكناسة(١)، انتهى. وقال الدمنتي(٢): كهمزة، ثم ذكر كلام شمر، ثم قال: وكرحمة المرة الواحدة من الكسح كساحة وكناسة، انتهى.

[١] وأخرج القاضي في «الشفا»(٣) بسنده إلى ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله قسم الخلق قسمين، فجعلني من خيرهم قسماً، فذلك قوله عزّ وجل: وأصحاب اليمين وأصحاب الشمال، فأنا من أصحاب اليمين، وأنا خير أصحاب اليمين، ثم جعل القسمين أثلاثاً، فجعلني من خيرها ثلثاً، وذلك قوله: ﴿فَأَصْحَـٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ مَآ أَصْحَـٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ﴾ الآيات [الواقعة: ٨]، فأنا من السابقين، وأنا خير السابقين، ثم جعل الأثلاث قبائل، فجعلني من خيرها قبيلة، وذلك قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ﴾ [الحجرات: ١٣] الحديث.

[٢] بياض في الأصل بعد ذلك، ولم يذكر صاحب «المشكاة» هذا الحديث، بل ذكر الحديث الآتي، والمؤدى واحد، وفسره القاري(٤) بقوله: «عن العباس أنه جاء» غضبان «إلى النبي ﷺ فكأنه سمع شيئاً» من الطعن في نسبه، قال الطيبي(٥): قوله: «فكأنه سمع» مسبب عن محذوف، أي: جاء العباس غضبان بسبب ما سمع طعناً من الكفار، نحو قوله تعالى: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١] كأنهم حقروا شأنه، وأن هذا الأمر العظيم الشأن لا يليق إلا بمن هو عظيم من القريتين، فأقرهم ﷺ على سبيل التبكيت على ما يلزم تعظيمه وتفخيمه، فإنه أولى بهذا الأمر من غيره، لأن نسبه أعرف وأرومته أعلى وأشرف، ويؤيده ما روى البخاري عن أبي سفيان أنه حين سأله هرقل =

(١) انظر: «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٣٦٩) و«النهاية» (٤/ ١٤٦).
(٢) «نفع قوت المغتذي» (ص: ١٤٣).
(٣) «الشفا» (١/ ٣٢٥).
(٤) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١٠/ ٤٣٧ - ٤٣٨).
(٥) «شرح الطيبي» (١١/ ٣٦٤٢).

٣٦٠٧ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَبُو أَحْمَدَ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنِ الْـمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ قَالَ: جَاءَ العَبَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَأَنَّهُ[١] سَمِعَ شَيْئًا، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْـمِنْبَرِ فَقَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالُوا: أَنْتَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْكَ السَّلَامُ، قَالَ: «أَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْـمُطَّلِبِ، إِنَّ اللهَ خَلَقَ الخَلْقَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ، ثُمَّ جَعَلَهُمْ فِرْقَتَيْنِ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ فِرْقَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ قَبَائِلَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ قَبِيلَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ بُيُوتًا فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ بَيْتًا وَخَيْرِهِمْ نَفْسًا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّورِيِّ، عَنْ يَزِيْدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

....

= عظيم الروم عن نسبه ﷺ، فقال: هو فينا ذو نسب، فقال هرقل: سألتك عن نسبه فذكرت أنه ذو نسب، وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها، «فقال: إن الله خلق الخلق» أي: من الجن والإنس، وأبعد الطيبي وأدخل الملك معهم، قلت: وفي البعد خفاء، ثم قال: «فجعلني في خيرهم» وهو الإنس، «ثم جعلهم» أي: صير هذا الخير بمعنى الخيار والأخيار «فرقتين» عرباً وعجماً، «فجعلني في خيرهم فرقة» وهم العرب، «ثم جعلهم قبائل فجعلني في خيرهم قبيلة» يعني قريشاً، «ثم جعلهم بيوتاً» أي: بطوناً، «فجعلني في خيرهم بيتاً» يعني بطن بني هاشم، انتهى.

[٣٦٠٧] تقدم تخريجه في ٣٥٣٢.

(١) في نسخة: «فكأنه».

٣٦٠٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيُّ، نَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، نَا الأَوْزَاعِيُّ، نَا شَدَّادٌ أَبُو عَمَّارٍ، ثَنِي وَاثِلَةُ بْنُ الأَسْقَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى هَاشِمًا مِنْ قُرَيْشٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

٣٦٠٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ الوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ بْنِ الوَلِيدِ البَغْدَادِيُّ، نَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ(١) مَتَى وَجَبَتْ لَكَ النُّبُوَّةُ؟ قَالَ: «وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالجَسَدِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

قوله: (وآدم بين الروح والجسد) إن كان[١] المراد ....

[١] توضيح هذا المبحث العظيم القدر رفيع الشأن يحتاج إلى قوة قدسية ودفاتر عظيمة لا يسعها هذا المختصر، ولا يقدر عليها هذا الأخر، وأشار إلى شيء من هذه المباحث القسطلاني في مبدأ «المواهب» ناقلاً عن «كتاب النفخ والتسوية» للغزالي، وهذا هو المشهور على ألسنة القوم بالحقيقة المحمدية، لا يصل إليها الواصل إلا بعد طي المنازل العلوية.

[٣٦٠٨] تقدم تخريجه في ٣٦٠٥.

[٣٦٠٩] تحفة: ١٥٣٩٧.

(١) في هامش الأصل: هذا ـ أي: التصلية ـ في نسخة، وفي أكثرها لا يوجد، وهو الظاهر.

تقدير النبوة له[١] فالأنبياء كلهم سواسية[٢] في ذلك، وإن أريد[٣] به إعلامه في عالم الأرواح بكونه نبيًّا لا يكون فيه كثير مدح، مع أن سائر الأنبياء لعلهم أعلموا بأن الله مستنبئهم ومرسلهم إلى أقوام في وقت، فالمعنى[٤] أنه ﷺ قد أعطي فاضلة التعليم والتربية في عالم الأرواح، فكان في تهذيب الأرواح وتكميلها، وبذلك يعلم وجه قوله ﷺ: إن آدم ومن سواه تحت لوائه يوم القيامة، إلى غير ذلك من الإشارات.

[١] كما جزم بذلك الشراح، وقال القاري(١): وجبت لي النبوة والحال أن آدم مطروح على الأرض صورة بلا روح، والمعنى أنه قبل تعلق روحه بجسده، قال الطيبي(٢): هو جواب لقولهم: متى وجبت؟ أي: وجبت في هذه الحالة، فعامل الحال وصاحبها محذوفان، انتهى.

[٢] ولذا قال القسطلاني(٣): إن من فسره بعلم الله بأنه سيصير نبيًّا لم يصل إلى هذا المعنى، لأن علم الله تعالى محيط بجميع الأشياء، ووصف النبي ﷺ بالنبوة في ذلك الوقت ينبغي أن يفهم منه أنه أمر ثابت له في ذلك الوقت، ولو كان المراد بذلك مجرد العلم بما سيصير في المستقبل لم يكن له خصوصية بأنه نبي وآدم بين الروح والجسد؛ لأن جميع الأنبياء يعلم الله تعالى نبوتهم في ذلك الوقت وقبله، فلا بد من خصوصية إلخ.

[٣] كما حكاه في «شرح الجامع الصغير» إذ قال: قال المناوي(٤): بمعنى أنه تعالى أخبره بمرتبته وهو روح قبل إيجاده الأجسام، انتهى.

[٤] وإلى نحو هذا المعنى أشار شيخ مشايخنا الشاه ولي الله الدهلوي في مؤلفاته كما أجمله في «الدر الثمين»، وبسطه بشيء من التفصيل في «فيوض الحرمين»، فقال: سألته ﷺ عن =

(١) «مرقاة المفاتيح» (١٠/ ٤٣٩).
(٢) «شرح الطيبي» (١١/ ٣٦٤٣).
(٣) «المواهب اللدنية» (١/ ٤٣).
(٤) «فيض القدير» (٥/ ٥٣).

٢ ـ بابٌ

٣٦١٠ ـ حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الكُوفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجًا إِذَا بُعِثُوا، وَأَنَا خَطِيبُهُمْ إِذَا وَفَدُوا، وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا أَيِسُوا، لِوَاءُ الحَمْدِ يَوْمَئِذٍ بِيَدِي، وَأَنَا أَكْرَمُ وُلْدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي وَلَا فَخْرَ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٢ ـ باب]

قوله: (ولا فخر) ويمكن أيضاً[١] أن يقال في معناه: ....

= معنى قوله: «كنت نبيًّا وآدم منجدل بين الماء والطين»، وكان هذا السؤال بلسان المقال ولا الإخطار بالبال، فأراني صورته الكريمة المثالية قبل أن يوجد في عالم الأجسام، ثم أراني كيفية انتقاله إلى هذا العالم من عالم المثال، وأراني أشباح الأنبياء المبعوثين، وكيف أفيض عليهم النبوة من حضرة التدبير حذو ما أفيض عليه في عالم المثال من تلك الحضرة، ثم شرح كلامه ذلك، فارجع إليه، وفي «الدر الثمين»(١): سألته ﷺ سؤالًا روحانيًّا عن معنى قوله ذلك، ففاض على روحي من روحه الكريمة الصورة المثالية التي كانت قبل أن يوجد في عالم الأجسام، وأن فيضانها في الحضرة المثالية كان عند كون آدم منجدلاً بين الماء والطين، وأن له ﷺ ظهوراً تامًّا في تلك الحضرة، وهو المعبر عنه بالنبوة في ذلك الحديث، ولذلك لما وجد في العالم الجسماني انتقل معه القوى المثالية، فظهر من العلوم ما لم يكن بحساب، انتهى.

[١] أشار بقوله: «أيضاً» إلى معناه المشهور، ولم يذكر هذا المعنى لشهرته وظهوره، وهو أن =

[٣٦١٠] دي: ٤٩، تحفة: ٨٣١.

(١) «الدر الثمين» (ص: ١٥٣).

٣٦١١ ـ حَدَّثَنَا الْـحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ، نَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ[١]، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ، فَأُكْسَى الْحُلَّةَ مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ أَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْخَلَائِقِ يَقُومُ ذَلِكَ الْمَقَامَ غَيْرِي».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

٣ ـ بابٌ

٣٦١٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا أَبُو عَاصِمٍ، نَا سُفْيَانُ وَهُوَ الثَّوْرِيُّ،

أن لا فخر بما ذكرته[١] فإنه ليس شيئاً كبيراً مما أعطاني الله من كمالات الظاهر والباطن، وما لي عند ربي من المزية، ودون ذلك لي مناقب عند الله ومآثر ليس يمكنني إحصاؤها أو إظهارها.

= هذه الفضيلة التي نلتها كرامة من الله تعالى لم أنلها من قبل نفسي ولا نلتها بقوتي، فليس لي أن أفتخر بها، انتهى[٢].

[١] وقال القاري[٣]: قوله: «ولا فخر»، أي: لا أقوله تفاخراً بل تحدثاً بالنعمة، وقيل: لا أفتخر بذلك بل أفتخر بمن أعطاني هذه المرتبة، أقول: ويمكن أن يكون المعنى ولا فخر لي بهذه السيادة، بل أفتخر بالعبودية له والعبادة فإنه يوجب الحسنى والزيادة.

[٣٦١١] تحفة: ١٣٥٥٦.

[٣٦٢١] ع: ٦٤١٤، حم: ٢/ ٢٦٥، تحفة: ١٤٢٩٥.

(١) وقع في الأصل وأصولنا الخطية و«تحفة الأشراف» (١٣٥٥٦): «يزيد بن أبي خالد» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه، وهو يزيد بن عبد الرحمن أبو خالد الدالاني، انظر: «تهذيب الكمال» (٧٣٣٦).

(٢) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١٠/ ٤٤١).

(٣) المصدر السابق (١٠/ ٤٤١).

عَنْ لَيْثٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمٍ قَالَ: ثَنِي كَعْبٌ، ثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سَلُوا اللهَ لِيَ الوَسِيلَةَ»(١) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الوَسِيلَةُ؟ قَالَ: «أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الجَنَّةِ، لَا يَنَالُهَا إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ(٢). وَكَعْبٌ لَيْسَ هُوَ بِمَعْرُوفٍ، وَلاَ نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى عَنْهُ غَيْرَ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ.

٣٦١٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا أَبُو عَامِرٍ العَقْدِيُّ، نَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلِي فِي النَّبِيِّينَ كَمَثَلِ رَجُلٍ(٣) بَنَى دَارًا فَأَحْسَنَهَا وَأَكْمَلَهَا وَأَجْمَلَهَا، وَتَرَكَ مِنْهَا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِالبِنَاءِ وَيَعْجَبُونَ مِنْهُ، وَيَقُولُونَ: لَوْ تَمَّ مَوْضِعُ تِلْكَ اللَّبِنَةِ، وَأَنَا فِي النَّبِيِّينَ مَوْضِعُ تِلْكَ اللَّبِنَةِ».

....

[٣٦١٣] حم: ٥/ ١٣٦، تحفة: ٣٢.

(١) قال الطيبي (١١/ ٣٦٥٠): وإنما طلب ﷺ من أمته الدعاء له بطلب الوسيلة افتقاراً إلى الله، وهضماً لنفسه، أو لتنفع أمته وتثاب به، أو يكون إرشاداً لهم في أن يطلب كل منهم من صاحبه الدعاء له، انتهى.

(٢) زاد في نسخة: «وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِالْـقَوِيِّ».

(٣) قال الطيبي (١١/ ٣٦٣٤): هذا من التشبيه التمثيلي، شبّه الأنبياء وما بُعثوا به من الهدى والعلم، وإرشادَهم الناس إلى مكارم الأخلاق بقصر شُيِّد بنيانُهُ وأُحْسِن بناؤه، ولكن ترك منه ما يصلحه وما يسدّ خلله من اللبنة، فبعث نبينا لسدّ ذلك الخلل مع مشاركته إياهم في تأسيس القواعد ورفع البنيان، هذا على أن يكون الاستثناء منقطعاً، ويجوز أن يكون متصلاً من حيث المعنى، إذ حاصل الكلام: تعجبهم المواضع إلا موضع تلك اللبنة، وليس ذلك المصلح إلا ما اختُصّ به من معنى المحبة، وحق الحقيقة الذي يعتنيه أهل العرفان، انتهى.

وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيبَهُمْ وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ، غَيْرَ فَخْرٍ»[*].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

٣٦١٤ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، نَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَبِيَدِي لِوَاءُ الحَمْدِ وَلَا فَخْرَ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ يَوْمَئِذٍ ـ آدَمُ فَمَنْ سِوَاهُ ـ إِلَّا تَحْتَ لِوَائِي، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ وَلَا فَخْرَ». وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ.

وَ[١] هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣٦١٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ الْـمُقْرِئُ، نَا حَيْوَةُ، أَنَا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ[٢] ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْـمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا لِيَ الْـوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، وَمَنْ سَأَلَ لِيَ الوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ».

....

[*] جه: ٤٣١٤، حم: ٥/ ١٣٧، تحفة: ٢٩.

[٣٦١٤] تقدم تخريجه في ٣١٤٨.

[٣٦١٥] م: ٣٨٤، د: ٥٢٣، ن: ٦٧٨، حم: ٢/ ١٦٨، تحفة: ٨٨٧١.

(١) سقطت الواو في نسخة.

(٢) في نسخة: «النبي».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ هَذَا قُرَشِيٌّ وَهُوَ مِصْرِيٌّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ شَامِيٌّ.

٣٦١٦ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْـجَهْضَمِيُّ، نَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْـمَجِيدِ، نَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَلَسَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَنْتَظِرُونَهُ، قَالَ: فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْهُمْ سَمِعَهُمْ يَتَذَاكَرُونَ فَسَمِعَ حَدِيثَهُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَجَبًا إِنَّ اللهَ اتَّخَذَ مِنْ خَلْقِهِ خَلِيلاً، اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً، وَقَالَ آخَرُ: مَاذَا بِأَعْجَبَ مِنْ كَلَامِ مُوسَى، كَلَّمَهُ تَكْلِيمًا، وَقَالَ آخَرُ: فَعِيسَى كَلِمَةُ اللهِ وَرُوحُهُ، وَقَالَ آخَرُ: آدَمُ اصْطَفَاهُ اللهُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ، وَقَالَ: «قَدْ سَمِعْتُ كَلَامَكُمْ وَعَجَبَكُمْ، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللهِ وَهُوَ كَذَلِكَ، وَمُوسَى نَجِيُّ اللهِ وَهُوَ كَذَلِكَ، وَعِيسَى رُوحُهُ وَكَلِمَتُهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، وَآدَمُ اصْطَفَاهُ اللهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، أَلَا وَأَنَا حَبِيبُ اللهِ[1] وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا حَامِلُ لِوَاءِ الحَمْدِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، ....

....

[٣٦١٦] دي: ٤٨، تحفة: ٦٠٩٥.

(١) قال في «اللمعات» (٩/ ٢٣٩): وهو جامع للخلة والتكليم والاصطفاء والمناجاة مع شيء زائد لم يثبت لأحد، وهو كونه محبوب الله تعالى بالمحبة الخاصة التي هي من خواصه ﷺ، ولبعض العلماء في الفرق بين الخليل والحبيب عبارات ينبغي أن ننقلها شرحاً لصدور المؤمنين وتنويراً لقلوب العارفين، وقال: إن الخليل من الخلة أي: الحاجة فإبراهيم عليه الصلاة والسلام كانت حاجته وافتقاره إلى الله تعالى، فمن هذا الوجه اتخذه خليلاً، والحبيب فعيل بمعنى الفاعل أو المفعول فهو ﷺ محب ومحبوب، والخليل محب =

وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُحَرِّكُ حِلَقَ الجَنَّةِ، فَيَفْتَحُ اللهُ لِي، فَيُدْخِلُنِيهَا وَمَعِي فُقَرَاءُ الْـمُؤْمِنِينَ(١) وَلاَ فَخْرَ، وَأَنَا أَكْرَمُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ وَلَا فَخْرَ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

٣٦١٧ ـ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ البَصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالَ: ثَنِي أَبُو مَوْدُودٍ الْـمَدَنِيُّ، نَا عُثْمَانُ بْنُ الضَّحَّاكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ صِفَةُ مُحَمَّدٍ، وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ يُدْفَنُ مَعَهُ قَالَ: فَقَالَ أَبُو مَوْدُودٍ: قَدْ بَقِيَ فِي البَيْتِ مَوْضِعُ قَبْرٍ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

هَكَذَا قَالَ: عُثْمَانُ بْنُ الضَّحَّاكِ، وَالمَعْرُوفُ الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ الْمَدِينِيُّ.

٣٦١٨ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ البَصْرِيُّ، نَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ

[٣٦١٧] تحفة: ٥٣٣٦.

[٣٦١٨] جه: ١٦٣١، تم: ٣٩٢، حم: ٣/ ٢٢١، تحفة: ٢٦٨.

= لحاجته إلى من يحبه، والحبيب محب لا لغرض، والخليل يكون فعله برضى الله تعالى، والحبيب يكون فعل الله برضاه، قال الله تعالى: ﴿فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا﴾ [البقرة: ١٤٤]، ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰٓ﴾ [الضحى: ٥]، انتهى.

(١) قال الطيبي (١١/ ٣٦٤٨): هذا دليل على فضلهم وكرامتهم على الله تعالى، لأنهم استحقوا محبة الله تعالى لمتابعتهم حبيبه واتصافهم بصفته، وليس الفقر عند الصوفية الفاقة والحاجة، بل الفقر عندهم الحاجة إلى الله تعالى لا إلى غيره، والاستغناء به لا عنه بغيره، انتهى.

الضُّبَعِيُّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ اليَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْـمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، فَلَمَّا كَانَ اليَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، وَمَا نَفَضْنَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ الأَيْدِي وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيلَادِ(٢) النَّبِيِّ ﷺ

٣٦١٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ العَبْدِيُّ، نَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، نَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنِ الْـمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: وُلِدْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عَامَ الفِيلِ، قَالَ: وَسَأَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ قُبَاثَ بْنَ أَشْيَمَ أَخَا بَنِي يَعْمُرَ بْنِ لَيْثٍ: أَنْتَ أَكْبَرُ أَمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ أَكْبَرُ مِنِّي وَأَنَا أَقْدَمُ مِنْهُ فِي الْـمِيلَادِ، قَالَ: وَرَأَيْتُ خَذْقَ الطَّيْرِ(٣) أَخْضَرَ مُحِيلًا.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ.

[٣٦١٩] حم: ٤/ ٢١٥، تحفة: ١١٠٦٤.

(١) قال في «اللمعات» (٩/ ٥٣٥): لم يُرِدْ عدم التصديق الإيماني، بل هو كناية عن عدم وجدان النورانية والصفاء الذي كان حاصلاً من مشاهدته وحضوره ﷺ لتفاوت حال الحضور والغيبة، انتهى.

(٢) في نسخة: «مبدأ».

(٣) في نسخة: «خذق الفيل» بمعجمات: ذرقه، والرواية: خذق الطائر، فإن صح فلعله أراد ذرق أبابيل ترميهم، وإنما هو الفيل، كذا في «مجمع بحار الأنوار» (٢/ ١٨).

٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي بَدْءِ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٦٢٠ ـ حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ أَبُو العَبَّاسِ الأَعْرَجُ البَغْدَادِيُّ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَزْوَانَ، نَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَ أَبُو طَالِبٍ إِلَى الشَّامِ، وَخَرَجَ مَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَشْيَاخٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا أَشْرَفُوا عَلَى الرَّاهِبِ هَبَطَ(١) فَحَلُّوا رِحَالَهُمْ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ الرَّاهِبُ، وَكَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ يَمُرُّونَ بِهِ فَلَا يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ وَلَا يَلْتَفِتُ، قَالَ: فَهُمْ يَحُلُّونَ رِحَالَهُمْ، فَجَعَلَ يَتَخَلَّلُهُمُ الرَّاهِبُ حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِيَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: هَذَا سَيِّدُ العَالَمِينَ، هَذَا رَسُولُ رَبِّ العَالَمِينَ، يَبْعَثُهُ اللهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، فَقَالَ لَهُ أَشْيَاخٌ مِنْ قُرَيْشٍ: مَا عِلْمُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ حِينَ أَشْرَفْتُمْ مِنَ الْعَقَبَةِ لَمْ يَبْقَ حَجَرٌ وَلَا شَجَرٌ إِلَّا خَرَّ سَاجِدًا، وَلَا يَسْجُدَانِ إِلَّا لِنَبِيٍّ، وَإِنِّي أَعْرِفُهُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ أَسْفَلَ مِنْ غُضْرُوفِ(٢) كَتِفِهِ مِثْلَ التُّفَّاحَةِ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا، فَلَمَّا أَتَاهُمْ بِهِ فَكَانَ(٣) هُوَ فِي رِعْيَةِ الإِبِلِ، فَقَالَ: أَرْسِلُوا إِلَيْهِ، فَأَقْبَلَ وَعَلَيْهِ غَمَامَةٌ تُظِلُّهُ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ القَوْمِ

[٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي بَدْءِ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ ﷺ]

قوله: (إلا خر ساجداً) وكان ذلك سجدة أرواحها لا أشباحها، ولذلك لم يتنبه له غير الراهب.

[٣٦٢٠] ك: ٤٢٢٩، ش: ٣٦٥٤١، تحفة: ٩١٤١.

(١) أي: نزل أبو طالب ومن معه. وفي «المشكاة» (٥٩١٨): «هبطوا».

(٢) في نسخة: «غرضوف». الغضروف: ما لان من عظم الكتف، وهو الذي يكون على رأس الكتف، كذا في «الحاشية».

(٣) في نسخة: «وكان».

وَجَدَهُمْ قَدْ سَبَقُوهُ إِلَى فَيْءِ الشَّجَرَةِ، فَلَمَّا جَلَسَ مَالَ فَيْءُ الشَّجَرَةِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: انْظُرُوا إِلَى فَيْءِ الشَّجَرَةِ مَالَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِمْ وَهُوَ يُنَاشِدُهُمْ إِلَّا أَنْ لَا يَذْهَبُوا بِهِ إِلَى الرُّومِ، فَإِنَّ الرُّومَ إِنْ رَأَوْهُ عَرَفُوهُ بِالصِّفَةِ فَيَقْتُلُونَهُ، فَالتَفَتَ فَإِذَا بِسَبْعَةٍ قَدْ أَقْبَلُوا مِنَ الرُّومِ فَاسْتَقْبَلَهُمْ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكُمْ؟ قَالُوا: جِئْنَا أَنَّ هَذَا النَّبِيَّ خَارِجٌ فِي هَذَا الشَّهْرِ، فَلَمْ يَبْقَ طَرِيقٌ إِلَّا بُعِثَ إِلَيْهِ بِأُنَاسٍ، وَإِنَّا قَدْ أُخْبِرْنَا خَبَرَهُ، بُعِثْنَا إِلَى طَرِيقِكَ هَذَا، فَقَالَ: هَلْ خَلْفَكُمْ أَحَدٌ هُوَ خَيْرٌ مِنْكُمْ؟ قَالُوا: إِنَّمَا أُخْبِرْنَا خَبَرَهُ بِطَرِيقِكَ هَذَا، قَالَ: أَفَرَأَيْتُمْ أَمْرًا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَقْضِيَهُ هَلْ يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ رَدَّهُ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَبَايَعُوهُ وَأَقَامُوا مَعَهُ، قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ أَيُّكُمْ وَلِيُّهُ؟ قَالُوا: أَبُو طَالِبٍ، فَلَمْ يَزَلْ يُنَاشِدُهُ حَتَّى رَدَّهُ أَبُو طَالِبٍ، وَبَعَثَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ بِلَالاً، وَزَوَّدَهُ الرَّاهِبُ مِنَ الكَعْكِ وَالزَّيْتِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

قوله: (فقال: هل خلفكم أحد) إلخ، المراد بالخلف هو المقام الذي أرسلوا منه، يعني أن في دياركم هل أحد له دراية أم كل من هاهنا كحمير مثلكم؟ ووجهه بما قال: أرأيتم أمراً أراد الله إلخ، ولكنهم لما لم يروا لذلك جواباً أعادوا كلامهم الأول.

قوله: (وبعث معه أبو بكر بلالاً) وقد أنكر العلماء[١] في هذه الرواية ثلاثة أمور: أن يبعث أبو بكر بلالاً، ....

---

[١] قال الجزري: إسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح، أو أحدهما، وذكر أبي بكر وبلال فيه غير محفوظ، وعدّه أئمتنا وَهْماً وهو كذلك، فإن سن النبي ﷺ إذ ذاك اثنا عشرة سنة، وأبو بكر أصغر منه سنتين، وبلال لعله لم يكن ولد في ذلك الوقت، وقال في «ميزان =

أما نفس البعثة فلأن[١] أبا بكر لم يكن له معه ﷺ ما يحمله على أن يبعث معه غلامه، وإن أمكن الجواب عنه بأن أبا بكر كان محبًّا له ﷺ من بُدُوِّ حاله، فلا ينكر أن تكون محبته به باعثة لذلك البعث، والثاني بعثة أبي بكر فإنه كان أصغر منه ﷺ بعامين، وهذا غير مستبعد أيضاً فإن أطفال الأمراء لا سيما التجار يكون لهم مع صغر السن وقلة التجارب ما ليس لأكثر كبار الفقراء الصعاليك من النظر في الأمور، وكان آباؤهم يصاحبونهم في أسفار التجارات، لتحصل لهم معرفة بموارد الأمور ومصادرها، وأما الثالث فبعثة بلال، وبلال لم يولد بعد، وقد ثبت أن أبا بكر إنما اشتراه بعد شيوع الإسلام وفشو التبليغ، وكان إذ وقعت قضية الراهب غير مبعوث، فإما أن يقال: إن الراوي نسيه فذكر بلال موضع غيره، أو يكون هذا بلال آخر غير المعروف من الصحابة.

= الاعتدال»(١): قيل: مما يدل على بطلان هذا الحديث قوله: وبعث معه أبو بكر بلالًا، وبلال لم يخلق بعد، وأبو بكر كان صبيًّا، وقال الحافظ في «الإصابة»: الحديث رجاله ثقات، وليس فيه سوى هذه اللفظة، فيحتمل أنها مدرجة فيه منقطعة من حديث آخر وهمًا من أحد رواته، كذا في «المواهب»، هكذا في «المرقاة»(٢) لعلي القاري.

[١] وفيه أن هذا أيضاً يتعلق ببعثة أبي بكر لا بنفس البعثة، فالوجه الأول والثاني كلاهما يتعلقان ببعثة أبي بكر لا بنفس البعثة، اللهم إلا أن يقال: إن الوجه الأول لما كان متعلقاً بأبي بكر والنبي ﷺ معاً عزاه إلى نفس البعثة، بخلاف الثاني فإنه كان متعلقاً بأبي بكر خاصة باعتبار صغر سنه، فتأمل.

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٢/ ٥٨١).
(٢) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١١/ ٦٥) و«المواهب اللدنية» (١/ ١١٥).

٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَابْنُ كَمْ كَانَ حِينَ بُعِثَ؟

٣٦٢١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ(١)، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا، وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٦٢٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، هَكَذَا ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَرَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، مِثْلَ ذَلِكَ.

---

٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَابْنُ كَمْ كَانَ حِينَ بُعِثَ؟

قوله: (وهو ابن خمس وستين) هذا مخالف لما ذكر أولاً، والرواية المثبتة لثلاث وستين هي الأصح[١]، وأما رواية الستين وخمس وستين فمحمولتان على

---

[١] هذا هو المتفق عليه عند جمهور المحدثين، وما أفاده الشيخ من التوجيه في الجمع معروف عند شراح الحديث، قال القاري في شرح «الشمائل»(٢): اتفق العلماء على أن أصحها ثلاث وستون، وتأولوا ما في الروايات عليها، فرواية ستون محمولة على أن الراوي اقتصر فيها على العقود وترك الكسور، ورواية الخمس متأولة أيضاً بإدخال سنتي الولادة والوفاة، أو حصل فيها اشتباه، وقد أنكر عروة على ابن عباس قوله: خمس وستون، ونسبه إلى =

[٣٦٢١] خ: ٣٨٥١، م: ٢٣٥١، حم: ١/ ٢٢٨، تحفة: ٦٢٢٧.

[٣٦٢٢] انظر ما قبله.

(١) في نسخة: «ثلاث عشرة».

(٢) «جمع الوسائل» (٢/ ٢٠٠).

٣٦٢٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، ح وَثَنَا الأَنْصَارِيُّ، نَا مَعْنٌ، نَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالطَّوِيلِ البَائِنِ(١)، وَلَا بِالقَصِيرِ، وَلَا بِالأَبْيَضِ الأَمْهَقِ(٢)، ....

أن الراوي أسقط الكسر أي: الآحاد، واكتفى على ذكر العشرات، أو أتم الكسر فعدّه كاملاً، وكلاهما مبني على العادة لا سيما العرب، فإنهم لما اعتادوا من القديم[١] والجاهلية أن يبدؤوا من رأس المحرم وغرته أمورهم وحسابهم، أتموا الكسر، فذكروا سن الهجرة وقيام المدينة أحد عشر، وكذا مدة قيامه بمكة بعد البعثة أربعة عشر، مع أن الأول عشر والثاني ثلاثة عشر وشهور، ومثل ذلك ممكن في الولادة والوفاة، وهذا يمكن فهمه بأدنى تأمل، فافهم.

= الغلط، وقال: إنه لم يدرك أول النبوة ولا كثرت صحبته بخلاف الباقين، إلى آخر ما بسطه.

[١] كما أشار إليه عثمان إذ شاور عمر الصحابة في مبدأ التاريخ، فقيل: رجب، وقيل: شهر رمضان، وقيل: غير ذلك، فقال عثمان: أرخوا من المحرم أول السنة وهو شهر حرام وهو أول الشهور في العدة، وهو منصرف الناس عن الحج، كذا في «التدريب»(٣).

[٣٦٢٣] خ: ٣٥٤٧، م: ٢٣٤٧، ن في الكبرى: ٩٣١٠، تم: ١/ ٣٨٣، حم: ٣/ ١٣٠، تحفة: ٨٣٣.

(١) أي: المفرط طولًا خارجاً عن الاعتدال، البائن اسم فاعل من بان: إذا ظهر، وهذا يشير إلى أنه قد كان في قده ﷺ طول، والأمر كذلك، فإنه كان مربوعاً مائلاً إلى الطول بالنسبة إلى القصر، وهو الممدوح، وفيه من الحسن والجمال والأبهة ما لا يخفى، انتهى. «لمعات التنقيح» (٩/ ٢٦٢).

(٢) الذي لا يخالط حمرة وليس بنيّر كالجص، كذا في «القاموس» (ص: ٨٥٢).

(٣) «تدريب الراوي» (٢/ ٨٧٢).

وَلَا بِالآدَمِ، وَلَيْسَ بِالجَعْدِ القَطَطِ، وَلَا بِالسَّبِطِ، بَعَثَهُ اللهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِيْنَ، وَتَوَفَّاهُ اللهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي آيَاتِ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَا قَدْ خَصَّهُ اللهُ بِهِ

٣٦٢٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَا: نَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ الضَّبِّيُّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ بِمَكَّةَ حَجَرًا كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ لَيَالِيَ بُعِثْتُ، إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الآنَ».

قوله: (ولا بالآدم) أي: أدمة[١] فيها سواد، فحيث نفيت الأدمة فبهذا المعنى، وحين[٢] أثبتت فبمعنى حمرة ضاربة بالبياض.

---

[١] قال القاري في «جمع الوسائل»(١): آدم أفعل صفة مهموز الفاء، أصله أَءْدَمُ أبدلت الفاء ألفاً، والأدمة شدة السمرة، وهي منـزلة بين البياض والسواد، فنفيه لا ينافي السمرة في حديث آخر، قال العسقلاني: تبين من مجموع الروايات أن المراد بالبياض المنفي ما لا يخالطه الحمرة، والمراد بالسمرة الحمرةُ التي يخالطها البياض، انتهى.

[٢] كما في حديث حميد عن أنس في «شمائل الترمذي» وغيره بلفظ: «أسمر اللون»، قال القاري(٢): يريد نفي البياض القوي مع حمرة قليلة، فلا ينافي حديث: «ولا بالآدم» المراد به شديد السمرة، قال العراقي: هذه اللفظة انفرد بها حميد عن أنس، ورواه غيره من الرواة بلفظ: «أزهر اللون»، انتهى.

[٣٦٢٤] م: ٢٢٧٧، حم: ٥/ ٨٩، تحفة: ٢١٦٥.

(١) «جمع الوسائل» (١/ ١١ – ١٢).

(٢) المصدر السابق (١/ ١٤).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٣٦٢٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، نَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي العَلَاءِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَتَدَاوَلُ مِنْ قَصْعَةٍ[1] مِنْ غُدْوَةٍ حَتَّى اللَّيْلِ، تَقُومُ عَشَرَةٌ وَتَقْعُدُ عَشَرَةٌ، قُلْنَا: فَمَا كَانَتْ تُمَدُّ؟ قَالَ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَعْجَبُ؟ مَا كَانَتْ تُمَدُّ إِلَّا مِنْ هَاهُنَا، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى السَّمَاءِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو العَلَاءِ اسْمُهُ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ.

٨ ـ بَابٌ

٣٦٢٦ ـ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الكُوفِيُّ، نَا الوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، فَخَرَجْنَا فِي بَعْضِ نَوَاحِيهَا، فَمَا اسْتَقْبَلَهُ جَبَلٌ وَلَا شَجَرٌ إِلَّا وَهُوَ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٨ ـ بَابٌ]

قوله: (إلا وهو يقول: السلام عليك يا رسول الله) فكان ذلك معجزة لنبينا وكرامة لعلينا، حيث بدا له ما كان يخفى لغيره.

[٣٦٢٥] ن في الكبرى: ٦٩٠٣، حم: ٥/ ١٢، تحفة: ٤٦٣٩.

[٣٦٢٦] دي: ٢١، ك: ٤٢٣٨، تحفة: ١٠١٥٩.

(١) في نسخة: «في قصعة».

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الوَلِيدِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، وَقَالُوا: عَنْ عَبَّادِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، مِنْهُمْ فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْـمَغْرَاءِ.

٩ ـ بَابٌ

٣٦٢٧ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عِكْرِمَةَ ابْنِ عَمَّارٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ إِلَى لِزْقِ جِذْعٍ، وَاتَّخَذُوا لَهُ مِنْبَرًا، فَخَطَبَ عَلَيْهِ، فَحَنَّ(١) الجِذْعُ حَنِينَ النَّاقَةِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَسَّهُ فَسَكَتَ(٢).

وَفِي البَابِ عَنْ أُبَيٍّ، وَجَابِرٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأُمِّ سَلَمَةَ.

حَدِيثُ أَنَسٍ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْـوَجْهِ.

٣٦٢٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ،

[٩ ـ باب]

قوله: (إلى لزق جزع) من إضافة الصفة إلى موصوفه، وكان لازقاً[١] بالجدار.

---

[١] قال في «المجمع»(٣): يقال: داره لزق دار فلان أي: لازقه ولاصقه، انتهى.

[٣٦٢٧] دي: ٤٢، حم: ١/ ٢٤٩، تحفة: ١٩٤.

[٣٦٢٨] حم: ١/ ٢٢٣.

(١) أي: نزع واشتاق. وأصل الحنين: ترجيع الناقة صوتها إثر ولدها. «النهاية» (١/ ٤٥٢).

(٢) في نسخة: «فسكن».

(٣) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٤٩٤).

قَالَ: بِمَ(١) أَعْرِفُ أَنَّكَ نَبِيٌّ؟ قَالَ: «إِنْ دَعَوْتُ هَذَا العِذْقَ(٢) مِنْ هَذِهِ النَّخْلَةِ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟» فَدَعَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَنْزِلُ مِنَ النَّخْلَةِ حَتَّى سَقَطَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «ارْجِعْ» فَعَادَ، فَأَسْلَمَ الأَعْرَابِيُّ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

١٠ ـ بابٌ

٣٦٢٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا أَبُو عَاصِمٍ، نَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، نَا عِلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ، نَا أَبُو زَيْدِ بْنُ أَخْطَبَ قَالَ: مَسَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى وَجْهِي وَدَعَا لِي، قَالَ عَزْرَةُ: إِنَّهُ عَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ إِلَّا شُعَيْرَاتٌ(٣) بِيضٌ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو زَيْدٍ اسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ أَخْطَبَ.

[١٠ ـ باب]

قوله: (إلا شعيرات بيض) وأما بياض شعرات النبي ﷺ مع أنه في نصف من عمر هذا الصحابي الذي دعا له فلغلبة[١] الخشية عليه.

---

[١] كما تقدم في حديث أبي بكر، قال: يا رسول الله شبت، قال: «شيبتني هود والواقعة»، الحديث.

[٣٦٢٩] ع: ٦٨٤٧، حم: ٥/ ٧٧، تحفة: ١٠٦٩٧.

(١) في نسخة: «بما».

(٢) العذق بالكسر: العرجون بما فيه من الشماريخ، ويجمع على عذاق. «النهاية» (٣/ ١٩٩).

(٣) في نسخة: «شعرات».

١١ ـ بابٌ

٣٦٣٠ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، نَا مَعْنٌ قَالَ: عَرَضْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لأُمِّ سُلَيْمٍ: لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ضَعِيفًا، أَعْرِفُ فِيهِ الجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا، فَلَفَّتِ الخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ فِي يَدِي وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَيْهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْـمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، قَالَ: فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟» ....

[١١ ـ بابٌ]

قوله: (وردتني[١] ببعضه) لئلا يظهر أن في إبطه شيئاً فيشرفوا له.

قوله: (فقمت عليهم)[٢] أي: متردداً هل أسكت فيفوت الغرض من إرسالي، أو أبدي ما أرسلت به فلا يبقى للنبي ﷺ منه إلا يسير.

قوله: (أرسلك أبو طلحة؟) لما علم النبي ﷺ ذهاب أبي طلحة إلى بيته عالماً

---

[١] هكذا لفظ البخاري في «الأطعمة»، ولفظه في «علامات النبوة»: «فلفت الخبز ببعضه، ثم دسته تحت يدي، ولاثتني ببعضه»، الحديث. قال الحافظ(١): والمراد أنها لفّت بعضه على رأسه وبعضه على إبطه.

[٢] وما ذكر الحافظ من رواية يعقوب تدل على أنه كان مأموراً بذلك، إذ قال(٢): وفي رواية =

[٣٦٣٠] خ: ٣٥٧٨، م: ٢٠٤٠، ن في الكبرى: ٦٦١٧، حم: ٣/ ٢٣٢، تحفة: ٢٠٠.

(١) «فتح الباري» (٦/ ٥٨٩).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٦/ ٥٨٩).

بحاله عليه الصلاة والسلام عرف أنه طلبه في بيته[١]، وعلى هذا فمعنى «بطعام» لطعام، ولكنه لما علم بظهور معجزته[٢]، ثم ناداهم أجمع، أو لأنه لما علم من حال أبي طلحة أنه لا يبخل بموجود ولا يتكلف بما ليس عنده طلبهم إلى بيته اعتماداً على محبته له ولأصحابه، ولا يبعد أنه عرف إتيان أنس بما أرسل به إلا أنه أراد أن يكون بركة على أبي طلحة نزولهم في بيته، فلذلك أخذهم معه، وعلى هذا الأخير لا إشكال في دعوة القوم إلى بيته، لأن الدعاء لم يكن إلى طعامه، وإنما كان دعاهم إلى ما أهداه أبو طلحة له، فصار ملكه[٣].

= يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس عند أبي نعيم، وأصله عند مسلم، فقال لي أبو طلحة: يا أنس اذهب فقم قريباً من رسول الله ﷺ، فإذا قام فدعه حتى يتفرق أصحابه، ثم اتبعه حتى إذا قام على عتبة بابه فقل له: إن أبي يدعوك، ثم لا يذهب عليك أن الحافظ مال إلى تعدد هذه القصة لاختلاف الروايات الواردة في ذلك كما ذكر له القرائن في «الفتح» في «علامات النبوة».

[١] وإليه مال الحافظ وقال: أكثر الروايات تقتضي أن أبا طلحة استدعى النبي ﷺ في هذه الواقعة في بيته، ثم ذكر الروايات الدالة على ذلك.

[٢] أي: علم أن معجزته ﷺ ستظهر في بيته، ويشير إلى ذلك ما ورد في الروايات من جوابه ﷺ، ففي رواية عمرو بن عبد الله: قال أبو طلحة: إنما هو قرص، فقال: «إن الله سيبارك فيه»، ونحوه في رواية عمرو بن يحيى المازني، وفي رواية يعقوب: فقال أبو طلحة: إنما أرسلت أنساً يدعوك وحدك، ولم يكن عندنا ما يشبع من أرى، فقال: «ادخل فإن الله سيبارك فيما عندك»، ذكر هذه الروايات الحافظ(١).

[٣] يشكل عليه أن الهبة لا تتم إلا بالقبض ولم يتحقق بعد، فكيف صار ملكه، والجمهور على أن الموهوب يبقى في ملك الواهب قبله خلافاً لمالك، كما بسطه صاحب «البدائع» =

(١) انظر: «فتح الباري» (٦/ ٥٩٠).

فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِطَعَامٍ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: «قُومُوا»، قَالَ: فَانْطَلَقُوا، فَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاسِ[(١)] وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ، قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدَكِ» فَأَتَتْهُ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَفُتَّ[(٢)]، وَعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ بِعُكَّةٍ[(٣)] لَهَا فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ»، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ»، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى ....

قوله: (وعصرت أم سليم) إلخ، ولا يتوهم أن أم سليم كيف أرسلت الأقراص أولاً يابسة وقد أرسلتها له ﷺ خاصة، والآن تأدمه للقوم بالزيت، لأنها فالت[١] بالزيت أولاً على وجوهها، ولكنها لما فتت الأقراص غلبت اليبوسة عليها، وصار ما أدمتها به أولاً كأن لم يكن شيئاً هذا، والله أعلم.

= والحافظ في «الفتح»، ويمكن الجواب عنه أن الهبة لما تحققت من جانب الواهب ولم يبق عن النبي ﷺ إلا القبض فهو على شرف الملك، والنبي ﷺ أطعمهم بعد ما قبض فلم يكن الدعوة إلا إلى ملكه.

[١] فالت بالفاء: أي: سمنت.

---

(١) في نسخة: «والناس».

(٢) في نسخة: «ففتت».

(٣) في نسخة: «عكة». العكة: هي وعاء من جلد مستدير، ويختص بالسمن والعسل، وهو بالسمن أخص. كذا في «النهاية» (٣/ ٢٨٤).

شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ» فَأَذِنَ لَـهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلاً.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٢ ـ بابٌ

٣٦٣١ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، نَا مَعْنٌ، نَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، وَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوَضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوا، فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَضُوءٍ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الإِنَاءِ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ قَالَ: فَرَأَيْتُ الْـمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَجَابِرٍ.

[١٢ ـ باب]

قوله: (ينبع من تحت أصابعه)[١] ولا يبعد أن يستنبط منه جواز التوضؤ بماء

---

[١] وقد وقعت هذه المعجزة عدة مرات، قال القاضي في «الشفا»(١): أما الأحاديث في هذا فكثيرة جدًّا، وروى حديث نبع الماء من بين أصابعه ﷺ جماعة من الصحابة، منهم أنس وجابر وابن مسعود، ثم بسط الروايات في ذلك، وحكى عن الترمذي في الباب عن عمران ابن حصين، ثم قال: ومثل هذا في مثل هذه المواطن الحَفِلَة والجموع الكثيرة لا تتطرق التهمة إلى المحدِّث به، لأنهم كانوا أسرع شيء إلى تكذيبه لما جبلت عليه نفوسهم من =

[٣٦٣١] خ: ١٦٩، م: ٢٢٧٩، ن: ٧٦، حم: ٣/ ١٣٢، تحفة: ٢٠١.

(١) «الشفا» (١/ ٥٥٠ - ٥٥٤).

حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٣ ـ بابٌ

٣٦٣٢ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، نَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: ثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا ابْتُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ النُّبُوَّةِ حِينَ أَرَادَ اللهُ كَرَامَتَهُ وَرَحْمَةَ العِبَادِ بِهِ أَنْ لَا يَرَى شَيْئًا(١) إِلَّا جَاءَتْ كَفَلَقِ الصُّبْحِ(٢)، فَمَكَثَ عَلَى ذَلِكَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَمْكُثَ، وَحُبِّبَ إِلَيْهِ الخَلْوَةُ، فَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَخْلُوَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

الشجر وبعض الثمار إذا حصل[١] من غير صنع ولم يخرج عن طبيعة الماء.

= ذلك، ولأنهم كانوا ممن لا يسكت على باطل، فهؤلاء قد رووا هذا وأشاعوه، ونسبوا حضور الجم الغفير له، ولم ينكر أحد من الناس عليهم ما حدثوا به عنهم أنهم فعلوه وشاهدوه، فصار كتصديق جميعهم له، انتهى.

[١] قال في «الهداية»(٣): «ولا يجوز بما اعتصر من الشجر والثمر» لأنه ليس بماء مطلق، وأما الماء الذي يقطر من الكرم فيجوز التوضؤ به لأنه يخرج من غير علاج، ذكره في «جوامع أبي يوسف»، وفي الكتاب إشارة إليه حيث شرط الاعتصار، انتهى.

وفي «الدر المختار»(٤): ولا بعصير نبات، أي: معتصر من شجر أو ثمر؛ لأنه مقيد، بخلاف =

[٣٦٣٢] خ: ٣، م: ٢٥٢، حم: ٦/ ١٥٣، تحفة: ١٦٦١٢.

(١) في نسخة: «رؤيا».

(٢) أي: ضوئه أي: يظهر تعبيره وتأويله ظاهراً بيناً بلا شوب اشتباه، وفيه رمز إلى وقوعه صريحًا كالصبح بعد الليل، انتهى من «اللمعات» (٩/ ٣٢٥).

(٣) «الهداية» (١/ ٢٠).

(٤) «الدر المختار» (١/ ١٨٠ - ١٨١).

١٤ ـ بابٌ

٣٦٣٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، نَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: إِنَّكُمْ تَعُدُّونَ الآيَاتِ عَذَابًا، وَإِنَّا كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَرَكَةً، لَقَدْ كُنَّا نَأْكُلُ الطَّعَامَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ، قَالَ: وَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ فَوَضَعَ يَدَهُ فِيهِ، فَجَعَلَ الْـمَاءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَيَّ عَلَى الْوَضُوءِ الْـمُبَارَكِ، وَالْبَرَكَةُ مِنَ السَّمَاءِ» حَتَّى تَوَضَّأْنَا كُلُّنَا.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[١٤ ـ بابٌ]

قوله: (تعدون الآيات عذاباً) إلخ، يعني أنها كانت في عصره ﷺ توجب زيادة في الإيمان مبشرات كانت أو منذرات، وأما فيكم فلا تفيد[١] تلك الفائدة، فلم تبق إلا تخويفات وتهويلات، أو المعنى أن الأكثر فينا كانت مبشرات، والأكثر فيكم منذرات.

= ما يقطر من الكرم أو الفواكه بنفسه، فإنه يرفع الحدث، وقيل: لا، وهو الأظهر كما في «الشرنبلالية» عن «البرهان»، واعتمده القهستاني فقال: والاعتصار يعمّ الحقيقي والحكمي كماء الكرم، انتهى.

قال ابن عابدين: قوله: هو الأظهر، وهو المصرح به في كثير من الكتب، واقتصر عليه في «الخانية» و«المحيط»، وفي «الحلية» أنه الأوجه لكمال الامتزاج، وقال الرملي في «حاشية المنح»: من راجع كتب المذهب وجد أكثرها على عدم الجواز، انتهى.

[١] الظاهر أنهم يعدون الآيات كلّها تخويفاً مستدلين بالآية كما يظهر من كلام الحافظ إذ =

[٣٦٣٣] خ: ٣٥٧٩، ن: ٧٧، حم: ١/ ٣٩٦، تحفة: ٩٤٥٤.

١٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ كَيْفَ كَانَ يَنْزِلُ الوَحْيُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

٣٦٣٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، نَا مَعْنٌ هُوَ ابْنُ عِيسَى، نَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ الحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ

....

= قال[١]: الذي يظهر أنه أنكر عليهم عدّ جميع الخوارق تخويفاً، وإلا فليس جميع الخوارق بركة، فإن التحقيق يقتضي عدّ بعضها بركة من الله كشبع الخلق الكثير من الطعام القليل، وبعضها تخويفاً من الله ككسوف الشمس والقمر، كما قال ﷺ: «إنهما آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده»، وكأن القوم الذين خاطبهم عبد الله بن مسعود بذلك تمسكوا بظاهر قوله تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْأَيَٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء: ٥٩]، ووقع عند الإسماعيلي من طريق الوليد بن القاسم عن إسرائيل في أول هذا الحديث: سمع عبد الله بن مسعود بخسف، فقال: كنا أصحاب محمد نعد الآيات بركة، الحديث، انتهى.

وقال القاري[٢]: قيل: أراد ابن مسعود بذلك أن عامة الناس لا ينفع فيهم إلا الآيات التي نزلت بالعذاب والتخويف، وخاصتهم يعني الصحابة كان ينفع فيهم الآيات المقتضية للبركة، وحاصله أن طريق الخواص مبني على غلبة المحبة والرجاء، وسبيل العوام مبني على كثرة الخوف والعناء، والأظهر أن يقال: معناه كنا نعدّ خوارق العادات الواقعة من غير سابقة طلب مما يترتب عليها البركة آيات ومعجزات، وأنتم تحصرون خوارق العادات على الآيات المقترحة التي يترتب عليها مخافة العقوبة، انتهى مختصراً. والأوجه عندي في معناه: كنا أي: الصحابة نهتم بإحصاء الآيات التي تظهر البركة، فإنه سبب لازدياد المحبة مع النبي ﷺ وزيادة الرجاء مع الله عزّ اسمه، وأنتم أيها المخاطبون عمدة شغفهم الاهتمام بحصر آيات العذاب، والغرض التنبيه إلى ترك التوغل فإنه يؤثر شيئاً من اليأس لغلبة الخوف، فتأمل.

[٣٦٣٤] خ: ٢، م: ٢٣٣٣، ن: ٩٣٣، حم: ٦/ ٥٨، تحفة: ١٧١٥٢.

(١) «فتح الباري» (٦/ ٥٩١).

(٢) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ٥٢).

سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ الوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلُ صَلْصَلَةِ الجَرَسِ(١) وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ(٢)، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِيَ الْـمَلَكُ رَجُلاً فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْـوَحْيُ فِي اليَوْمِ الشَّدِيدِ الْـبَرْدِ(٣)، فَيَفْصِمُ(٤) عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ(٥) عَرَقًا.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٦٣٥ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا وَكِيعٌ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَّةٍ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، لَهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ، بُعَيْدَ مَا بَيْنَ الْـمَنْكِبَيْنِ، لَمْ يَكُنْ بِالقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ.

[١٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ]

قوله: (بعيد ما بين المنكبين) مكبراً ....

[٣٦٣٥] تقدم تخريجه في ١٧٢٤.

(١) الصلصلة في الأصل: صوت وقوع الحديد بعضه على بعض، ثم أطلق على كل صوت له طنين، وقيل: هو صوت متدارك لا يدرك في أول وهلة. والجرس: الجلجل الذي يعلق في رؤوس الدواب. «فتح الباري» (١/ ٢٠).

(٢) قال في «اللمعات» (٩/ ٣٣٨): هذا القسم من الوحي أشد أقسامه على فهم المقصود؛ لأن الفهم من كلام مثل الصلصلة أشكل من كلام الرجل بالتخاطب المعهود، انتهى.

(٣) في (م): «البرد الشديد»، وفي نسخة بهامشه: «الشديد البارد».

(٤) أي: يقلع ويتجلى ما يغشاني.

(٥) أي: يسيل.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٧ ـ بابٌ

٣٦٣٦ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، نَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ البَرَاءَ: أَكَانَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: لَا، مِثْلَ القَمَرِ(١).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

ومصغراً[١]، والمعنى على الأول ظاهر، وعلى الثاني ما بين منكبيه ﷺ بعد قليل.

[١٧ ـ بابٌ]

قوله: (لا، مثل القمر) لما كان التشبيه في مجرد النورانية، ولم يكن الطول مقصوداً في وجه الشبه، كما ليس التدوير البحت مقصوداً في تشبيهه بالقمر، رد تشبيهه بالسيف، لأن ضياء السيف ليست محبوبة تسر الناظرة وتضر الباصرة بخلاف ضياء القمر.

---

[١] وبذلك جزم القاري في «المرقاة»(٢)، لكنه تعقب في «شرح الشمائل» على قول العصام: ويروى مصغراً، والظاهر الأول، وبهما معاً ضبطه المناوي وغيره، قال القاري(٣): أراد =

[٣٦٣٦] خ: ٣٥٥٢، تم: ١١، حم: ٤/ ٢٨١، تحفة: ١٨٣٩.

(١) كذا هو في النسخ الموجودة، وأورد المؤلف هذا الحديث بهذا الإسناد في «الشمائل» (١٠) وقال: «لا، بل مثل القمر»، وزاد مسلم: «بل مثل الشمس والقمر وكان مستديرًا»، انتهى من «حاشية سنن الترمذي».

(٢) «مرقاة المفاتيح» (١٠/ ٤٦٤).

(٣) «جمع الوسائل» (١/ ١٧).

١٨ ـ بابٌ

٣٦٣٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا أَبُو نُعَيْمٍ، نَا الْـمَسْعُودِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُسْـلِمِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالقَصِيرِ، شَثْنَ الكَفَّيْنِ وَالقَدَمَيْنِ(١)، ضَخْمَ الرَّأْسِ، ضَخْمَ الكَرَادِيسِ(٢)، طَوِيلَ الْـمَسْرُبَةِ، إِذَا مَشَى تَكَفَّى تَكَفِّيًا(٣)

....

= ببعيد ما بينهما السعة، إذ هي علامة النجابة، وقيل: بعد ما بينهما كناية عن سعة الصدر وشرحه الدال على الجود والوقار، قال العسقلاني: المنكب: مجمع عظم العضد والكتف، ومعناه عريض أعلى الظهر، انتهى. وهو مستلزم لعرض الصدر، ومن ثم وقع في حديث أبي هريرة عند ابن سعد: «رحب الصدر» كما في «الفتح»(٤)، وقال القاري: تصغير بعيد تصغير ترخيم كغلام وغليم، والأصل في تصغيرهما بعيد وغليم بتشديد الياء فيهما، وفي هذا التصغير إشارة إلى أن طول ما بين منكبيه الشريفين لم يكن متناهياً إلى العرض المنافي للاعتدال، انتهى.

[٣٦٣٧] تم: ٥، ٦، حم: ١/ ٩٦، تحفة: ١٠٢٨٩.

(١) أي: أنهما يميلان إلى الغلظ والقصر، وقيل: هو الذي في أنامله غلظ بلا قصر، ويُحمَد ذلك في الرجال؛ لأنه أشدّ لقبضهم، ويُذمّ في النساء. «النهاية» (٢/ ٤٤٤).

(٢) هي رؤوس العظام، واحدها: كردوس، وقيل: هي ملتقى كل عظمين ضخمين، كالركبتين، والمرفقين، والمنكبين، أراد أنه ضخم الأعضاء. «النهاية» (٤/ ١٦٢).

(٣) أي: تمايل إلى قدام، هكذا روي غير مهموز، والأصل الهمز، وبعضهم يرويه مهموزًا، لأن مصدر تَفَعَّلَ من الصحيح تَفَعُّلٌ، كتقدم تقدماً وتكفأ تكفُّؤًا، والهمزة حرف صحيح. فأما إذا اعتل انكسرت عين المستقبل منه، نحو: تحفى تحفِّيًا، وتسمى تسمِّيًا، فإذا خففت الهمزة التحقت بالمعتل، وصار تكفيا، بالكسر. «النهاية» (٤/ ١٨٣).

(٤) انظر: «فتح الباري» (٦/ ٥٧٢).

كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، نَا أَبِي، عَنِ الْـمَسْعُودِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

١٩ ـ بابٌ

٣٦٣٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الحُسَيْنِ بْنِ أَبِي حَلِيمَةَ مِنْ قَصْرِ الأَحْنَفِ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: نَا عِيسَى ابْنُ يُونُسَ، نَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ مَوْلَى غُفْرَةَ، ثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ مِنْ وُلْدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ إِذَا وَصَفَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْـمُمَّغِطِ، وَلَا بِالقَصِيرِ الْـمُتَرَدِّدِ، وَكَانَ رَبْعَةً مِنَ القَوْمِ، وَلَمْ يَكُنْ بِالجَعْدِ القَطَطِ وَلَا بِالسَّبِطِ، كَانَ جَعْدًا رَجِلاً، وَلَمْ يَكُنْ بِالمُطَهَّمِ، وَلَا بِالمُكَلْثَمِ، وَكَانَ فِي الوَجْهِ تَدْوِيرٌ، أَبْيَضُ مُشْرَبٌ، أَدْعَجُ العَيْنَيْنِ، أَهْدَبُ الأَشْفَارِ، جَلِيلُ الْـمُشَاشِ وَالكَتِدِ، أَجْرَدُ ذُو مَسْرُبَةٍ، شَثْنُ الكَفَّيْنِ وَالقَدَمَيْنِ، إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ

[١٩ ـ باب]

قوله: (من قصر الأحنف) أي: كان أبو جعفر من أهله، وهو اسم موضع[١].

---

[١] قال ياقوت الحموي(١): كان الأحنف بن قيس قد غزا طخارستان في سنة ٣٢ هجرية في أيام عثمان وإمارة عبد الله بن عامر، حاصر حصناً يقال له: سنوان، ثم صالحهم على مال وأَمَّنهم، يقال لذلك الحصن: قصر الأحنف، انتهى.

[٣٦٣٨] تم: ٧، تحفة: ١٠٠٢٤.

(١) «معجم البلدان» (٤/ ٣٥٥).

كَأَنَّمَا يَمْشِي فِي صَبَبٍ، وَإِذَا التَفَتَ التَفَتَ مَعًا، بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، أَجْوَدُ النَّاسِ صَدْرًا، وَأَصْدَقُ النَّاسِ لَهْجَةً، وَأَلْيَنُهُمْ عَرِيكَةً، وَأَكْرَمُهُمْ عِشْرَةً، مَنْ رَآهُ بَدِيهَةً هَابَهُ، وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ، يَقُولُ نَاعِتُهُ: لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ.

هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ الأَصْمَعِيَّ يَقُولُ فِي تَفْسِيرِ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: الْـمُمَّغِطُ: الذَّاهِبُ طُولاً. قَالَ: وَسَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ فِي كَلَامِهِ: تَمَغَّطَ فِي نُشَّابَتِهِ[1] أَيْ: مَدَّهَا مَدًّا شَدِيدًا، وَأَمَّا الْـمُتَرَدِّدُ: فَالدَّاخِلُ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ قِصَرًا، وَأَمَّا القَطَطُ: فَالشَّدِيدُ الجُعُودَةِ، وَالرَّجِلُ: الَّذِي فِي شَعْرِهِ حُجُونَةٌ أَيْ: يَنْحَنِي قَلِيلاً، وَأَمَّا الْـمُطَهَّمُ: فَالبَادِنُ الكَثِيرُ اللَّحْمِ، وَأَمَّا الْـمُكَلْثَمُ: فَالمُدَوَّرُ الوَجْهِ، وَأَمَّا الْـمُشْرَبُ: فَهُوَ الَّذِي فِي بَيَاضِهِ حُمْرَةٌ، وَالأَدْعَجُ: الشَّدِيدُ سَوَادِ العَيْنِ، وَالأَهْدَبُ: الطَّوِيلُ الأَشْفَارِ، وَالكَتَدُ: مُجْتَمَعُ الكَتِفَيْنِ، وَهُوَ الكَاهِلُ، وَالمَسْرُبَةُ: هُوَ الشَّعْرُ الدَّقِيقُ الَّذِي[2] كَأَنَّهُ قَضِيبٌ مِنَ الصَّدْرِ إِلَى السُّرَّةِ، وَالشَّثْنُ: الغَلِيظُ الأَصَابِعِ مِنَ الكَفَّيْنِ وَالقَدَمَيْنِ، وَالتَّقَلُّعُ: أَنْ يَمْشِيَ بِقُوَّةٍ، وَالصَّبَبُ: الحُدُورُ، تَقُولُ: انْحَدَرْنَا مِنْ صَبُوبٍ وَصَبَبٍ، وَقَوْلُهُ: جَلِيلُ الْـمُشَاشِ، يُرِيدُ رُؤُوسَ الْـمَنَاكِبِ، وَالعِشْرَةُ: الصُّحْبَةُ، وَالعَشِيرُ: الصَّاحِبُ، وَالبَدِيهَةُ: الْـمُفَاجَأَةُ، يَقُولُ[3]: بَدَهْتُهُ بِأَمْرٍ: أَيْ: فَجَأْتُهُ.

---

(١) في نسخة: «نشابة».

(٢) في نسخة: «الَّذِي هُوَ».

(٣) في نسخة: «يُقَالُ».

٢٠ ـ بَابٌ(١)

٣٦٣٩ ـ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، نَا حُمَيْدُ بْنُ الأَسْوَدِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْرُدُ سَرْدَكُمْ هَذَا(٢)، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ يُبَيِّنُهُ فَصْلٍ، يَحْفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

وَقَدْ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

٢١ ـ بَابٌ

٣٦٤٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعِيدُ الكَلِمَةَ ثَلَاثًا لِتُعْقَلَ عَنْهُ.

[٢١ ـ باب]

قوله: (يعيد الكلمة ثلاثاً) أي: بعضها[١]، وهو المهتم به من الكلام،

---

[١] وبه جزم غير واحد من الشراح منهم الحافظ، كما بسط وذكر له القرائن في «باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه». قلت: والحديث مع غرابته أخرجه البخاري في «صحيحه»، =

[٣٦٣٩] خ: ٣٥٦٧، ٣٥٦٨، م: ٢٤٩٣، د: ٣٦٥٤، تم: ٢٢٣، حم: ٦/ ١١٨، تحفة: ١٦٤٠٦.

[٣٦٤٠] تقدم تخريجه في ٢٧٢٣.

(١) زاد في نسخة: «فِي كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ».

(٢) قال الطيبي (١٢/ ٣٧٠٦): يعني لم يكن حديث النبي ﷺ متتابعاً بحيث يأتي بعضه إثر بعض فيلتبس على المستمع، بل كان يفصل بين كلامين بحيث لو أراد المستمع عدّه أمكنه، فيتكلم بكلام واضح مفهوم في غاية الوضوح والبيان، انتهى.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْـمُثَنَّى.

٢٢ ـ بَابٌ(١)

٣٦٤١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَـةُ، نَا ابْنُ لَهِيعَـةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ الْـمُغِيرَةِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَـارِثِ بْنِ جَزْءٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّـمًا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ مِثْلُ هَذَا.

والقرينة على ذلك «لتعقل» وسائر الروايات.

[٢٢ ـ بَابٌ]

قوله: (أكثر تبسماً) من ضحكه[١] لا من تبسم سائر الناس.

= وبسط الحافظ في ترجمة عبد الله بن المثنى.

[١] وبنحو ذلك جزم القاري في «شرح الشمائل» إذ قال(٢): تبسمه أكثر من ضحكه بخلاف سائر الناس، فإن ضحكهم أكثر من تبسمهم، انتهى. وتعقبه المناوي، ثم قال: وذلك لا ينافي تواصل الأحزان بل ينافي السرور، وشأن الكمل إظهار الانبساط لمن يريدون تألفه أو استعطافه مع تلبسهم بالحزن، وإظهار الانبساط لا ينافي ظهور الحزن كما هو محسوس.

[٣٦٤١] تم: ٢٢٧، حم: ٤/ ١٩٠، تحفة: ٥٢٣٤.

(١) زاد في نسخة: «فِي بَشَاشَةِ النَّبِيِّ ﷺ».

(٢) «جمع الوسائل» (٢/ ١٦).

٣٦٤٢ ـ حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الخَلَّالُ، نَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، نَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ الحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ قَالَ: مَا كَانَ ضَحِكُ رَسُولِ الله ﷺ إِلَّا تَبَسُّمًا.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٢٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ النُّبُوَّةِ

٣٦٤٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الجَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ، فَمَسَحَ بِرَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالبَرَكَةِ، وَتَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، فَقُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى الخَاتَمِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَإِذَا هُوَ مِثْلُ زِرِّ الحَجَلَةِ(١).

[٢٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ النُّبُوَّةِ]

قوله: (من وضوئه) أي: فضالته أو غسالته[١].

قوله: (مثل زر الحجلة) والتشبيه في الهيئة ....

---

[١] قال القاري في «جمع الوسائل»(٢): الرواية بفتح الواو، أي: ماء وضوئه، قال ابن حجر: هو ما أعدّ للوضوء، أو ما فضل عنه، أو ما استعمله فيه، انتهى. =

[٣٦٤٢] تم: ٢٢٨، تحفة: ٥٢٣٥.

[٣٦٤٣] خ: ١٩، م: ٢٣٤٥، ن في الكبرى: ٥٧١٨، تم: ١٦، تحفة: ٣٧٩٤.

(١) زاد في نسخة: «قال أبو عيسى: الزر يقال: بيض لها».

(٢) «جمع الوسائل» (١/ ٥٧).

وَفِي البَابِ عَنْ سَلْمَانَ، وَقُرَّةَ بْنِ إِيَاسٍ الْـمُزَنِيِّ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَأَبِي رِمْثَةَ، وَبُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ، وَعَمْرِو بْنِ أَخْطَبَ، وَأَبِي سَعِيدٍ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٣٦٤٤ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالقَانِيُّ، نَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ سِمَاكِ

والصورة[١] لا المقدار، ولذلك اختلفت فيه الألفاظ.

= والأنسب الأوسط، والأول غير صحيح لمخالفته الأدب، ولإبعاد فاء التعقيب [عنه]، ولذا اقتصر البيضاوي على الاحتمالين، قال ميرك: والظاهر ما انفصل عن أعضاء وضوئه؛ لأن ملاحظة التبرك والتيمن فيه أقوى، وبسط القاري في ترجيح الفضالة فارجع إليه.

[١] أشار الشيخ بذلك إلى الجمع بين الروايات المختلفة الواردة في ذلك، كما بسطها القاري في «شرح الشمائل»، وقال القرطبي: الأحاديث الثابتة تدل على أن خاتم النبوة كان شيئاً بارزاً أحمر عند كتفه الأيسر، إذا قلل جعل كبيضة الحمام، وإذا كثر جعل كجُمع اليد، وقال القاضي: رواية جُمع الكف تخالفه بيضة الحمام وزر الحجلة، فتؤول على وفق الروايات الكثيرة، أو كهيئة الجُمع لكنه أكثر منه في قدر بيضة الحمامة، ثم قال القاري(١): زر الحجلة بكسر الزاي والراء المشددة وبفتح الحاء المهملة والجيم: هي بيت كالقبة لها أزرار كبار وعُرًى، وهذا ما عليه الجمهور، وقيل: المراد بالحجلة الطائر المعروف يقال له بالفارسية: كَبَكْ، وزرّها: بيضها، والمعنى أنه مشبّه بها، ويؤيده الحديث الآخر «مثل بيضة الحمامة»، فلا وجه لقول ابن حجر في المعنى الأول: هو الصواب كما قاله النووي، على أن الخطابي ذكر: روي بتقديم الراء على الزاي، والمراد به البيض، ووقع في بعض نسخ البخاري: قال أبو عبد الله: الصحيح تقديم الراء على الزاي، وأما قول التوربشتي: تقديم الراء ليس بمرضي، فمحمول على أن الأول هو المعول عليه، لا أنه معلل، انتهى.

[٣٦٤٤] م: ٢٣٤٤، تم: ١٧، حم: ٥/ ٨٦، تحفة: ٢١٤٢.

(١) «جمع الوسائل» (١/ ٥٩).

ابْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ـ يَعْنِي الَّذِي بَيْنَ كَتِفَيْهِ ـ غُدَّةً حَمْرَاءَ مِثْلَ بَيْضَةِ الحَمَامَةِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٤ ـ بَابٌ[١]

٣٦٤٥ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، أَنَا الحَجَّاجُ هُوَ ابْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ فِي سَاقَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حُمُوشَةٌ[٢]، وَكَانَ لَا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا، وَكُنْتُ إِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ قُلْتُ: أَكْحَلُ العَيْنَيْنِ وَلَيْسَ بِأَكْحَلَ ﷺ[٣].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

قوله: (غدة)[١] أي: كان مثل سائر الجسم لا شيئاً مبائناً عنه بالكلية.

---

[١] قال القاري[٤]: غدة بضم المعجمة وتشديد المهملة: قطعة اللحم المرتفعة، والمراد أنه =

[٣٦٤٥] تم: ٢٢٦، حم: ٥/ ١٠٥، تحفة: ٢١٤٤.

(١) زاد في نسخة: «فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ».

(٢) بضم الحاء المهملة والميم أي: دقة ولطافة مناسبة لسائر أعضائه. «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٧٠٨).

(٣) قال في «اللمعات» (٩/ ٢٨٢): الظاهر أن المراد ظننت أنه اكتحل أي: استعمل الكحل في عينيه، والحال أنه لم يكتحل، بل كان كحل في عينيه، والكحل بفتحتين: سواد في أجفان العين خلقة، والرجل أكحل وكحيل، فلفظ الحديث لا يخلو عن إشكال، والمراد ما ذكرنا فلعله جاء أكحل بمعنى اكتحل، انتهى.

(٤) «مرقاة المفاتيح» (١/ ٦٠).

٢٥ ـ بَابٌ

٣٦٤٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا أَبُو قَطَنٍ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضَلِيعَ الفَمِ، أَشْكَلَ العَيْنَيْنِ، مَنْهُوسَ الْـعَقِبِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٦٤٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْـمُثَنَّى، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضَلِيعَ الفَمِ، أَشْكَلَ العَيْنَيْنِ، مَنْهُوسَ العَقِبِ. قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِسِمَاكٍ: مَا ضَلِيعُ الفَمِ؟ قَالَ: وَاسِعُ الفَمِ، قُلْتُ: مَا أَشْكَلُ الْـعَيْنَيْنِ؟ قَالَ: طَوِيلُ شَقِّ العَيْنِ، قُلْتُ: مَا مَنْهُوسُ الْـعَقِبِ؟ قَالَ: قَلِيلُ اللَّحْمِ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ(١).

[٢٥ ـ باب]

قوله: (أشكل العينين) أي: في بياضهما خطوط حمراء.

= شبيه بها، وفي المناوي عن «القاموس»(٢): بالضم كل عقدة في الجسد أطاف بها شحم، وعن «المصباح»(٣): الغدة لحم يحدث بين الجلد واللحم يتحرك بالتحريك، انتهى.

[٣٦٤٦] م: ٢٣٣٩، تم: ٩، حم: ٥/ ٨٦، تحفة: ٢١٨٣.

[٣٦٤٧] انظر ما قبله.

(١) في نسخة: «حسن صحيح».

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٢٨٩).

(٣) «المصباح المنير» (٢/ ٤٤٣).

٢٦ ـ بابٌ

٣٦٤٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا ابْنُ لَـهِيعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ(١)، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ فِي مَشْيِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَأَنَّمَا الأَرْضُ تُطْوَى لَهُ، إِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا، وَإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرِثٍ(٢).

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

٢٧ ـ بابٌ

٣٦٤٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «عُرِضَ عَلَيَّ الأَنْبِيَاءُ، فَإِذَا مُوسَى ضَرْبٌ مِنَ الرِّجَالِ(٣) كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِذَا أَقْرَبُ النَّاسِ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ(٤)، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا صَاحِبُكُمْ يَعْنِي نَفْسَهُ، وَرَأَيْتُ جِبْرَئِيلَ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا دِحْيَةُ»(٥).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

[٣٦٤٨] تم: ١٢٤، حم: ٢/ ٣٥٠، تحفة: ١٥٤٧١.

[٣٦٤٩] م: ١٦٧، تم: ١٣، حم: ٣/ ٣٣٤، تحفة: ٢٩٢٠.

(١) شبّه جريان الشمس في فلكها بجريان الحسن في وجهه. قاله الطيبي (١٢/ ٣٦٩٨).

(٢) أي: غير مبال، ولا يستعمل إلا في النفي أما في الإثبات فشاذ. قاله الطيبي (١٢/ ٣٦٩٨).

(٣) هو الخفيف اللحم الممشوق المستدق، «النهاية» (٣/ ٧٨).

(٤) الثقفي، وليس هذا أخاً لعبد الله بن مسعود، فإنه هذلي، «حاشية سنن الترمذي» (٢/ ٢٠٦).

(٥) زاد في نسخة: «هو ابن خليفة الكلبي».

٢٨ ـ بَابُ فِي سِنِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَابْنُ كَمْ كَانَ حِينَ مَاتَ؟

٣٦٥٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَا: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ قَالَ: ثَنِي عَمَّارٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ.

٣٦٥١ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، نَا بِشْرُ بْنُ الْـمُفَضَّلِ، نَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، نَا عَمَّارٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنُ الإِسْنَادِ صَحِيحٌ.

٢٩ ـ بَابٌ

٣٦٥٢ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، نَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، نَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ[1]، يَعْنِي يُوحَى إِلَيْهِ، وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

وَفِي البَابِ عَنْ عَائِشَةَ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَدَغْفَلِ بْنِ حَنْظَلَةَ، وَلَا يَصِحُّ لِدَغْفَلٍ سَمَاعٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ.

....

[٣٦٥٠] م: ٢٣٥٣، تم: ٣٨١، حم: ١/ ٢٢٣، تحفة: ٦٢٩٤.

[٣٦٥١] انظر ما قبله.

[٣٦٥٢] خ: ٣٨٥١، م: ٢٣٥١، تم: ٣٧٨، حم: ١/ ٣٧١، تحفة: ٦٣٠٠.

(١) زاد في نسخة: «سنة».

٣٠ ـ بَابٌ

٣٦٥٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَخْطُبُ يَقُولُ: مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣١ ـ بَابٌ

٣٦٥٤ ـ حَدَّثَنَا العَبَّاسُ العَنْبَرِيُّ، وَالحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْبَصْرِيُّ، قَالَا: نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أُخْبِرْتُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَقَالَ: الحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ فِي حَدِيثِهِ: ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

[٣٠ ـ بَابٌ]

قوله: (وأنا ابن ثلاث وستين) رجا أن يوافقهم في ذلك وهو سبب للكرامة، ولا ندري[١] هل رزق ذلك أم لا، رضي الله تعالى عنه وعن سائر الصحابة والتابعين.

---

[١] قال ميرك: لكنه لم ينل مطلوبه ومتوقعه، بل مات وهو قريب من ثمانين، وفي «جامع الأصول»(١): كان معاوية في زمان نقله هذا الحديث في هذا السن ولم يمت فيه، بل مات =

[٣٦٥٣] م: ٢٣٥٢، ن في الكبرى: ٧١١٥، تم: ٣٧٩، حم: ٤/ ٩٦، تحفة: ١١٤٠٢.
[٣٦٥٤] خ: ٣٥٣٦، م: ٢٣٤٩، ن في الكبرى: ٧١١٤، تم: ٣٨، حم: ٦/ ٩٣، تحفة: ١٦٥٣٢.
(١) «جامع الأصول» (١٢/ ١١٧).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، مِثْلَ هَذَا.

٣٢ ـ مَنَاقِبُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه
وَاسْمُهُ عَبْدُ الله بْنُ عُثْمَانَ، وَلَقَبُهُ عَتِيقٌ

٣٦٥٥ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، نَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ الله قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خِلِّهِ[(١)]، ....

---

٣٢ ـ مَنَاقِبُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي اللهُ عنه

قوله: (أبرأ إلى كل خليل من خله)[١] يعني لو كان لأحد خلة بي فإني أبرأ إليه من أن أتخذه خليلاً ويرجع إليه خلتي، بل الخلة لي مع الله سبحانه، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر، لكونه أحرى بذاك وأولى من كل مؤمن.

= وله ثمان وسبعون سنة، وقيل: ست وثمانون، قال القاري[(٢)]: ولم يذكر عثمان فإنه قتل وله من العمر ثنتان وثمانون، وقيل: ثمان وثمانون، ولم يذكر عليًّا مع أن الأصح أنه قتل وله من العمر ثلاث وستون، وقيل: خمس وستون، وقيل: سبعون، وقيل: ثمان وخمسون، للاختلاف الواقع بينهما، أو لعدم معرفته بعمره بسبب تعدد الروايات، أو لكونه حيًّا، انتهى.

[١] قال المجد[(٣)]: الخل والخلة بكسرهما أي: المصادقة والإخاء، انتهى. وفي الحديث عدة =

[٣٦٥٥] م: ٢٣٨٣، جه: ٩٣، ن في الكبرى: ٨١٠٤، حم: ١/ ٣٧٧، تحفة: ٩٥١٣.

(١) في بعض النسخ: «من خلة».

(٢) «جمع الوسائل» (٢/ ٢٠٠).

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ٩١٥).

....

....

= أبحاث مفيدة، لا يسع المحل الكلام على جملتها بالتفصيل، ونذكر بعضاً منها مختصراً.

الأول: في معنى الخلة، قال الزمخشري: الخليل هو الذي يوافقك في خلالك، ويسايرك في طريقك، أو الذي يسدّ خللك وتسدّ خلله، أو يداخلك خلال منـزلك، وقيل: أصل الخلة انقطاع الخليل إلى خليله، وقيل: الخليل من يتخلل سرك، وقيل: من لا يسع قلبه غيرك، وقيل: أصل الخلة الاستصفاء، وقيل: المختص بالمودّة، وقيل: اشتقاق الخليل من الخلة وهي الحاجة، فعلى هذا فهو المحتاج إلى من يخاله، وهذا كله بالنسبة إلى الإنسان، أما خلة الله للعبد فبمعنى نصره له ومعاونته، كذا في «الفتح»[(١)].

والثاني: اختلف في المودة والخلة والمحبة والصداقة، هل هي مترادفة أو مختلفة؟ قال أهل اللغة: الخلة الصداقة والمودة، ويقال: الخلة أرفع رتبة، وهو الذي يشعر به حديث الباب، وكذا قوله ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً غير ربي»، فإنه يشعر بأنه لم يكن له خليل من بني آدم، وقد ثبت محبته لجماعة من أصحابه كأبي بكر وفاطمة وعائشة والحسنين وغيرهما، إلى آخر ما بسطه الحافظ وغيره.

والثالث: اتصاف إبراهيم عليه السلام بالخلة، ومحمد ﷺ بالمحبة، ويشكل إذا كانت الخلة أرفع، وأجاب الحافظ بأن محمداً ﷺ ثبت له الأمران معاً فيكون رجحانه من الجهتين.

والرابع: ما قال الحافظ أيضاً: قد تواردت الأحاديث على نفي الخلة من النبي ﷺ لأحد من الناس، وأما ما روي عن أبي بن كعب قال: إن أحدث عهدي بنبيكم قبل موته بخمس، دخلت عليه وهو يقول: «إنه لم يكن نبي إلا وقد اتخذ من أمته خليلاً، وإن خليلي أبو بكر، ألا وإن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً»، أخرجه أبو الحسن الحربي، ويعارضه ما في رواية جندب عند مسلم أنه سمع النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بخمس: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل»، فإن ثبت حديث أبي أمكن أن يجمع بينهما بأنه لما برئ من ذلك تواضعاً لربه وإعظاماً له أذن الله تعالى له فيه من ذلك اليوم لما رأى من تشوقه إليه =

(١) «فتح الباري» (٧/ ٢٣).

وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلاً، وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ لَخَلِيلُ اللهِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ.

٣٦٥٦ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا وَخَيْرُنَا وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

٣٦٥٧ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

....

= وإكراماً لأبي بكر بذلك، فلا يتنافى الخبران، أشار إلى ذلك المحب الطبري، وقد روي من حديث أبي أمامة نحو حديث أبي بن كعب دون التقييد بالخمس، أخرجه الواحدي في «تفسيره»، والخبران واهيان، انتهى.

والخامس: ما قال الداودي: لا ينافي هذا قول أبي هريرة وأبي ذر وغيرهما: أخبرني خليلي ﷺ؛ لأن ذلك جائز لهم، ولا يجوز للواحد منهم أن يقول: أنا خليل النبي ﷺ، ولذا يقال: إبراهيم خليل الله، ولا يقال: الله خليل إبراهيم، قال الحافظ(١): ولا يخفى ما فيه، انتهى. وفيه أبحاث أخر.

[٣٦٥٦] خ: ٣٦٦٨، تحفة: ١٠٦٧٨.

[٣٦٥٧] جه: ١٠٢، حم: ٦/ ٢١٨، تحفة: ١٦٢١٢.

(١) «فتح الباري» (٧/ ١٣).

كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَتْ: عُمَرُ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَتْ: ثُمَّ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: فَسَكَتَتْ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: (قالت: ثم أبو عبيدة بن الجراح) فإما إن لم تكن عالمة[١] بالترتيب كملاً، أو كانت قد علمت أن الترتيب إنما هو أبو بكر وعمر وعثمان إلا أنها ذكرت أبا عبيدة بصفة مخصوصة فيه كالأمانة أو غيرها مما هي عالمة بها، فقالت: إن الشيخين فضلهما على سائر الصحابة كلي، وفي كل فضيلة، وفضل أبي عبيدة على من وراءهما من الصحابة جزئي، ولا ضير في كون أبي عبيدة أفضل من عثمان في صفة مخصوصة.

---

[١] فإن الترتيب عند الجمهور أن الخلفاء الراشدين أفضل الأمة على ترتيب الخلافة، قال الحافظ(١) بعد ما بسط الكلام في التخيير بعد الشيخين: نقل البيهقي في «الاعتقاد» بسنده إلى أبي ثور عن الشافعي: أجمع الصحابة وأتباعهم على أفضلية أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، انتهى.

وقال السيوطي في «التدريب»(٢): أفضلهم على الإطلاق أبو بكر ثم عمر بإجماع أهل السنة، وممن حكى الإجماع القرطبي، وقال: لا مبالاة بأقوال أهل التشيع ولا أهل البدع، وكذا حكى الشافعي إجماع الصحابة والتابعين على ذلك، انتهى. وقد أجاب شيخ المشايخ الدهلوي في «الإنجاح» عن حديث الباب بأن المحبة تختلف بالأسباب والأشخاص، فقد يكون للجزئية، وقد يكون بسبب الإحسان، وقد يكون بسبب الحسن والجمال، وأسباب أخر لا يمكن تفصيلها، ومحبته ﷺ لفاطمة للجزئية والزهد، ومحبته لعائشة للزوجية =

---

(١) «فتح الباري» (٧/ ١٧).
(٢) «التدريب» (٢/ ٦٨٢).

٣٦٥٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، وَالأَعْمَشِ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ صُهْبَانَ، وَابْنِ أَبِي لَيْلَى، وَكَثِيرٍ النَّوَّاءِ كُلُّهُمْ عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ العُلَى لَيَرَاهُمْ مَنْ تَحْتَهُمْ كَمَا تَرَوْنَ النَّجْمَ الطَّالِعَ فِي أُفُقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

٣٣ ـ بَابٌ

٣٦٥٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْـمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي الْـمُعَلَّى، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا فَقَالَ: «إِنَّ رَجُلاً خَيَّرَهُ رَبُّهُ بَيْنَ أَنْ يَعِيشَ فِي الدُّنْيَا مَا شَـاءَ أَنْ

قوله: (وأنعما) أي: صارا ذا نعمة في إحراز ذلك، فيكون بياناً لما سبق، أي: إنهما فيما أوتي لهما منعمان، أو يكون زائداً على ما أثبته لهما أولاً، والمعنى أنهما أحرزا نعماً وراء ما ذكر، وصارا ذا نعمة فوق الذي ذكرت من شأنهما.

[٣٣ ـ باب]

= والتفقه، ومحبة أبي بكر وعمر وأبي عبيدة بسبب القدم في الإسلام وإعلاء الدين ووفور العلم، فإن الشيخين لا يخفى حالهما، وأما أبو عبيدة فقد فتح الله على يديه فتوحاً كثيرة في خلافة الشيخين، وسماه ﷺ أمين هذه الأمة، والمراد في هذا الحديث محبته ﷺ لهذا السبب، فلا يضرّ ما جاء في الأحاديث الأخر إلخ.

[٣٦٥٨] خ: ٣٢٥٦، م: ٢٨٣١، د: ٣٩٨٧، جه: ٩٦، حم: ٣/ ٢٧، تحفة: ٤٢٠٢.
[٣٦٥٩] حم: ٣/ ٤٧٨، تحفة: ١٢١٧٦.

يَعِيشَ، وَيَأْكُلَ فِي الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَأْكُلَ وَبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّهِ، فَاخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ». قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَا تَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا الشَّيْخِ إِذْ ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلاً صَالِحًا خَيَّرَهُ رَبُّهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّهِ، فَاخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ؟. قَالَ: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَهُمْ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلْ نَفْدِيكَ بِآبَائِنَا وَأَمْوَالِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَنَّ إِلَيْنَا فِي صُحْبَتِهِ وَذَاتِ يَدِهِ مِنِ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلاً، وَلَكِنْ وُدٌّ وَإِخَاءُ إِيمَانٍ ـ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ـ وَإِنَّ(١) صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللهِ».

قوله: (ألا تعجبون من هذا الشيخ) إلخ، لم يكن ذلك اعتراضاً عليه عليه السلام، بل استكشافاً عما خفيت علته، واستفهاماً لما لم يتبين سببه، وتعجباً[١] عن رقّة قلبه.

قوله: (فكان أبو بكر أعلمهم) وكان من علمه أنه لما سمع القصة علم أن المخير هو النبي ﷺ؛ لأنه لا يخير بينهما إلا نبي، ولا نبي في زمانه سواه.

قوله: (ولكن ود وإخاء إيمان) ولما كان سببه الإيمان كما يشعر به الإضافة إلى الإيمان، كان أكملهم إيماناً أحب إليه ﷺ، وهو أبو بكر عليه السلام، لأنه قارب أن يبلغ الصداقة معه والخلة، وكاد أن يتخذه النبي ﷺ خليلاً.

---

[١] قال العيني(٢): يعني كانوا يتعجبون من تفديته إذ لم يفهموا المناسبة بين الكلامين، وفي الحديث الذي في كتاب الصلاة من البخاري: فقلت في نفسي: ما يبكي هذا الشيخ؟ =

---

(١) في نسخة: «ألَا وإنّ».
(٢) «عمدة القاري» (١٧/ ٣٩).

وَفِي الْـبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْـحَدِيثُ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْـمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ بِإِسْنَادٍ غَيْرِ هَذَا. وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «أَمَنَّ إِلَيْنَا» يَعْنِي: أَمَنَّ عَلَيْنَا.

٣٦٦٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ[١]، نَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكِ ابْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْـمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنَّ عَبْدًا خَيَّرَهُ اللهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَدَيْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، قَالَ: فَعَجِبْنَا، فَقَالَ النَّاسُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ يُخْبِرُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ عَبْدٍ خَيَّرَهُ اللهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ وَبَيْنَ مَا عِنْدَ اللهِ، وَهُوَ يَقُولُ: فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَكَانَ[٢] رَسُولُ اللهِ هُوَ الْـمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمَنَا بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَمَنِّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ[٣]، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلَامِ، ....

....

= والقائل أبو سعيد، وجاء في حديث ابن عباس عند البلاذري: فقال له أبو سعيد: ما يبكيك يا أبا بكر! فذكر الحديث، انتهى.

[٣٦٦٠] خ: ٤٦٦، ٣٦٥٤، م: ٢٣٨٢، حم: ٣/ ١٨، تحفة: ٤١٤٥.

(١) في نسخة: «الحسين».

(٢) في نسخة: «قال: فكان».

(٣) في نسخة: «أبا بكر» وهو الظاهر.

لَا تُبْقَيَنَّ فِي الْـمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةُ أَبِي بَكْرٍ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: (لا تبقين في المسجد خوخة) إلخ، وقد ورد[١] في بعض الروايات: لا يبقين إلا باب علي، وظن التعارض وليس بشيء، فإن الوقعة متعددة، واستثناء علي رضي الله عنه كان في الأول حين أمر أن لا يبقى في المسجد باب لأحد إلا باب النبي ﷺ وباب علي رضي الله عنه، فسدّ الناس أبوابهم وأخذوا في المسجد خوخات، فلما كان أيام وفاته ﷺ أمر بسد الخوخات وسد باب علي كلها إلا خوخة أبي بكر، فليكن منك على ذكر.

---

[١] قال الحافظ(١): جاء في سد الأبواب التي حول المسجد أحاديث يخالف ظاهرها حديث الباب، ثم ذكر الروايات التي فيها استثناء باب علي من حديث سعد بن أبي وقاص عند أحمد والنسائي بإسناد قوي، قال: وفي رواية للطبراني في «الأوسط» برجال ثقات: قالوا: يا رسول الله سددت أبوابنا؟ فقال: «ما أنا سددتها ولكن الله سدّها»، ومن رواية زيد بن أرقم عند أحمد والنسائي والحاكم برجال ثقات، ومن حديث ابن عباس عند أحمد والنسائي برجال ثقات بلفظ: أمر بسدّ الأبواب غير باب علي، فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره، وغير ذلك من الروايات، ثم قال: وهذه الأحاديث يقوّي بعضها بعضاً، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلًا عن مجموعها، وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في «الموضوعات»، وأخرجه من حديث سعد بن أبي وقاص وزيد بن أرقم وابن عمر مقتصراً على بعض طرقه عنهم، وأعلّه لبعض من تكلم فيه، وليس ذلك بقادح لما ذكرت من كثرة الطرق، وأعله أيضاً بأنه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة في باب أبي بكر، وزعم أنه من وضع الرافضة قابلوا به الحديث الصحيح في باب أبي بكر، انتهى.

وأخطأ في ذلك خطأً شنيعاً، فإنه سلك في ذلك رد الأحاديث الصحيحة بتوهمه المعارضة، =

---

(١) «فتح الباري» (٧/ ١٤ - ١٥).

٣٤ ـ بابٌ

٣٦٦١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحَسَنِ الكُوفِيُّ، نَا مَحْبُوبُ بْنُ مُحْرِزٍ القَوَارِيرِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ يَزِيدَ الأَوْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا لأَحَدٍ عِنْدَنَا يَدٌ إِلَّا وَقَدْ كَافَيْنَاهُ مَا خَلَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا يَدًا يُكَافِئُهُ اللهُ بِهَا يَوْمَ القِيَامَةِ، وَمَا نَفَعَنِي مَالُ أَحَدٍ قَطُّ مَا نَفَعَنِي

....

= مع أن الجمع بين القصتين ممكن، وقد أشار إلى ذلك البزار في «مسنده» فقال: ورد من روايات أهل الكوفة بأسانيد حسان في قصة علي عليه السلام، وورد من روايات أهل المدينة في قصة أبي بكر، فإن ثبتت روايات أهل الكوفة فالجمع بينهما بما دل عليه حديث أبي سعيد الخدري، يعني الذي أخرجه الترمذي أن النبي ﷺ قال: «لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك»، والمعنى أن باب علي عليه السلام كان إلى جهة المسجد، ولم يكن لبيته باب غيره، فلذلك لم يؤمر بسدّه، ويؤيد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضي في «أحكام القرآن» من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب أن النبي ﷺ لم يأذن لأحد أن يمر في المسجد وهو جنب إلا لعلي عليه السلام لأن بيته كان في المسجد، ومحصل الجمع أن الأمر بسد الأبواب وقع مرتين، ففي الأول استثني علي لما ذكر، وفي الأخرى استثني أبو بكر، ولكن لا يتم ذلك إلا بأن يحمل ما في قصة علي على الباب الحقيقي، وما في قصة أبي بكر على الباب المجازي، والمراد به الخوخة، كما صرح في بعض طرقه، وكأنه لما أمروا بسد الأبواب سدوها، وأحدثوا خوخاً يستقربون الدخول إلى المسجد منها، فأمروا بعد ذلك بسدها، فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين، وبها جمع الطحاوي في «مشكل الآثار»، وأبو بكر الكلاباذي في «معاني الأخبار»، وصرح بأن بيت أبي بكر عليه السلام كان له باب من خارج المسجد، وخوخة إلى داخل المسجد، وبيت علي عليه السلام لم يكن له باب إلا من داخل المسجد، انتهى.

[٣٦٦١] جه: ٩٤، ن في الكبرى: ٨١١، حم: ٢/ ٢٥٣، تحفة: ١٤٨٤٩.

مَالُ أَبِي بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً، أَلَا وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللهِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٣٥ ـ بَابٌ(١)

٣٦٦٢ ـ حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّارُ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْـمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ هُوَ ابْنُ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ».

وَفِي البَابِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَرَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ هَذَا الْـحَدِيثَ، عَنْ عَبْدِ الْـمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مَوْلًى لِرِبْعِيٍّ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْـمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ نَحْوَهُ.

وَكَانَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ يُدَلِّسُ فِي هَذَا الحَدِيثِ، فَرُبَّمَا ذَكَرَهُ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْـمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَرُبَّمَا لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَنْ زَائِدَةَ.

وَرَوَى هَذَا الحَدِيثَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ هِلَالٍ مَوْلَى رِبْعِيٍّ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٣٥ ـ باب]

[٣٦٦٢] حم: ٥/ ٣٨٢.

(١) زاد في نسخة: «في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما».

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْـحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْـوَجْهِ أَيْضًا، عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٦٦٣ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، نَا وَكِيعٌ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي العَلَاءِ الْـمُرَادِيّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ، عَنْ رِبْعِيّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَدْرِي مَا بَقَائِي فِيكُمْ، فَاقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي». وَأَشَارَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ.

... [(١)].

٣٦٦٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْـمُوقَرِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ إِذْ طَلَعَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ: «هَذَانِ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الجَنَّةِ مِنَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ، ....

قوله: (لا أدري ما بقائي فيكم) يعني مع علمه إجمالاً بقرب أجله لم يكن له علم بأيام بقائه فيهم تفصيلاً.

قوله: (سيدا كهول أهل الجنة) لا شك[١] أن حصول درجات الجنة ومراتبها

---

[١] الكهول بضمتين جمع الكهل، وهو على ما في «القاموس» من جاوز الثلاثين أو أربعاً وثلاثين إلى إحدى وخمسين، فاعتبر ما كانوا عليه في الدنيا حال هذا الحديث، وإلا لم يكن في الجنة كهل، كقوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء: ٢]، وقال الشارح: يعني الكهول عند الدخول، وهو معلول مدخول، وقيل: سيدا من مات كهلاً من المسلمين فدخل الجنة، =

[٣٦٦٣] حم: ٥/ ٣٩٩، تحفة: ٣٣١٧.

[٣٦٦٤] تحفة: ١٠٢٤٦.

(١) زاد في نسخة: «بَابٌ».

على حسب الكمالات العلمية والعملية التي حصلها المرء في أيام بقائه في الدنيا، فمن نشأ في عبادة الله وشبّ فيها حتى بلغ سن الكهولة تكون قوته العلمية والعملية أزيد ممن ليس كذلك، فلما فضّل النبي ﷺ صاحبيه على كهول الجنة وليس هناك كهل، وإنما أهل الجنة جرد مرد، كان المقصود تفضيلهما على من أكمل قوتيه العلمية والعملية في دار الدنيا، وأما إذا فضلا على من كان كذلك كان فضلهما على من[١] ليس كذلك أوضح وأبين، ....

= لأنه ليس فيها كهل بل من يدخلها ابن ثلاث وثلاثين، وإذا كانا سيدي الكهول فأولى أن يكونا سيدي شباب أهلها، انتهى. وفيه بحثان لا يخفيان قاله القاري(١)، وقال أيضاً: إنما قال: «سيدا كهول أهل الجنة» مع أن أهل الجنة شباب إشارة إلى كمال الحال، فإن الكهل أكمل الإنسانية عقلاً من الشباب، ومدارج الجنة على قدر العقول، انتهى.

قلت: وعلى القول بأن الكهل من جاوز الثلاثين أهل الجنة كلهم كهول، فنفي كهول أهل الجنة على القول الثاني.

[١] ويؤيد ذلك ما ورد من الزيادة في بعض الروايات، فقد قال القاري(٢): وفي «الجامع الصغير»: رواه أحمد والترمذي وابن ماجه عن علي، وابن ماجه عن أبي جحيفة، وأبو يعلى والضياء في «المختارة» عن أنس، والطبراني في «الأوسط» عن جابر وأبي سعيد، وفي «الرياض» عن علي قال: كنت مع رسول الله ﷺ إذ طلع أبو بكر وعمر، فقال رسول الله ﷺ: «هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين، يا علي لا تخبرهما»، أخرجه الترمذي وقال: غريب، وأخرجه عن أنس وقال: حسن غريب، وأخرجه أحمد وقال: «سيدا كهول أهل الجنة وشبابها بعد النبيين والمرسلين»، وأخرجه المخلص الذهبي ولم يقل شبابها، انتهى.

(١) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ٢١١).
(٢) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ٢١١).

يَا عَلِيُّ لَا تُخْبِرْهُمَا».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْـوَجْهِ. وَالوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْـمُوقَرِيُّ يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ(١). وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَنْ عَلِيٍّ مِنْ غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ.

فما ورد في شأن الحسنين رضي الله عنهما[١] دون ما ورد في شأن الشيخين رضي الله عنهما، فلا يلزم المعارضة، فهما سيدان لمن مات شابًّا، وهذان للكل.

قوله: (يا علي لا تخبرهما) أما توجيه[٢] ذلك بأنه لئلا يدركهما العجب، فمنقصة لهما، وسوء ظن بأصحاب النبي ﷺ، وحط لهما عن درجتهما، فإما أن يقال: إن النهي ليكون النبي ﷺ هو المخبر إياهما بذلك، فيكون العلم الحاصل لهما بخبره علم يقين، بخلاف إخبار علي فإن العلم الحاصل به لكان ظنيًّا، أو يقال: إنما نهى عن الإخبار ليكون ما يحصل لهما بعد الحشر نعمة غير مترقبة، فيكون السرور به أوفر منه إذا كان وجدانه على انتظار منهما وترقب، أو يقال: إنما نهى لئلا يكون لهما استضرار بكثرة السرور، ولا يأخذهما الحِمام(٢) لشدة الفرح، فإن ذلك

---

[١] وهو ما سيأتي عند المصنف برواية أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة»، انتهى. وروي عن غير واحد من الصحابة ما ذكرها القاري(٣).

[٢] وبذلك جزم القاري إذ قال(٤): ربما سبق إلى الوهم أنه عليه السلام خشي عليهما العجب [والأمن]، وذلك وإن كان من طبع البشرية إلا أن منـزلتهما عنده ﷺ أعلى من ذلك، وإنما معناه لا تخبرهما قبلي لأبشرهما بنفسي فيبلغهما السرور مني، انتهى.

---

(١) زاد بعده في نسخة: «ولم يسمع علي بن الحسين من علي بن أبي طالب».

(٢) الحمام بالكسر: الموت.

(٣) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ٣١٤).

(٤) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ٢١١).

وَفِي البَابِ عَنْ أَنَسٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ.

٣٦٦٥ ـ حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّارُ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «هَذَانِ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الجَنَّةِ مِنَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ لَا تُخْبِرْهُمَا يَا عَلِيُّ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْـوَجْهِ.

٣٦٦٦ ـ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: ذَكَرَهُ دَاوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الجَنَّةِ مِنَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ مَا خَلَا النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ، لَا تُخْبِرْهُمَا يَا عَلِيُّ».

٣٦ ـ بَابٌ

٣٦٦٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، نَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، نَا شُعْبَةُ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَلَسْتُ

نعمة ليس فوقها[١] نعمة، فعسى أن لا يأخذهما تحمل إذا أخبروا به فيخبر به النبي ﷺ بحيث لا يخاف ذلك منهما.

---

[١] وذلك لأن كل نعمة تحصل لأحد من أهل الجنة تكون لسيدهم أولاً وبالذات، وللأتباع ثانياً وبالعرض، كما لا يخفى.

[٣٦٦٥] طب: ٩٧٦، تحفة: ١٣١٣.

[٣٦٦٦] جه: ٩٥، تحفة: ١٠٠٣٥.

[٣٦٦٧] حب: ٦٨٦٣، تحفة: ٦٥٩٦.

أَحَقَّ النَّاسِ بِهَا؟ أَلَسْتُ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ؟ أَلَسْتُ صَاحِبَ كَذَا، أَلَسْتُ صَاحِبَ كَذَا؟

هَذَا حَدِيثٌ قَدْ رَوَاه بَعْضُهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الجُرَيْرِيّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَهَذَا أَصَحُّ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْـجُرَيْرِيّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَهَذَا أَصَحُّ.

٣٧ ـ بَابٌ

٣٦٦٨ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا الحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الْـمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَهُمْ جُلُوسٌ وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَلَا يَرْفَعُ إِلَيْهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَصَرَهُ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَإِنَّهُمَا كَانَا يَنْظُرَانِ إِلَيْهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِمَا، وَيَتَبَسَّمَانِ إِلَيْهِ وَيَتَبَسَّمُ إِلَيْهِمَا[1].

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الحَكَمِ بْنِ عَطِيَّةَ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُهُمْ فِي الحَكَمِ بْنِ عَطِيَّةَ.

....

[٣٦٦٨] حم: ٣/ ١٥٠، تحفة: ٢٨٦.

(١) قال في «اللمعات» (٩/ ٦٣١): وذلك من عادة المحبة وخاصيتها إذا نظر أحدهما إلى الآخر يحصل منهما التبسم بلا اختيار، ولا يدرى سببه، انتهى.

٣٨ ـ بَابٌ

٣٦٦٩ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ فَدَخَلَ الْـمَسْجِدَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، وَهُوَ آخِذٌ بِأَيْدِيهِمَا، وَقَالَ: «هَكَذَا نُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَسَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ لَيْسَ عِنْدَهُمْ بِالْقَوِيِّ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٣٦٧٠ ـ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ الْبَغْدَادِيُّ، نَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ قَالَ: ثَنِي كَثِيرٌ أَبُو إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ التَّيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ: «أَنْتَ صَاحِبِي عَلَى الْحَوْضِ وَصَاحِبِي فِي الْغَارِ»[1].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

....

[٣٦٦٩] جه: ٩٩، تحفة: ٧٤٩٩.

[٣٦٧٠] تحفة: ٦٦٧٦.

(١) يعني صاحبي في الدنيا والآخرة، وكونه صاحبًا في الغار فضيلة تفرد بها أبو بكر لم يشاركه فيها أحد. «لمعات التنقيح» (٩/ ٦٠١). وقال القاري (٩/ ٣٨٨٨): أجمع المفسرون على أن المراد بصاحبه في الآية هو أبو بكر، وقد قالوا: من أنكر صحبة أبي بكر كفر، لأنه أنكر النص الجلي، بخلاف إنكار صحبة غيره من عمر أو عثمان أو علي رضوان الله عليهم أجمعين.

٣٩ ـ بَابٌ

٣٦٧١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ الْـمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَنْطَبٍ[1]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقَالَ: «هَذَانِ السَّمْعُ وَالبَصَرُ»[2].

وَفِي البَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو.

وَهَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ حَنْطَبٍ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ.

٤٠ ـ بَابٌ

٣٦٧٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، نَا مَعْنٌ هُوَ ابْنُ عِيسَى، نَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ

[٤٠ ـ باب]

[٣٦٧١] ك: ٤٤٣٢، تحفة: ٥٢٤٦.

[٣٦٧٢] خ: ١٩٨، ٦٧٩، م: ٤١٨، ن: ٨٣٣، جه: ١٢٣٣، حم: ٦/ ٩٦، تحفة: ١٧١٥٣.

(١) قوله: «عن جده عن عبد الله بن حنطب» كذا في سائر النسخ الخطية، وكذا ذكره المزي في «تحفة الأشراف» (٤/ ٣١٤)، وقال: «عن» مزيدة. وقال في «تهذيب الكمال» (١٤/ ٤٣٥): وذلك وهم، والصواب: عن جده عبد الله بن حنطب، انتهى.

(٢) قال في «اللمعات» (٩/ ٦٣٢): قيل: معناه أنهما في المسلمين كالسمع والبصر في الجسد بالنسبة إلى سائر الأعضاء في الشرف والنفاسة، ويقرب منه ما قيل: إن منزلتهما في الدين منزلة السمع والبصر في الجسد، أو هما مني كالسمع والبصر أسمع وأبصر بهما، ويرجع إلى معنى الوزارة والوكالة، أو المراد شدة حرصهما على استماع الحق واتباعه ومشاهدة الآيات في الأنفس والآفاق، انتهى.

النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ البُكَاءِ فَأْمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَتْ: فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ البُكَاءِ فَأْمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَفَعَلَتْ حَفْصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّكُنَّ لأَنْتُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لأُصِيبَ مِنْكِ خَيْرًا.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي البَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي مُوسَى، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَالِمِ ابْنِ عُبَيْدٍ.

قوله: (إنكن لأنتن صواحب يوسف) أي: في إزلالي[١] عما أردت[٢] كما أزللن يوسف حين قلن له ما قلن، أو المعنى إنكن صواحب يوسف حين أظهرن له

---

[١] قال المجد(١): زَلَلْتَ تزل وزَلِلْتَ كمَلِلْت: زَلِقْتَ في طين أو منطق، وأزله غيرُه واستزلّه، انتهى.

[٢] وفي «المجمع»(٢): أراد تشبيه عائشة بزليخا وحدها وإن جمع في الطرفين، ووجهه إظهار خلاف ما أرادتا، فعائشة أرادت أن لا يتشاءم الناس به وأظهرت كونه لا يسمع المأمومين، وزليخا أرادت أن ينظرن حسن يوسف ليعذرنها في محبته وأظهرت الإكرام في الضيافة، وقيل: أرادت صواحبها بإتيانهن ليعتبنها، ومقصودهن أن يدعون يوسف لأنفسهن، أو أراد أنتن تشوشن الأمر عليّ كما أنهن يشوشن على يوسف، انتهى.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٩٢٩).

(٢) «مجمع بحار الأنوار» (٣/ ٢٩٤).

٤١ ـ بَابٌ

٣٦٧٣ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الكُوفِيُّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ مَيْمُونٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَنْبَغِي لِقَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَؤُمَّهُمْ غَيْرُهُ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

٤٢ ـ بَابٌ

٣٦٧٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، نَا مَعْنٌ، نَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ،

أن يلتفت إلى زليخا، وهن يقصدن لفتته[١] إليهن أنفسهن، فكذلك أنتن تبدين لي أشياء وفي قلوبكن[٢] غيرها، وذلك أن عائشة رضي الله عنها أرادت أن لا يتشاءم الناس بأبي بكر، وحفصة أرادت تقدم أبيها على القوم، وكلتاهما مظهرة له ﷺ أن أبا بكر بتقدمه لا يكاد يسمعهم القرآن رقة.

[٤٢ ـ باب]

---

[١] قال المجد(١): لفته يلفته: لواه وصرفه عن رأيه، وقال الصاوي: وورد: ما من امرأة إلا دعته لنفسها.

[٢] قلت: ويحتمل أن يكون التشبيه فيما حكى عامة المفسرين في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ﴾ [يوسف: ٣١]: سمي مكراً لأنهن طلبن بذلك رؤية يوسف؛ لأنه قد وصف لهن حسنه وجماله، فتعلقن به وأحببن أن يرينه.

[٣٦٧٣] تحفة: ١٧٥٤٨.

[٣٦٧٤] خ: ١٨٩٧، م: ١٠٢٧، ن: ٢٢٣٨، حم: ٢/ ٢٦٨، تحفة: ١٢٢٧٩.

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٦٠).

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللهِ نُودِيَ فِي الجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ هَذِهِ الأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: (نودي من أبواب الجنة)[١] أي: من أبواب الصدقة كلها، فإن باب الصدقة مشتمل على أبواب شتى، وكذلك باب الصوم، وليس المعنى أنه يدعى من سائر كبار أبواب الجنة، ولذلك سأل أبو بكر أنه هل يدعى أحد من كبار الأبواب كلها أم لا؟ ....

---

[١] ليس هذا لفظ الترمذي في النسخ التي بأيدينا، بل لفظه: «من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة: يا عبد الله هذا خير»، ولعل الشيخ ذكر هذا اللفظ على سبيل التفسير، فإن ذلك هو المراد لما ورد في عامة الروايات كما في البخاري وغيره بهذا اللفظ، وحاصل ما أفاد الشيخ في تقريره جواب لطيف لا يراد يقع على ظاهر الحديث، فإن ظاهره أن المنفق يدعى من الأبواب كلها، وعلى هذا فيشكل سؤال أبي بكر، فإن منفق الزوجين لا يعدّ ولا يحصى في الأمة، فكيف سؤال أفهم الناس وأعلمهم؟ وأيضاً فيشكل ما ورد في الروايات الأخر من التخصيص، كما في صوم البخاري برواية سهل مرفوعاً: «إن في الجنة باباً يقال له: الريان يدخل منه الصائمون، لا يدخل منه أحد غيرهم، فإذا دخلوا أغلق، فلم يدخل منه أحد». =

وذلك لأن الدعوة من باب طاعة موقوفة[١] على مناسبة للمدعو بهذه الطاعة، ولما كانت مناسبات أبي بكر بالطاعات بأسرها سواسية[٢]؛ لأنه كان يحب النبي ﷺ

= وذكر الحافظ(١) برواية أحمد وابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن أبي هريرة: «لكل عامل باب من أبواب الجنة يدعى منه بذلك العمل»، وحاصل ما أجاب الشيخ بأن للجنة أبواباً كباراً، وتحت كل باب منها أبواب صغار.

فالمراد في الحديث الأبواب الصغار الداخلية تحت باب الصدقة، وعلى هذا فلا إشكال بالروايات الأخر، وأيضاً لا إشكال في سؤال أبي بكر، فإن مراده الدعاء من الأبواب كلها الكبار والصغار، وهذا أسهل مما اختاره الشراح من المعاني في توجيه الحديث، مثل ما قال القاري(٢): أي: دعته الخزنة من جميع أبوابها، وفيه تنبيه أنه عمل عملًا يوازي الأعمال يستحق بها الدخول من تلك الأبواب على أجمل الأحوال، ويمكن أن يكون التقدير من أحد أبوابها لما ورد أن للصدقة باباً، ويقويه سؤال الصديق، انتهى.

ومثل ما قال العيني وغيره(٣): المراد بهذه الأبواب غير الأبواب الثمانية، ومثل ما تكلفوا بأن الإنفاق في الصلاة قوتُ المصلي وثوبه، أو أن يبني مسجداً، والنفقة في الصيام أن يفطر صائماً وغير ذلك، نعم بقي في الحديث إشكال وهو أن الوارد على الحوض لا يظمأ أبداً، فأي فاقة له إلى باب الريان، ومن يدخل من باب الريان لا بد أن يسبقه على الحوض، وهذا ضروري وإن لم يكن عكسه ضروريًا كما في «الأوجز»(٤).

[١] كما تقدم التصريح بذلك في رواية أحمد وابن أبي شيبة عن أبي هريرة.

[٢] وقد نبّه النبي ﷺ على ذلك بتعدد الأسئلة كما في «المشكاة»(٥) برواية أبي هريرة، قال: قال =

(١) انظر: «فتح الباري» (٧/ ٢٨).
(٢) «مرقاة المفاتيح» (٤/ ٣٤١).
(٣) «عمدة القاري» (١٠/ ٢٦).
(٤) «أوجز المسالك» (٩/ ٤٥٢ - ٤٥٣).
(٥) «مشكاة المصابيح» (١٨٩١).

٣٦٧٥ ـ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ البَزَّازُ البَغْدَادِيُّ، أَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، نَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَتَصَدَّقَ، وَوَافَقَ ذَلِكَ عِنْدِي مَالاً، فَقُلْتُ: اليَوْمَ أَسْبِقُ أَبَا بَكْرٍ إِنْ سَبَقْتُهُ يَوْمًا، قَالَ: فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي، فَقَالَ

على ما ليس فوقه مزيد، وبحسب حبّ الرجل أحداً يكون له مناسبة بما للنبي مناسبة به[١]، وللأنبياء مناسبة بالطاعات على السواء.

قوله: (اليوم أسبق أبا بكر) لأن كلًّا منهما كان عالماً بحال صاحبه[٢].

= رسول الله ﷺ: «من أصبح منكم اليوم صائماً؟» قال أبو بكر: أنا، قال: «فمن تبع منكم اليوم جنازة؟» قال أبو بكر: أنا، قال: «فمن أطعم منكم اليوم مسكيناً؟» قال أبو بكر: أنا، قال: «فمن عاد منكم اليوم مريضاً؟» قال أبو بكر: أنا، الحديث. قال السيوطي في «التاريخ»(١): وقد ورد هذا الحديث من رواية أنس بن مالك وعبد الرحمن بن أبي بكر، انتهى.

[١] ويشير إليه ما قال السيوطي في «التاريخ»(٢): أخرج أبو يعلى عن أبي هريرة مرفوعاً: «عرج بي إلى السماء، فما مررت بسماء إلا وجدت فيها اسمي محمد رسول الله، وأبو بكر الصديق خلفي»(٣)، إسناده ضعيف، لكنه ورد أيضاً من حديث ابن عباس، وابن عمر، وأنس، وأبي سعيد، وأبي الدرداء بأسانيد ضعيفة يشد بعضها بعضاً، انتهى.

[٢] يعني قول عمر: اليوم أسبقه مبني على علمه بحال أبي بكر أنه ليس له كثير مال إذ ذاك، وإلا فكيف يقول قبل الإتيان بمالهما، وأجمل القاري بالاختصار في تفسير الحديث فقال(٤): =

[٣٦٧٥] د: ١٦٧٨، تحفة: ١٠٣٩٠.

(١) «تاريخ الخلفاء» (ص: ٤٦).

(٢) المصدر السابق (ص: ٤٨).

(٣) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٦٦٠٧).

(٤) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ١٧٣).

رَسُولُ الله ﷺ: «مَا أَبْقَيْتَ لأَهْلِكَ؟» قُلْتُ: مِثْلَهُ، وَأَتَى أَبُو بَكْرٍ بِكُلِّ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا أَبْقَيْتَ لأَهْلِكَ؟» قَالَ: أَبْقَيْتُ لَهُمُ اللهَ وَرَسُولَهُ، قُلْتُ: لَا أَسْبِقُهُ إِلَى شَيْءٍ أَبَدًا.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٤٣ ـ بَابٌ

٣٦٧٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، نَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ الله ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ، فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ الله إِنْ لَمْ أَجِدْكَ؟ قَالَ: «إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَائْتِي أَبَا بَكْرٍ»[1].

....

= «وافق ذلك عندي مالاً» أي: صادف أمره بالتصدق حصول مال عندي، فـ«عندي» حال من «مال»، والجملة حال مما قبله يعني والحال أنه كان لي مال كثير في ذلك الزمان، «فقلت: اليوم أسبق أبا بكر» أي: بالمبارزة أو بالمغالبة، «إن سبقته يوماً من الأيام»، إن شرطية دلّ على جوابها ما قبلها، أو التقدير: إن سبقته يوماً فهذا يومه، وقيل: «إن» نافية أي: ما سبقته يوماً قبل ذلك، فهو استئناف تعليل. «وأتى أبو بكر بكل ما عنده» هو أبلغ من كل ماله بكسر =

[٣٦٧٦] خ: ٣٦٥٩، ٧٣٦٠، م: ٢٣٨٦، حم: ٤/ ٨٢، تحفة: ٣١٩٢.

(١) أي: فإنه خليفتي مطلقًا، أو وصيي في هذا الأمر، والأول أظهر. ولذا قال النووي: ليس فيه نص على خلافته، بل هو إخبار بالغيب الذي أعلمه الله به. قلت: ويؤيده ما أخرجه ابن عساكر عن ابن عباس قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ تسأله شيئًا فقال: «تعودين»، فقالت: يا رسول الله! إن عدت فلم أجدك تعرض بالموت قال: «إن جئت فلم تجديني فأتي أبا بكر فإنه الخليفة من بعدي». «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٨٨٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٤٤ ـ بَابٌ

٣٦٧٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْـمُخْتَارِ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِسَدِّ الأَبْوَابِ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ.

وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٤٥ ـ بَابٌ

٣٦٧٨ ـ حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، نَا مَعْنٌ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَمِّهِ إِسْحَاقَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «أَنْتَ عَتِيقُ اللهِ مِنَ النَّارِ» فَيَوْمَئِذٍ سُمِّيَ عَتِيقًا.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ مَعْنٍ، وَقَالَ: عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.

....

= اللام، وأصرح من كل ما له بالفتح، «فقلت: لا أسبقه إلى شيء» من الفضائل «أبداً» لأنه إذا لم يقدر على مغالبته حين كثرة ماله وقلة مال أبي بكر، ففي غير هذا الحال أولى أن لا يسبقه، انتهى.

[٣٦٧٧] حب: ٦٨٥٧، ع: ٤٦٧٨، تحفة: ١٦٤١٠.

[٣٦٧٨] ك: ٥٦١١، طب: ٩، تحفة: ١٥٩٢١.

٤٦ ـ بَابٌ

٣٦٧٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، نَا تَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الجَحَّافِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَلَهُ وَزِيرَانِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ، وَوَزِيرَانِ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، فَأَمَّا وَزِيرَايَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ فَجِبْرَئِيلُ وَمِيكَائِيلُ، وَأَمَّا وَزِيرَايَ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ فَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو الجَحَّافِ اسْمُهُ: دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَوْفٍ. وَيُرْوَى عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الجَحَّافِ وَكَانَ مَرْضِيًّا(١).

٣٦٨٠ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ بَقَرَةً، إِذْ قَالَتْ: لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ»، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «آمَنْتُ بِذَلِكَ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». .....

[٤٦ ـ باب]

قوله: (آمنت بذلك أنا وأبو بكر وعمر) إنما كان ذلك سبقة[١] من لسانه

---

[١] ليس المراد أنه سبق ذكرهما بدون القصد، بل جاء تصورهما معاً لرؤية هذه الأعجوبة بشدة تعلقه بهما، فكان قصدهما بالذكر لاعتياد اللسان بذكرهما.

[٣٦٧٩] ك: ٣٦٨٠، تحفة: ٤١٩٦.

[٣٦٨٠] خ: ٢٣٢٤، م: ٢٣٨٨، ن في الكبرى: ٨١١١، ٨١١٤، حم: ٢/ ٢٤٥.

(١) زاد في نسخة: «وتليد بن سليمان يكنى أبا إدريس، وهو شيعي».

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَمَا هُمَا فِي القَوْمِ يَوْمَئِذٍ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ[*].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

بناءً على ما كان من عادته من ذكرهما معاً[١] إذا ذكر نفسه، وأما توجيهه بأنه[٢] قال ذلك اتكالاً على إيمانهما ووثوقاً فليس فيه كثير مدح.

قوله: (وما هما في القوم يومئذ) إنما قال ذلك لأنهما لو كانا في القوم فعسى أن يتوهم استنباط إيمانهما به بتعرف ذلك من وجههما وبشرتهما.

---

[١] كما يدل عليه ما في «المشكاة»(١) برواية الشيخين عن ابن عباس قال: إني لواقف في قوم فدعوا الله لعمر، وقد وضع على سريره، إذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي يقول: يرحمك الله، إني لأرجو أن يجعلك الله مع صاحبيك، لأني كثيراً ما كنت أسمع رسول الله ﷺ يقول: «كنت وأبو بكر وعمر، وفعلت وأبو بكر وعمر، وانطلقت وأبو بكر وعمر، ودخلت وأبو بكر وعمر، وخرجت وأبو بكر وعمر»، فالتفت فإذا علي ابن أبي طالب.

[٢] وهو المعروف عند الشراح ومختارهم في معنى الحديث، ففي «المرقاة»(٢): قال ابن حجر: هو محمول على أنه ﷺ كان أخبرهما به فصدقاه، أو أطلق ذلك لما اطلع عليه من أنهما يصدقان بذلك ولا يترددان فيه، قال القاري: والأخير هو الصحيح لما يدل عليه مقام المدح، وكما يشعر إليه قول الراوي: وما هما ثم، وإلا فكل مؤمن يصدق النبي ﷺ فيما أخبره به، فلا بد من وجه يميزهما عن غيرهما، انتهى.

---

[*] انظر ما قبله.

(١) «مشكاة المصابيح» (٦٠٥٧).

(٢) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ٢٠٨).

٤٧ ـ مَنَاقِبُ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه

٣٦٨١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: نَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ، نَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ الله الأَنْصَارِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِزَّ الإِسْلَامَ(١) بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ: بِأَبِي جَهْلٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ»، قَالَ: وَكَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَيْهِ(٢) عُمَرُ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ.

٤٨ ـ بَابٌ

٣٦٨٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا أَبُو عَامِرٍ هُوَ العَقَدِيُّ، نَا خَارِجَةُ ابْنُ عَبْدِ الله هُوَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ الله جَعَلَ الحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ»(٣). قَالَ: وقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا نَزَلَ بِالنَّاسِ أَمْرٌ قَطُّ فَقَالُوا فِيهِ وَقَالَ فِيهِ عُمَرُ ـ أَوْ قَالَ ابْنُ الخَطَّابِ فِيهِ، شَكَّ خَارِجَةُ ـ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ القُرْآنُ عَلَى نَحْوِ مَا قَالَ عُمَرُ.

---

٤٧ ـ مناقب أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه

قوله: (على نحو ما قال عمر) وليس فيه ....

[٣٦٨١] حم: ٣/ ٢٦٧، تحفة: ٧٦٥٥.

[٣٦٨٢] حم: ٢/ ٥٣، تحفة: ٧٦٥٦.

(١) أي: قوّه وانصره واجعله غالبًا على الكفر، كذا في «اللمعات» (٩/ ٦١٧).

(٢) في نسخة: «أحبهما إلى الله».

(٣) أي: أجراه على لسانه، وذلك أمر خلقي جبلي له، وفي رواية أخرى: «وضع الحق على لسان عمر» أي: جعله مستقرًّا وموضعًا للحق، كذا في «اللمعات» (٩/ ٦١٦).

وَفِي البَابِ عَنِ الفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

فضيلة[١] له على الخليفة الأول، أفتراه فضل بذلك على النبي ﷺ، فالجواب الجواب، وكان الوجه في موافقة أبي بكر بالنبي ﷺ في أمثال تلك المواضع[٢] ما له من مناسبة به عليه الصلاة والسلام.

[١] احتاج الشيخ إلى أمثال هذه التوجيهات لما تقدم من إجماع الصحابة وأتباعهم على أن أفضلهم أبو بكر، ثم عمر، فيوجّه ما يظهر به خلافه لاسيما في حديث الباب، فإن مراد ابن عمر لو كان تفضيله على أبي بكر يخالفه حديثه الذي هو أصح من ذلك، وهو ما في البخاري(١) عن ابن عمر قال: كنا نخيّر بين الناس في زمان رسول الله ﷺ، فنخير أبا بكر ثم عمر، الحديث.

قال الحافظ(٢): وفي رواية: لا نعدل بأبي بكر أحداً ثم عمر، الحديث، ولأبي داود: كنا نقول ورسول الله ﷺ حي: أفضل أمة النبي ﷺ بعده أبو بكر، ثم عمر، الحديث. زاد الطبراني: فيسمع رسول الله ﷺ ذلك فلا ينكره، ثم بسط الكلام إلى أن قال: ومنهم من قال: أفضلهم عمر مطلقاً متمسكاً بحديث المنام الذي فيه في حق أبي بكر: في نزعه ضعف، وهو تمسك واه، انتهى.

وقال أيضاً في موضع آخر(٣): فالمقطوع به بين أهل السنة بأفضلية أبي بكر ثم عمر، ثم اختلفوا فيمن بعدهما، فالجمهور على تقديم عثمان، وعن مالك التوقف، والمسألة اجتهادية، انتهى. وفي «التدريب»(٤) عن القاضي عياض: رجع مالك عن التوقف إلى تفضيل عثمان، قال القرطبي: هو الأصح، انتهى.

[٢] أي: التي تسمى بموافقات عمر، وقد وصلها بعضهم إلى أكثر من عشرين، ذكرها صاحب «الجمل»، والسيوطي في «تاريخ الخلفاء»(٥).

(١) «صحيح البخاري» (٣٦٥٥).
(٢) «فتح الباري» (٧/ ١٦).
(٣) «فتح الباري» (٧/ ٣٤).
(٤) «تدريب الراوي» (٢/ ٦٨٣).
(٥) انظر: «تاريخ الخلفاء» (ص: ٩٩).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْـوَجْهِ.

٤٩ ـ بَابٌ

٣٦٨٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، نَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ[(١)] ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِزَّ الإِسْلاَمَ بِأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْـخَطَّابِ». قَالَ: فَأَصْبَحَ فَغَدَا عُمَرُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَأَسْلَمَ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

وَقَدْ تُكُلِّمَ[(٢)] فِي النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، وَهُوَ يَرْوِي مَنَاكِيرَ.

٥٠ ـ بَابٌ

٣٦٨٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْـمُثَنَّى، نَا عَبْدُ الله بْنُ دَاوُدَ الوَاسِطِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ، ثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَخِي مُحَمَّدِ بْنِ الْـمُنْكَدِرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْـمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: قَالَ عُمَرُ لأَبِي بَكْرٍ: يَا خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَا إِنَّكَ إِنْ قُلْتَ ذَاكَ[(٣)] فَلَقَدْ سَمِعْتُ

[٥٠ ـ باب]

[٣٦٨٣] طب: ١١٦٥٧، تحفة: ٦٢٢٣.

[٣٦٨٤] ك: ٤٥٠٨، تحفة: ٦٥٨٩.

(١) في نسخة: «رسول الله».

(٢) في نسخة: «تكلم بعضهم».

(٣) في نسخة: «ذلك».

رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَى رَجُلٍ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ.

وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

قوله: (رجل خير من عمر) وذلك[١] في زمن خلافته وإلا لزم فضيلته عليه ﷺ وأبي بكر، ومن خصّ الأول فله أن يخصّ الثاني بدليل التخصيص.

---

[١] قال القاري(١): هو إما محمول على أيام خلافته، أو مقيّد ببعد أبي بكر، أو المراد في باب العدالة، أو في طريق السياسة ونحو ذلك جمعاً بين الألفاظ الواردة في السنة، قال الطيبي(٢): جواب قسم محذوف وقع جواباً للشرط على سبيل الإخبار، كأنه أنكر عليه قوله: يا خير الناس، لقوله: ما طلعت الشمس إلخ، انتهى.

وقال أيضاً بعد قول الترمذي: حديث غريب: قيل: نقل في «الميزان» عن أهل الحديث تضعيفه، أقول: ويقويه ما في «الجامع» من أن قوله: «ما طلعت الشمس» رواه الترمذي والحاكم عن أبي بكر مرفوعاً، وقد أخرج البغوي في الفضائل عن ثابت بن الحجاج قال: خطب عمر ابنة أبي سفيان، فأبوا أن يزوجوه، فقال رسول الله ﷺ: «ما بين لابتي المدينة خير من عمر»، ولا شك أن المراد بعده ﷺ للإجماع وبعد أبي بكر، انتهى.

قلت: لا شك أن حديث الباب أخرجه الحاكم في «المستدرك»(٣) برواية بشر بن معاذ عن عبد الله بن داود، وقال في آخره: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، لكن لم يقره عليه الذهبي، بل قال: عبد الله ضعفوه، وعبد الرحمن متكلم فيه، والحديث شبه موضوع، انتهى.

وقال أيضاً في «الميزان»(٤) في ترجمة عبد الله بن داود: وتكلم فيه ابن حبان، وابن عدي =

---

(١) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ١٩٣).

(٢) «شرح الطيبي» (١٢/ ٣٨٦١).

(٣) «المستدرك» (٣/ ٩٦).

(٤) «ميزان الاعتدال» (٢/ ٤١٥).

٣٦٨٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْـمُثَنَّى، نَا عَبْدُ اللهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: مَا أَظُنُّ رَجُلاً يَنْتَقِصُ(١) أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ.

٥١ ـ بَابٌ

٣٦٨٦ ـ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، نَا الْـمُقْرِئُ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ مِشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ نَبِيٌّ بَعْدِي لَكَانَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ».

[٥١ ـ باب]

قوله: (لو كان نبي بعدي) إلخ، ولا تخصيص فيه له[١]، بل لو كان بعده ﷺ

= في ترجمته عن عبد الرحمن، فذكر حديث الباب، وقال: هذا كذب، وقال الحافظ في «التقريب»(٢): عبد الرحمن القرشي التيمي ابن أخي محمد بن المنكدر مجهولٌ، وقال في «التهذيب»(٣): قال العقيلي: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به، انتهى.

[١] كما يومئ إليه قوله ﷺ لعلي: «أنت مني بمنـزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»، قال القاري تحت حديث علي هذا(٤): فيه إيماء إلى أنه لو كان بعده نبي لكان عليًّا، وهو =

[٣٦٨٥] تحفة: ١٩٣٠٢.

[٣٦٨٦] ك: ٤٤٩٥، حم: ٤/ ١٥٤، تحفة: ٩٩٦٦.

(١) في نسخة: «يتنقص».

(٢) «تقريب التهذيب» (٤٠٥١).

(٣) «تهذيب التهذيب» (٦/ ٣٠٤).

(٤) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ٢٤١).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مِشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ.

٥٢ ـ بَابٌ

٣٦٨٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، فَأَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ»، قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «العِلْمُ».

نبي لكان أولاهم بالتخصيص وأحقهم بالنبوة أبا بكر في زمان خلافته، ثم عمر في أيامه، ثم عثمان، ثم علي، إلى غير ذلك، ولا يدل الحديث على تخصيص عمر بالنبوة[١].

[٥٢ ـ باب]

قوله: (فأعطيت فضلي) إلخ، ولا يلزم بذلك فضل له عليه، ولعله شرب[٢] قبله شيئاً كثيراً منه، وإن لم يره النبي ﷺ أو لم يذكره.

= لا ينافي ما ورد في حق عمر صريحاً، لأن الحكم فرضي وتقديري، فكأنه قال: لو تصور بعدي نبي لكان جماعة من أصحابي أنبياء، ولكن لا نبي بعدي، وهذا معنى قوله ﷺ: «لو عاش إبراهيم لكان نبيًّا»، انتهى.

[١] نفي الخصيصة بمعنى نفي نبوة الغير، وإلا فظاهر أن الحديث ورد مورد المنقبة والفضيلة الدالة على الخصوصية.

[٢] أي: قبل الصديق الأكبر، وهذا إذا أريد بالعلم علم الحقائق، وأما إذا أريد علم السياسة ونحوها كما مال إليه عامة الشراح فلا حاجة إلى التوجيه، فإن الفضل الجزئي لعمر حاصل، قال القاري(١): «ثم أعطيت فضلي» أي: سؤري الكثير الخالص «عمر بن الخطاب»، فلا =

[٣٦٨٧] تقدم تخريجه في ٢٢٨٤.

(١) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ١٨٦).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

٣٦٨٨ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِقَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ قَالُوا: لِشَابٍّ مِنْ قُرَيْشٍ، فَظَنَنْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ، فَقُلْتُ: وَمَنْ هُوَ؟ فَقَالُوا: عُمَرُ[1] بْنُ الخَطَّابِ».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ[2].

٥٣ ـ بَابٌ

٣٦٨٩ ـ حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَبُو عَمَّارٍ الْـمَرْوَزِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ: ثَنِي أَبِي قَالَ: ثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: ثَنِي أَبِي بُرَيْدَةُ قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَدَعَا بِلَالاً فَقَالَ: «يَا بِلَالُ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الجَنَّةِ؟ مَا دَخَلْتُ الجَنَّةَ قَطُّ إِلَّا سَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ[3] أَمَامِي، دَخَلْتُ البَارِحَةَ

[٥٣ ـ باب]

قوله: (بم سبقتني إلى الجنة؟) وكان سبقه عليه سبق النقيب على أميره، أو

= ينافي أن سؤره حصل للصديق أيضاً فإنه كان قليلاً جدًّا، ولا أن سؤره لعثمان وعلي أيضاً وصل، فإنه لهما لم يكن صافياً، وتقدم البسط في ذلك في هامش «أبواب الرؤيا».

[٣٦٨٨] ن في الكبرى: ٨١٢٧، حم: ٣/ ١٠٧، تحفة: ٥٩٠.

[٣٦٨٩] ك: ١١٧٩، حم: ٥/ ٣٥٤، تحفة: ١٩٦٦.

(١) في نسخة: «لعمر».

(٢) في نسخة: «حسن صحيح».

(٣) الخشخشة: هي حركة لها صوت كصوت السلاح ونحوه. «مجمع بحار الأنوار» (٢/ ٤٠).

الجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي، فَأَتَيْتُ(١) عَلَى قَصْرٍ مُرَبَّعٍ مُشْرِفٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ قَالُوا(٢): لِرَجُلٍ مِنَ العَرَبِ، فَقُلْتُ: أَنَا عَرَبِيٌّ، لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقُلْتُ: أَنَا قُرَشِيٌّ، لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدٌ، لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ». فَقَالَ بِلَالٌ: يَا رَسُولَ الله مَا أَذَّنْتُ قَطُّ إِلَّا صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلَّا تَوَضَّأْتُ عِنْدَهَا وَرَأَيْتُ أَنَّ لله عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «بِهِمَا».

الخادم على مخدومه لما فيه مصلحة، أو صاحب السراج على من خلفه، لا لكرامة لهؤلاء على هؤلاء، بل لموجب أوجب ذلك وهما هما[١].

قوله: (ورأيت أن لله علي ركعتين) أي: بحسب العمل دون الاعتقاد، وبذلك يظهر الفرق بين التزام المندوب من الطاعات وهو حسن، وبين إيجاب[٢] ما لم يجب وهو حرام وبدعة، فعليك بتأمل صادق.

---

[١] الضميران للمخدوم ومن له السراج، وهما هما من قبيل شعري شعري، وقيل: الضميران للنبي ﷺ وبلال، وقيل: الصواب: هم هم، والأوجه عندي الأول، ولم يحتج إلى ضمير الجمع، لأن المخدوم يشمل الأمير أيضاً، وما أفاده الشيخ من توجيه السبق جزم بذلك عامة الشراح، قال الحافظ(٣): ثبتت الفضيلة بذلك لبلال لأن رؤيا الأنبياء وحي، ولذلك جزم النبي ﷺ له بذلك، ومشيه بين يدي النبي ﷺ كان من عادته في اليقظة، فاتفق مثله في المنام، ولا يلزم من ذلك دخول بلال الجنة قبل النبي ﷺ لأنه في مقام التابع، وكأنه أشار ﷺ إلى بقاء بلال على ما كان عليه في حياته واستمراره على قرب منـزلته، انتهى.

[٢] ولذا أنكر النبي ﷺ على من نذرت أن تحج ماشية، ....=

---

(١) في نسخة: «وأتيت».

(٢) في نسخة: «فقالوا».

(٣) «فتح الباري» (٣/ ٣٥).

وَفِي البَابِ عَنْ جَابِرٍ، وَمُعَاذٍ، وَأَنَسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الجَنَّةِ قَصْرًا مِنْ ذَهَبٍ فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَمَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ: «أَنِّي دَخَلْتُ البَارِحَةَ الجَنَّةَ» يَعْنِي: رَأَيْتُ فِي الْـمَنَامِ كَأَنِّي دَخَلْتُ الجَنَّةَ، هَكَذَا رُوِيَ فِي بَعْضِ الحَدِيثِ.

وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: رُؤْيَا الأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ.

٥٤ ـ بَابٌ

٣٦٩٠ ـ حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، ثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ بُرَيْدَةَ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ جَاءَتْ جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ إِنْ رَدَّكَ اللهُ سَالِـمًا[1] أَنْ أَضْرِبَ بَيْنَ يَدَيْكَ

[٥٤ ـ باب]

= فقد أخرج أبو داود[2] عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أختي نذرت يعني أن تحج ماشية، فقال النبي ﷺ: «إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً، فلتحج راكبة ولتكفر عن يمينها»، انتهى. وقد ورد في هذا المعنى الذي أفاده الشيخ روايات عديدة.

[٣٦٩٠] حب: ٤٣٨٦، ق: ٢٠١٠١، حم: ٥/ ٣٥٣، تحفة: ١٩٦٧.

(١) في نسخة: «صالحاً».

(٢) «سنن أبي داود» (٣٢٩٥).

بِالدُّفِّ(١) وَأَتَغَنَّى، فَقَالَ لَـهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنْ كُنْتِ نَذَرْتِ فَاضْرِبِي وَإِلَّا فَلَا»، فَجَعَلَتْ تَضْرِبُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلِيٌّ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَأَلْقَتِ الدُّفَّ تَحْتَ اسْتِهَا، ثُمَّ قَعَدَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَخَافُ مِنْكَ يَا عُمَرُ، إِنِّي كُنْتُ جَالِسًا وَهِيَ تَضْرِبُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلِيٌّ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ وَهِيَ تَضْرِبُ، فَلَمَّا دَخَلْتَ أَنْتَ يَا عُمَرُ أَلْقَتِ الدُّفَّ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ.

وَفِي البَابِ عَنْ عُمَرَ، (٢) وَعَائِشَةَ.

قوله: (إن الشيطان ليخاف منك) إلخ، أي: لما كان الشيطان يخاف منك فكيف لا تخاف هذه الجارية؟ ولا يحتاج إلى ما تكلفوه[١] في توجيه ذلك.

---

[١] كما في الحاشية عن «اللمعات»(٣): إذ أشكل في الحديث بأنه كيف قرّرها ﷺ أولًا بل أمرها بذلك، وسماها آخراً شيطاناً؟ وقالوا في الجواب بأنها لما عدت انصرافه ﷺ نعمة =

---

(١) قال في «اللمعات» (٩/ ٦١٩): «الدف» بضم الدال وقد يفتح، واختلف فيه فأباحها قوم مطلقًا، وكرهه آخرون مطلقًا، وبعضهم أباحوه في العرايس والأعياد ونحوها، وهو المذهب الصحيح المختار، وقد يفصل بين ما فيه الجلاجل وما ليس فيه، ويقال: الأول مكروه بالاتفاق. ودل الحديث على إباحة ضرب الدف بل على كونه مستحبًّا وهو هنا كذلك؛ لأن السرور بمقدمه ﷺ وسلامته قربة، ودلّ أيضًا أن سماع أصوات النساء بالغناء مباح إذا خلا عن فتنة، كذا قالوا، انتهى.

(٢) زاد في نسخة: «وسعد بن أبي وقاص».

(٣) «لمعات التنقيح» (٩/ ٦١٩ - ٦٢٠).

٣٦٩١ ـ حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّارُ، نَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: أَنَا يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسًا فَسَمِعْنَا لَغَطًا(١) وَصَوْتَ صِبْيَانٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَإِذَا حَبَشِيَّةٌ تَزْفِنُ وَالصِّبْيَانُ حَوْلَهَا، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ تَعَالَيْ فَانْظُرِي»، فَجِئْتُ فَوَضَعْتُ لَحْيَيَّ عَلَى مَنْكِبِ(٢) رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا مَا بَيْنَ الْـمَنْكِبِ إِلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ لِي: «أَمَا شَبِعْتِ، أَمَا شَبِعْتِ»، قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَقُولُ: لَا، لأَنْظُرَ مَنْزِلَتِي عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ عُمَرُ، ....

قوله: (فإذا حبشية تزفن)[١] وليست لها من الحركات ولا الأصوات والنغمات

= من الله موجباً للسرور، وهو كذلك في نفس الأمر أمرها بوفاء النذر، وخرج من صفة اللهو إلى الحق، ومن الكراهة إلى الاستحباب، لكن ذلك كان يحصل بأدنى الضرب، فلما ازداد عاد إلى حد المكروه، وصادف ذلك مجيء عمر، فقال ما قال إشارة إلى منع الزيادة منه والإكثار، وبنحو ذلك قال القاري وغيره، وقال القاري أيضاً(٣): قوله: «إن الشيطان ليخاف منك»، يريد به تلك المرأة السوداء لأنها شيطان الإنس وتفعل فعل الشيطان، أو المراد شيطانها الذي يحملها على فعلها المكروه، وهو زيادة الضرب التي هي من جنس اللهو على ما حصل به إظهار الفرح، انتهى.

[١] بسكون الزاي وكسر الفاء ويضم: أي: ترقص، كذا في «المرقاة»(٤).

[٣٦٩١] ن في الكبرى: ٨٩٥٧، تحفة: ١٧٣٥٥.

(١) اللغط: صوت وضجة لا يفهم معناها، «النهاية» (٤/ ٢٥٧).

(٢) في نسخة: «منكبي».

(٣) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ١٩٥).

(٤) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ١٩٦).

قَالَتْ: فَارْفَضَّ النَّاسُ عَنْهَا(١)، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى شَيَاطِينِ الْـجِنِّ وَالإِنْسِ قَدْ فَرُّوا مِنْ عُمَرَ»، قَالَتْ: فَرَجَعْتُ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٥٥ ـ بَابٌ

٣٦٩٢ ـ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، نَا عَبْدُ الله بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ، نَا عَاصِمُ ابْنُ عُمَرَ العُمَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ آتِي أَهْلَ البَقِيعِ فَيُحْشَرُونَ مَعِي، ثُمَّ أَنْتَظِرُ أَهْلَ مَكَّةَ حَتَّى أُحْشَرَ بَيْنَ الحَرَمَيْنِ».

ما فيه فتنة، وأنت تعلم أنها كانت حبشية، فمن أين لها وجه تفتن به الناس؟ ثم إن بعد ذلك كله كانت أمة وإلا فمن لها أن تكون بالمدينة، فليس وجهها وكفاها، بل ولا ذراعاها وصدرها ورأسها عورة، فقياس رقص نساء الهند على رقص الحبشية قياس لله در قائسيه! أسلمهم التفقه زمامها[١] وألقت إليهم الفتيا لجامها.

قوله: (قد فروا من عمر) ولا يستلزم اجتماعهم هناك كون هذا الفعل حراماً، بل إنما اجتمعوا هناك ليجمعوهم على لعب ينجرّ في الآخرة إلى حرمة، أو الجواب عنه مثل ما مرّ من أنهم يفرون منه، فكيف هؤلاء الذين لم يكونوا من فعلهم على حرمة.

---

[١] كذا في الأصل، والحق التذكير.

[٣٦٩٢] ك: ٤٤٢٩، حب: ٦٨٩٩، تحفة: ٧٢٠٠.

(١) أي: تفرقوا. «النهاية» (٢/ ٢٤٣).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَعَاصِمُ بْنُ عُمَرَ الْـعُمَرِيُّ لَيْسَ بِالْـحَافِظِ عِنْدَ أَهْلِ الْـحَدِيثِ.

٥٦ ـ بَابٌ

٣٦٩٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الأُمَمِ مُحَدَّثُونَ(١)، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ»(٢).

[٥٦ ـ باب]

قوله: (فإن يك في أمتي أحد) إلخ، لكنه أورد ذلك في صورة الشك[١] بناء على أنه أولى منهم وأعلى، وليس فيه مزية على أبي بكر؛ لأنه وافق ربه في أمور لم يوافقه النبي ﷺ، كالحجاب وترك الصلاة على المنافقين وأمثال ذلك، فكما لا يلزم المزية عليه ﷺ كذلك لا يلزم مزيته على أبي بكر، والأصل أن التفوق فيما ليس بمقصود ليس بكثير شيء وإن لم ينكر فضيلته.

---

[١] قال الحافظ(٣): قيل: لم يورد هذا القول مورد الترديد، فإن أمته أفضل الأمم، وإذا ثبت =

[٣٦٩٣] م: ٢٣٩٨، ن في الكبرى: ٨١١٩، حم: ٦/ ٥٥، تحفة: ١٧٧١٧.

(١) قوله: «محدثون» في «القاموس» (ص: ١٦٧): المحدث كمحمد: الصادق، وفي «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٤٦٣): من يلقى في نفسه شيء فيخبر به حدساً وفراسة يخص به الله من يشاء، وقيل: مصيبون إذا ظنوا فكأنهم حدثوا به، وقيل: تكلمهم الملائكة، وروي: مكلمون، أي: يجري الصواب على ألسنتهم، ولذا قال: وافقت ربي، انتهى. «حاشية سنن الترمذي» (٢/ ٢١٠).

(٢) في نسخة: «يكون عمر بن الخطاب».

(٣) «فتح الباري» (٧/ ٥٠).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: مُحَدَّثُونَ يَعْنِي: مُفَهَّمُونَ.

٥٧ ـ بَابٌ

٣٦٩٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، نَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ القُدُّوسِ، نَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ» فَاطَّلَعَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ» فَاطَّلَعَ عُمَرُ.

وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي مُوسَى، وَجَابِرٍ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

٣٦٩٥ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ،

....

= أن ذلك وجد في غيرهم فإمكان وجوده فيهم أولى، وإنما أورده مورد التأكيد، كما يقول الرجل: إن يكن لي صديق فإنه فلان، يريد اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي الأصدقاء، وقيل: الحكمة فيه أن وجودهم في بني إسرائيل كان قد تحقق وقوعه، وسبب ذلك احتياجهم حيث لا يكون حينئذ فيهم نبي، واحتمل عنده ﷺ أن لا تحتاج هذه الأمة إلى ذلك لاستغنائها بالقرآن عن حدوث نبي، وقد وقع الأمر كذلك، إلى آخر ما بسطه.

[٣٦٩٤] ك: ٤٤٤٣، طب: ١٠٣٤٢، تحفة: ٩٤٠٦.

[٣٦٩٥] تقدم تخريجه في ٣٦٧٧.

عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَرْعَى غَنَمًا لَهُ إِذْ جَاءَ ذِئْبٌ فَأَخَذَ شَاةً، فَجَاءَ صَاحِبُهَا فَانْتَزَعَهَا مِنْهُ، فَقَالَ الذِّئْبُ: كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَا يَوْمَ السَّبُعِ[1] يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟» قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَآمَنْتُ بِذَلِكَ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَمَا هُمَا فِي الْقَوْمِ يَوْمَئِذٍ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، نَحْوَهُ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٦٩٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَعِدَ أُحُدًا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَرَجَفَ بِهِمْ، فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: ....

....

[٣٦٩٦] خ: ٣٦٧٥، د: ٤٦٥١، ن في الكبرى: ٨١٣٥، حم: ٣/ ١١٢، تحفة: ١١٧٢.

(١) قال الجزري في «النهاية» (٢/ ٣٣٦): قال ابن الأعرابي: السبع بسكون الباء: الموضع الذي إليه يكون المحشر يوم القيامة، أراد من لها يوم القيامة. والسبع أيضا: الذعر، سبعت فلاناً إذا ذعرته، وسبع الذئب الغنم إذا فرسها، أي من لها يوم الفزع، وقيل: هذا التأويل يفسد بقول الذئب في تمام الحديث: «يوم لا راعي لها غيري»، والذئب لا يكون لها راعياً يوم القيامة. وقيل: أراد من لها عند الفتن حين يتركها الناس همَلاً لا راعي لها، نهبة للذئاب والسباع، فجعل السبع لها راعياً إذ هو منفرد بها، ويكون حينئذ بضم الباء، وهذا إنذار بما يكون من الشدائد والفتن التي يهمل الناس فيها مواشيهم فتستمكن منها السباع بلا مانع. وقال أبو موسى بإسناده عن أبي عبيدة: يوم السبع عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون بعيدهم ولهوهم، وليس بالسبع الذي يفترس الناس. قال: وأملاه أبو عامر العبدري الحافظ بضم الباء، وكان من العلم والإتقان بمكان، انتهى.

«اثْبُتْ أُحُدُ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٥٨ ـ مَنَاقِبُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه

وَلَهُ كُنْيَتَانِ، يُقَالُ: أَبُو عَمْرٍو، وَأَبُو عَبْدِ الله

٣٦٩٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ عَلَى حِرَاءَ[1] هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اهْدَأْ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ».

وَفِي البَابِ عَنْ عُثْمَانَ، وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَبُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ.

هَذَا[2] حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٥٩ ـ بَابٌ

٣٦٩٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، نَا يَحْيَى بْنُ اليَمَانِ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ

---

٥٨ ـ مَنَاقِبُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه

[٣٦٩٧] م: ٢٤١٧، ن في الكبرى: ٨٢٠٧، حم: ٢/ ٤١٩، تحفة: ١٢٧٠٠.

[٣٦٩٨] ع: ٦٦٥، تحفة: ٤٩٩٦.

(١) قال في «القاموس المحيط» (ص: ١٢٧٣): وحراء، ككتاب، وكعلى، عن عياض، ويؤنث، ويمنع: جبل بمكة، فيه غار تحنث فيه النبي ﷺ.

(٢) في نسخة: «وهذا».

بَنِي زُهْرَةَ[(١)]، عَنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ رَفِيقٌ وَرَفِيقِي ـ يَعْنِي فِي الجَنَّةِ ـ عُثْمَانُ»[(٢)].

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالقَوِيِّ، وَهُوَ مُنْقَطِعٌ.

٦٠ ـ بَابٌ

٣٦٩٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، نَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدٍ هُوَ ابْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: لَـمَّا حُصِرَ عُثْمَانُ، أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ فَوْقَ دَارِهِ، ثُمَّ قَالَ: أُذَكِّرُكُمْ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ حِرَاءَ حِينَ انْتَفَضَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اثْبُتْ حِرَاءُ فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ»؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أُذَكِّرُكُمْ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي جَيْشِ العُسْرَةِ[(٣)]: ....

[٦٠ ـ باب]

[٣٦٦٩] خ: ٢٧٧٨، ن: ٣٦٠٩، حم: ١/ ٥٩، تحفة: ٩٨١٤.

(١) وقال المزي في «تهذيب الكمال» (١٢/ ٤٥٧): قَالَ أَبُو العباس المحبوبي: عَنِ التِّرْمِذِيِّ، عَن أبي هشام، عَنْ يحيى بن يمان، عَنْ شريح، عَنْ شيخ من بني زهرة. وقوله: «عَنْ شريح» زيادة لا معنى لها، والله أعلم.

(٢) هو لا ينافي كون غيره أيضًا رفيقًا له ﷺ كما ورد عن ابن مسعود في رواية الطبراني ولفظه: «إن لكل نبي خاصة من أصحابه وإن خاصتي من أصحابي أبو بكر وعمر»، نعم يستفاد منه أن لكل نبي رفيقًا وأنه له رفقاء، ولا مانع من ذلك في مقام الجمع، ومع هذا في تخصيص ذكره إشعار بعظيم منزلته ورفع قدره، انتهى. «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩١٩).

(٣) هو جيش غزوة تبوك، سمي بها لأنه ندب الناس إلى الغزو في شدة القيظ، وكان وقت إيناع الثمرة وطيب الظلال، فعسر ذلك عليهم وشق. والعسر: ضد اليسر، وهو الضيق والشدة والصعوبة. «النهاية» (٣/ ٢٣٥).

«مَنْ يُنْفِقُ نَفَقَةً مُتَقَبَّلَةً» وَالنَّاسُ مُجْهَدُونَ مُعْسِرُونَ، فَجَهَّزْتُ ذَلِكَ الجَيْشَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: أُذَكِّرُكُمْ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رُومَةَ[1] لَمْ يَكُنْ يَشْرَبُ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا بِثَمَنٍ، فَابْتَعْتُهَا فَجَعَلْتُهَا لِلْغَنِيِّ وَالفَقِيرِ وَابْنِ السَّبِيلِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ، نَعَمْ، وَأَشْيَاءَ عَدَّهَا.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عُثْمَانَ.

٣٧٠٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا السَّكَنُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، وَيُكْنَى أَبَا مُحَمَّدٍ مَوْلًى لِآلِ عُثْمَانَ، قَالَ: أَنَا الوَلِيدُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ فَرْقَدٍ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَبَّابٍ قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَحُثُّ عَلَى جَيْشِ العُسْرَةِ، فَقَامَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ عَلَيَّ مِائَةُ بَعِيرٍ بِأَحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ حَضَّ عَلَى الجَيْشِ فَقَامَ عُثْمَانُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ عَلَيَّ مِائَتَا بَعِيرٍ بِأَحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا[2] فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ

....

[٣٧٠٠] طس: ٥٩١٥، حم: ٤/ ٧٥، تحفة: ٩٦٩٤.

(١) بضم أوله، وهي «بئر رومة» أو «بئر عثمان»، وفي الحديث أيضًا: «حفيرة المزني» اسم بئر ابتاعها عثمان بن عفان رضي الله عنه، وتصدق بها، ولا زال مكانها معروفًا اليوم في وادي العقيق، على يمينك وأنت متجه نحو الجامعة الإسلامية قبل أن تصل إلى مفترق الطرق التي تؤدي إلى تبوك. «المعالم الأثيرة في السنة والسيرة» (ص: ١٣١).

(٢) قال القاري (٩/ ٣٩١٩): قال التوربشتي وغيره: الأحلاس جمع حلس بالكسر وسكون اللام، وهو كساء رقيق يجعل تحت البرذعة، والأقتاب جمع قتب بفتحتين: وهو رحل صغير على قدر سنام البعير، وهو للجمل كالإكاف لغيره، يريد عليّ هذه الإبل بجميع أسبابها وأدواتها، انتهى.

حَضَّ عَلَى الجَيْشِ فَقَامَ عُثْمَانُ[(١)] فَقَالَ: عَلَيَّ ثَلَاثُ مِائَةِ بَعِيرٍ بِأَحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا فِي سَبِيلِ اللّٰهِ، فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَنْزِلُ عَنِ الْـمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: «مَا عَلَى عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ هَذِهِ، مَا عَلَى عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ هَذِهِ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

وَفِي البَابِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ.

٣٧٠١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا الحَسَنُ بْنُ وَاقِعٍ الرَّمْلِيُّ، نَا ضَمْرَةُ، عَنِ ابْنِ شَوْذَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ كَثِيرٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَمُرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: جَاءَ عُثْمَانُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَلْفِ دِينَارٍ ـ قَالَ[(٢)] الحَسَنُ بْنُ وَاقِعٍ: وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ كِتَابِي: فِي كُمِّهِ ـ حِينَ

قوله: (ما على عثمان ما عمل بعد هذه) أي: لا يضره[١] ذنبه، أو لا يضره ترك الخيرات.

---

[١] فما الأولى نافية بمعنى ليس، والثانية موصولة أو نافية، قال القاري[(٣)]: أي: ليس عليه ولا يضرّه الذي يعمل في جميع عمره بعد هذه الحسنة، والمعنى أنها مكفرة لذنوبه الماضية مع زيادة سيئاته الآتية، وفيه إشارة إلى بشارة له بحسن الخاتمة، وقال الشارح: «ما» أي: الثانية إما موصولة أي: ما بأس عليه الذي عمل من الذنوب بعد هذه العطايا، أو مصدرية أي: ما على عثمان عمل من النوافل بعد هذه العطايا، لأن تلك الحسنة تنوب عن جميع النوافل، انتهى.

[٣٧٠١] ك: ٤٥٥٣، حم: ٥/ ٦٣، تحفة: ٩٦٩٩.

(١) في نسخة: «عثمان بن عفان».

(٢) في نسخة: «فقال».

(٣) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ٢٢٢).

جَهَّزَ جَيْشَ الْـعُسْرَةِ فَنَثَرَهَا فِي حِجْرِهِ(١). قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَلِّبُهَا فِي حِجْرِهِ وَيَقُولُ: «مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ» مَرَّتَيْنِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٣٧٠٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، نَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ، نَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا أُمِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِبَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَسُولَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ: فَبَايَعَ النَّاسَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ عُثْمَانَ فِي حَاجَةِ اللهِ وَحَاجَةِ رَسُولِهِ». فَضَرَبَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، فَكَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِعُثْمَانَ خَيْرًا مِنْ أَيْدِيهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

٣٧٠٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، الْـمَعْنَى وَاحِدٌ، قَالُوا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ـ قَالَ عَبْدُ اللهِ: أَنَا سَعِيدُ ابْنُ عَامِرٍ ـ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْحَجَّاجِ الْـمِنْقَرِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ الدَّارَ حِينَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِصَاحِبَيْكُمُ اللَّذَيْنِ أَلَّبَاكُمْ عَلَيَّ(٢)، قَالَ: فَجِيءَ بِهِمَا، كَأَنَّهُمَا

[٣٧٠٢] تحفة: ١١٥٥.

[٣٧٠٣] ن: ٣٦٠٨، تحفة: ٩٧٨٥.

(١) الحجر بالفتح والكسر: الثوب والحضن، «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٤٥٥).

(٢) من ألّبت عليه الناس أي: جمعتهم عليه وحملتهم على قصده فصاروا عليه ألباً واحداً أي: اجتمعوا عليه يقصدونه. «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٧٤).

جَمَلَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا حِمَارَانِ، قَالَ: فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَالإِسْلَامِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ يُسْتَعْذَبُ غَيْرَ بِئْرِ رُومَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ، فَيَجْعَلَ دَلْوَهُ مَعَ دِلَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ؟» فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي، فَأَنْتُمُ الْيَوْمَ تَمْنَعُونِي أَنْ أَشْرَبَ مِنْهَا حَتَّى أَشْرَبَ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ(١)؟. قَالُوا(٢): اللَّهُمَّ نَعَمْ(٣)، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَالْإِسْلَامِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْمَسْجِدَ ضَاقَ بِأَهْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ....

قوله: (أنشدكم بالله والإسلام) أي: أذكركم[١] وأسألكم، وليس يميناً حتى يلزم الحلف لغير الله.

---

[١] كان يذكرهم وينشدهم تنبيهاً لهم على أنه مظلوم في ذلك الذي فعلوه، وأحقهم بالماء وغيره الذي منعوه، وقد كتب في «الإرشاد الرضي» في مبدأ «كتاب الفتن» تقريراً بالإجمال ذكر فيه سبب حصار عثمان، وهو مبدأ الفتن بين الصحابة، وها أنا أعربه لك مختصراً، فإنه كالعنوان لهذه المشاجرات المعروفة بين الصحابة، فقال: يوم الدار عبارة عن الأيام التي حصر فيها عثمان في بيته، وكان سبب ذلك أن عثمان كان يؤثر أقاربه في الولايات، وكان الباعث له على ذلك كثرة حيائه، فلا يقدر رد ما ألحوا عليه، وكان عمر يتجنب عن ذلك نظراً في العاقبة، فكان من جملة ذلك أن عثمان أَمّر على مصر أخاه لأمه وليد بن عقبة، فقد =

---

(١) أي: ما فيه ملوحة كماء البحر، والإضافة فيه للبيان، أي: ما يشبه ماء البحر، انتهى. «شرح الطيبي» (١٢/ ٣٨٧٦).

(٢) في نسخة: «فقالوا».

(٣) قال المطرزي: قد يؤتى باللهم ما قبل إلّا إذا كان المستثنى عزيزاً نادراً، وكان قصدهم بذلك الاستظهار بمشيئة الله في إثبات كونه ووجوده إيماءً إلى أنه بلغ من الندرة حد الشذوذ. «شرح الطيبي» (١٢/ ٣٨٧٦).

«مَنْ يَشْتَرِي بُقْعَةَ آلِ فُلَانٍ فَيَزِيدَهَا فِي الْـمَسْجِدِ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الجَنَّـةِ؟» فَاشْـتَـرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي، وَأَنْتُمُ اليَوْمَ تَمْنَعُونِي أَنْ أُصَلِّيَ فِيهَا رَكْعَتَيْنِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَبِالْإِسْلَامِ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّي جَهَّزْتُ جَيْشَ العُسْرَةِ مِنْ مَالِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَالإِسْلَامِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ....

....

= ظلم وتعدى، فقد شكاه أهل مصر إلى عثمان، فدعا عثمان وليداً لكن لم يثبت عليه شيء بالبينة، فاستدعى وليد العود إلى مصر، فقبل عثمان إصراره في ذلك حياء منه، فلما رجع أكثر في الظلم والعدوان حتى ساءت ظنون المصريين بعثمان أيضاً.

قلت: وقال السيوطي في «تاريخ الخلفاء»[1]: إن ذلك أول ما نقم عليه، قال الشيخ: ووقعت قصة أخرى وهي أن عائشة أرسلت محمد بن أبي بكر إلى عثمان ليستعمله على موضع، وكتبت له في ذلك، فأمر عثمان لكاتبه مروان أن يكتب له الولاية، فكتب الكتابة وفيها: إذا جاءكم محمد بن أبي بكر فاقتلوه، ولم يعجم الباء في ذلك، ولم يلتفت إلى ذلك عثمان، لأن مروان كان أميناً عنده، وأراد محمد بن أبي بكر وجماعته أن ينظروا الكتاب بعد ما ساروا من المدينة، فإذا فيه الأمر بالقتل، فتعاظموا ذلك، وكانوا مترددين في أن ذلك من عثمان لمكان الخاتم عليه، أو من كاتبه، وكان هناك يهودي فعدّ من مثالب عثمان أموراً فظنوا هذا أيضاً من فعله، فرجع محمد بن أبي بكر إلى المدينة، واجتمع مع من خرج عليه من أهل مصر، فلما رأى الصحابة اشتداد المخالفين أشاروا على عثمان أن لا يخرج من بيته خوفاً عليه، وحاصر المخالفون بيته، فأراد ناصروه من الصحابة ومماليكه القتال، فمنعهم عثمان وقال: لا أرضى من أن يسفك دم لأجلي، فتسور محمد بن أبي بكر الجدار، وأخذ بلحية عثمان، فقال: لو رآك أبوك لساءه، فتراخت يده، ودخل الرجلان عليه فتوخياه حتى قتلاه، إلى آخر ما بسطه.

(١) «تاريخ الخلفاء» (ص: ١٢٢).

كَانَ عَلَى ثَبِيرِ مَكَّةَ[١] وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَنَا، فَتَحَرَّكَ الجَبَلُ حَتَّى تَسَاقَطَتْ حِجَارَتُهُ بِالحَضِيضِ قَالَ: فَرَكَضَهُ بِرِجْلِهِ فَقَالَ: «اسْكُنْ ثَبِيرُ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ؟» قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: الله أَكْبَرُ شَهِدُوا لِي وَرَبِّ الكَعْبَةِ أَنِّي شَهِيدٌ، ثَلَاثًا.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، قَدْ[٢] رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عُثْمَانَ.

٣٧٠٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، نَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ: أَنَّ خُطَبَاءَ قَامَتْ بِالشَّامِ، وَفِيهِمْ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ آخِرُهُمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: مُرَّةُ بْنُ كَعْبٍ، ....

قوله: (الله أكبر) تعجب من تعظيم[١] هؤلاء لعثمان وهم عالمون بحاله.

---

[١] لعله مأخوذ من عظم الشاة تعظيماً: قطعها عظماً عظماً، يعني أنهم أرادوا قتله وتعذيبه وهم مقرون بجلالة شأنه، ويحتمل أن يكون التعظيم في معناه المعروف، والمراد الإقرار بمناقبه، والمراد بحاله ما ابتلي فيه، وقال القاري[٣]: كلمة يقولها المتعجب عند إلزام الخصم وتبكيته، ولذلك قال: شهدوا لي، أي: شهد الناس أني شهيد، وقوله: «ثلاثاً» أي قال: الله أكبر إلى آخره ثلاث مرات لزيادة المبالغة في إثبات الحجة على الخصم، انتهى.

[٣٧٠٤] حم: ٤/ ٢٣٦، تحفة: ١١٢٤٨.

(١) قال القاري (٩/ ٣٩٢٣): بفتح مثلثة وكسر موحدة وتحتية ساكنة فراء: جبل بمكة. وفي «المصباح»: جبل بين مكة ومنى، وهو يرى من منى وهو على يمين الذاهب منها إلى مكة. وقال الطيبي: ثبير جبل بالمزدلفة على يسار الذاهب إلى منى، وهو جبل كبير مشرف على كل جبل بمنى، وبمكة جبال كل منها اسمه ثبير، انتهى.

(٢) في نسخة: «وقد».

(٣) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ٢٢٧).

فَقَالَ: لَوْلَا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا قُمْتُ، وَذَكَرَ الفِتَنَ فَقَرَّبَهَا، فَمَرَّ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ فِي ثَوْبٍ فَقَالَ: «هَذَا يَوْمَئِذٍ عَلَى الهُدَى»، فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، فَقُلْتُ: هَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي البَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ حَوَالَةَ، وَكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ.

٦١ ـ بَابٌ

٣٧٠٥ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا حُجَيْنُ بْنُ الْـمُثَنَّى، نَا اللَّيْثُ ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا عُثْمَانُ إِنَّهُ لَعَلَّ اللهَ يُقَمِّصُكَ[1] قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِهِ فَلاَ تَخْلَعْهُ لَهُمْ». وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٦٢ ـ بَابٌ

٣٧٠٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، نَا العَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الجَبَّارِ

....

[٣٧٠٥] جه: ١١٢، حم: ٦/ ٨٦، تحفة: ١٧٦٧٥.

[٣٧٠٦] خ: ٣٦٥٥، ٣٦٩٧، د: ٤٦٢٧، تحفة: ٧٨٢٠.

(١) قال في «اللمعات» (٩/ ٦٤٣): بالتشديد استعار القميص للخلافة، وذكر الخلع ترشيح أي: سيجعلك الله خليفة، فالناس إن قصدوا عزلك عنها فلا تعزل نفسك عنها لأجلهم، فلذا كان عثمان ما عزل نفسه حين حاصروه يوم الدار، انتهى.

العَطَّارُ، نَا الحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ حَيٌّ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ، يُسْتَغْرَبُ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٣٧٠٧ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، نَا شَاذَانُ الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ هَارُونَ، عَنْ كُلَيْبِ بْنِ وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِتْنَةً، فَقَالَ: «يُقْتَلُ هَذَا فِيهَا مَظْلُومًا» لِعُثْمَانَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٦٣ ـ بَابٌ

٣٧٠٨ ـ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ مِصْرَ حَجَّ البَيْتَ، فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالُوا: قُرَيْشٌ، قَالَ: فَمَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟ قَالُوا: ابْنُ عُمَرَ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدِّثْنِي، أَنْشُدُكَ بِحُرْمَةِ هَذَا البَيْتِ، أَتَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ يَوْمَ بَدْرٍ فَلَمْ يَشْهَدْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَ حَتَّى أُبَيِّنَ لَكَ مَا سَأَلْتَ عَنْهُ: أَمَّا

....

[٣٧٠٧] حم: ٢/ ١١٥، تحفة: ٧٣٨٣.

[٣٧٠٨] خ: ٣١٣، ٤٠٦٦، د: ٢٧٢٦، حم: ٢/ ١٠١، تحفة: ٧٣١٩.

فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللهَ قَدْ عَفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ، وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ يَوْمَ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ عِنْدَهُ أَوْ تَحْتَهُ ابْنَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَكَ أَجْرُ رَجُلٍ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمُهُ(١)»(٢)، وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ(٣) فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَانَ عُثْمَانَ، بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عُثْمَانَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ الْـيُمْنَى: «هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ»، وَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، وَقَالَ: «هَذِهِ لِعُثْمَانَ»، قَالَ لَهُ: اذْهَبْ بِهَذَا الآنَ مَعَكَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٦٤ ـ بَابٌ

٣٧٠٩ ـ حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ البَغْدَادِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: نَا عُثْمَانُ بْنُ زُفَرَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةِ رَجُلٍ لِيُصَلِّيَ(٤) فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ، فَقِيلَ:

[٣٧٠٩] تحفة: ٢٩٤٣.

(١) أي: جمع له بين أجر العقبى وغنيمة الدنيا، فلا نقصان في حقه أصلاً، فيكون نظير تغيب علي عن تبوك حيث جعله خليفة على أهله وأمره بالإقامة فيهم، «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٢٦).

(٢) زاد في بعض النسخ: «وَأَمَرَهُ أَنْ يَخْلُفَ عَلَيْهَا وَكَانَتْ عَلِيلَةً».

(٣) هي البيعة التي جرت تحت الشجَرة عام الحديبيَة، سميت بذلك لما نزل في أهلهَا: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ﴾ الآية [الفتح: ١٨]. «قوت المغتذي» (٢/ ٩٩٨).

(٤) زاد في نسخة: «عليه».

يَا رَسُولَ اللهِ مَا رَأَيْنَاكَ تَرَكْتَ الصَّلَاةَ عَلَى أَحَدٍ قَبْلَ هَذَا؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ يُبْغِضُ عُثْمَانَ فَأَبْغَضَهُ اللهُ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ هَذَا هُوَ صَاحِبُ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ضَعِيفٌ فِي الحَدِيثِ جِدًّا، وَمُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ صَاحِبُ أَبِي هُرَيْرَةَ هُوَ[١] بَصْرِيٌّ ثِقَةٌ وَيُكْنَى أَبَا الحَارِثِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الأَلْهَانِيُّ صَاحِبُ أَبِي أُمَامَةَ ثِقَةٌ شَامِيٌّ يُكْنَى أَبَا سُفْيَانَ.

٦٥ ـ بَابٌ

٣٧١٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ حَائِطًا لِلأَنْصَارِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، فَقَالَ لِي: «يَا أَبَا مُوسَى أَمْلِكْ عَلَيَّ البَابَ، فَلَا يَدْخُلَنَّ عَلَيَّ أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنٍ»، فَجَاءَ رَجُلٌ فَضَرَبَ البَابَ، فَقُلْتُ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، قَالَ: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ»، فَدَخَلَ[٢]، وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَضَرَبَ البَابَ، فَقُلْتُ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالَ: عُمَرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ، قَالَ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ»، فَفَتَحْتُ وَدَخَلَ وَبَشَّرْتُهُ[٣] بِالجَنَّةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَضَرَبَ

[٦٥ ـ باب]

[٣٧١٠] خ: ٣٦٧٤، م: ٢٤٠٧، ن في الكبرى: ٨١٣٣، حم: ٤/ ٣٩٣، تحفة: ٩٠١٨.

(١) في نسخة: «وهو».

(٢) زاد بعده في نسخة: «وبشرته بالجنة».

(٣) في نسخة: «فبشرته».

البَابَ، فَقُلْتُ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالَ[(١)]: عُثْمَانُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا عُثْمَانُ يَسْتَأْذِنُ، قَالَ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ[(٢)]».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ.

وَفِي البَابِ عَنْ جَابِرٍ، وَابْنِ عُمَرَ.

٣٧١١ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، نَا أَبِي، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، ثَنِي أَبُو سَهْلَةَ قَالَ: قَالَ عُثْمَانُ يَوْمَ الدَّارِ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا فَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ.

قوله: (قد عهد إليّ عهداً) وهو قوله: يقمص الله قميصاً[١].

---

[١] كما تقدم عند المصنف بلفظ: «لعل الله يقمصك»، الحديث وهكذا في «المشكاة» برواية المصنف وابن ماجه، قال القاري[(٣)]: وفي رواية: «فإن أرادك المنافقون على خلعه فلا تخلعه لهم ولا كرامة»، يقولها مرتين أو ثلاثاً، وفي رواية: «فإن أرادك المنافقون خلعه فلا =

[٣٧١١] جه عن عائشة: ١١٣، حم: ١/ ٥٨، تحفة: ٩٨٤٣.

(١) في نسخة: «قال».

(٢) هو البلية التي صار بها شهيد الدار، وخص عثمان بها مع أن عمر أيضاً قتل لأنه لم يمتحن مثل عثمان من التسلط، ومطالبة خلع الإمامة، والدخول في حرمه، ونسبة القبائح إليه، «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٢١٨).

(٣) «مرقاة المفاتيح» (١١/ ٢٢٨).

٦٦ ـ مَنَاقِبُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه

يُقَالُ: وَلَهُ كُنْيَتَانِ: أَبُو تُرَابٍ، وَأَبُو الْـحَسَنِ(١)

٣٧١٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ، عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَيْـشًا، وَاسْتَعْـمَلَ عَلَيْهِمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَمَـضَى فِي السَّرِيَّةِ، ....

---

٦٦ ـ مَنَاقِبُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه

قوله: (فمضى في السرية) أطلق السرية على الجيش أو الجيش على السرية إطلاق لفظ أحدهما على الآخر، أو كان علي[١] ذهب بسرية من الجيش إلى جهة، وعلى هذا فليس إطلاقاً للفظ في غيره.

= تخلعه حتى تلقاني، يا عثمان إن الله عسى أن يلبسك قميصاً»، فذكره ثلاث مرات، أخرجها أحمد، والمعنى إن قصدوا عزلك فلا تعزل نفسك عن الخلافة لأجلهم، لكونك على الحق وكونهم على الباطل، انتهى.

وأوضح منه ما في «كنـز العمال»(٢): إنك مقتول مستشهد، ولا تخلعن قميصاً قمصك الله ثنتي عشر سنة وستة أشهر، الحديث. وفيه أحاديث عديدة أخر في الباب منها: «يا عثمان إنك ستؤتى الخلافة بعدي، وسيريدك المنافقون على خلعها فلا تخلعها».

[١] أخرج هذا الحديث الإمام أحمد في «مسنده»(٣) برواية عبد الرزاق وعفان قالا: ثنا جعفر =

[٣٧١٢] ن في الكبرى: ٨١٤٦، حم: ٤/ ٤٣٧، تحفة: ١٠٨٦١.

(١) في نسخة: «وله كنيتان، يقال له: أبو تراب، وأبو الحسن».

(٢) «كنـز العمال» (٣٦٣٢٤).

(٣) «مسند أحمد» (٤/ ٤٣٧).

فَأَصَابَ جَارِيَةً، فَأَنْكَرُوا عَلَيْهِ، وَتَعَاقَدَ أَرْبَعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

قوله: (فأصاب جارية)[١] ....

= ابن سليمان، ثني يزيد الرشك، عن مطرف، عن عمران بن حصين قال: بعث رسول الله ﷺ وأمّر عليهم علي بن أبي طالب، فأحدث شيئاً في سفره، فتعاهد ـ قال عفان: فتعاقد ـ أربعة من أصحاب محمد ﷺ أن يذكروا أمره لرسول الله ﷺ، وأخرج البخاري في «صحيحه»(١) في «باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع» بسنده عن بريدة قال: بعث النبي ﷺ عليًّا إلى خالد ليقبض الخمس، وكنت أبغض عليًّا وقد اغتسل، فقلت لخالد: ألا ترى إلى هذا؟ فلما قدمنا على النبي ﷺ ذكرت له ذلك، فقال: «يا بريدة أتبغض عليًّا؟» فقلت: نعم، قال: «لا تبغضه فإن له في الخمس أكثر من ذلك»، قال الحافظ(٢): هكذا أورده البخاري مختصراً، ثم ذكر اختلاف الروايات في ذلك، تقدم شيء منها في (حديث: ١٧٠٤).

وقال صاحب «الخميس»(٣): وفي رمضان بعث النبي ﷺ علي بن أبي طالب إلى اليمن، وعقد له لواء وعممه بيده، فخرج في ثلاث مائة فارس، ففرّق أصحابه، فأتوا بنهب وغنائم ونساء وأطفال ونعم وشاء وغير ذلك، ثم لقي جمعهم فدعاهم إلى الإسلام، فأبوا ورموا بالنبل حتى حمل عليهم علي وأصحابه، فقتل منهم عشرين رجلاً، فتفرقوا وانهزموا، فكفّ عن طلبهم، ثم دعاهم إلى الإسلام فأسرعوا وأجابوا، وبايعه نفر من رؤسائهم على الإسلام، ثم قفل فوافى النبي ﷺ بمكة قد قدمها للحج سنة عشر، وفي رواية: بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد في جماعة إلى اليمن، ثم بعث عليًّا بعد ذلك، وقال له: مر أصحاب خالد من شاء أن يعقب معك فليعقب، ومن شاء فليقفل، قال البراء: كنت فيمن عقب معه فغنمت أواقي ذات عدد، انتهى.

[١] وتقدم شيء من ذلك في «باب من يستعمل على الحرب».

(١) «صحيح البخاري» (٤٣٥٠).
(٢) «فتح الباري» (٨/ ٦٦).
(٣) «تاريخ الخميس» (٢/ ١٤٤).

فَقَالُوا: إِذَا لَقِينَا رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخْبَرْنَاهُ بِمَا صَنَعَ عَلِيٌّ، وَكَانَ الْـمُسْلِمُونَ إِذَا رَجَعُوا مِنَ سَفَرٍ بَدَؤُوا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا إِلَى رِحَالِهِمْ،

وكان ذلك بإذنه ﷺ[١]، لكن الصحابة لم يعلموا به، ولذلك ترددوا في أمره، ووجه غضب النبي ﷺ على الأربعة الذين أعلموه تركهم النصح لعلي حتى أعلموا النبي ﷺ به، ولم يؤذنوا عليًّا بما خالج خواطرهم حتى يبين لهم عذره، وكان المانع لهم عن ذلك خوف الفتنة وأن يجد عليهم، والوجه الثاني للغضب حملهم فعل علي على الوجه الغير المشروع، بل كان عليهم حمله على الوجه المشروع، والثالث أنهم لو آذنوه بذلك في خلوة لم يغضب، وإنما أسخطه ﷺ قولهم ذاك بمحضر من الناس.

---

[١] وبذلك وجّه المحشي إذ قال: لعله ﷺ قد أجاز لعلي من قبل في هذا من الخمس، انتهى.
وقال الحافظ(١): قد استشكل وقوع علي على الجارية بغير استبراء، وكذلك قسمته لنفسه، فأما الأول فمحمول على أنها كانت بكراً غير بالغ، ورأى أن مثلها لا يستبرأ كما صار إليه غيره من الصحابة، ويجوز أن تكون حاضت عقب صيرورتها له، ثم طهرت بعد يوم وليلة ـ وثلاثة أيام ولياليها عندنا الحنفية ـ ثم وقع عليها، وليس في السياقة ما يدفعه، وأما القسمة فجائزة في مثل ذلك ممن هو شريك فيما يقسمه كالإمام إذا قسم بين الرعية وهو منهم، فكذلك من نصبه الإمام قام مقامه، وقد أجاب الخطابي بالثاني، وأجاب عن الأول باحتمال أن تكون عذراء أو دون البلوغ، أو أداه اجتهاده أن لا استبراء فيها، ويؤخذ من الحديث جواز التسري على بنت رسول الله ﷺ بخلاف التزوج عليها، لما وقع في حديث المسور في كتاب النكاح، انتهى.
قلت: وحكى البخاري في «باب هل يسافر بالجارية قبل أن تستبرأ» عن ابن عمر: لا تستبرأ العذراء، فيمكن أن يكون مذهب علي أيضاً كذلك.

---

(١) «فتح الباري» (٨/ ٦٧).

فَلَمَّا قَدِمَتِ السَّرِيَّةُ سَلَّمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ أَحَدُ الأَرْبَعَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلَمْ تَرَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَنَعَ كَذَا وَكَذَا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِي فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ الثَّالِثُ فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَامَ الرَّابِعُ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالُوا، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالغَضَبُ يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ؟ مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ؟ مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ؟ إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ.

٣٧١٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، أَوْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، شَكَّ شُعْبَةُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الحَدِيثَ، عَنْ مَيْمُونٍ أَبِي عَبْدِ اللهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

وَأَبُو سَرِيحَةَ هُوَ: حُذَيْفَةُ بْنُ أَسِيدٍ(١) صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٧١٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى البَصْرِيُّ، نَا أَبُو عَتَّابٍ سَهْلُ

[٣٧١٣] طب: ٣٠٤٩، تحفة: ٣٦٦٧.

[٣٧١٤] ك: ٤٤٤١، طس: ٥٩٠٦، ع: ٥٥٠، تحفة: ١٠١٠٧.

(١) زاد في نسخة: «الغفاري».

ابْنُ حَمَّادٍ، نَا الْـمُخْتَارُ بْنُ نَافِعٍ، نَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَحِمَ اللهُ أَبَا بَكْرٍ زَوَّجَنِي ابْنَتَهُ، وَحَمَلَنِي إِلَى دَارِ الهِجْرَةِ، وَأَعْتَقَ بِلَالاً مِنْ مَالِهِ، رَحِمَ اللهُ عُمَرَ، يَقُولُ الحَقَّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا، تَرَكَهُ الحَقُّ وَمَا لَهُ صَدِيقٌ، رَحِمَ اللهُ عُثْمَانَ، تَسْتَحْيِيهِ الْـمَلَائِكَةُ، رَحِمَ اللهُ عَلِيًّا، اللَّهُمَّ أَدِرِ الحَقَّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ(١).

٣٧١٥ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، نَا أَبِي، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِالرَّحَبَةِ، فَقَالَ(٢): لَـمَّا كَانَ يَوْمُ الحُدَيْبِيَةِ خَرَجَ إِلَيْنَا نَاسٌ مِنَ الْـمُشْرِكِينَ، فِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو وَأُنَاسٌ مِنْ رُؤَسَاءِ الْـمُشْرِكِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ خَرَجَ إِلَيْكَ نَاسٌ مِنْ أَبْنَائِنَا وَإِخْوَانِنَا وَأَرِقَّائِنَا، وَلَيْسَ لَهُمْ فِقْهٌ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا خَرَجُوا فِرَارًا مِنْ أَمْوَالِنَا وَضِيَاعِنَا فَارْدُدْهُمْ إِلَيْنَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَـهُمْ فِقْهٌ فِي الدِّينِ سَنُفَقِّهُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

قوله: (سنفقههم) وهذا[١] كان مغلظة منهم، أرادوا أنا لا نمنعهم عن تعلم دينهم.

---

[١] هذا على النسخ التي بأيدينا من النسخ الهندية، والظاهر أن فيه سقوطاً من الناسخ كما في النسخة المصرية بلفظ: قال فإن لم يكن لهم فقه في الدين إلخ، وعلى هذا فهو من كلام النبي ﷺ، رد بذلك على قولهم: ليس لهم فقه في الدين، وليس ذكر الفقه في رواية أبي داود والحاكم.

[٣٧١٥] خ: ١٠٦، م: ١، جه: ٣١، حم: ١/ ٨٣، تحفة: ١٠٠٨٧.

(١) زاد في نسخة: «والمختار بن نافع شيخ بصري كثير الغرائب، وأبو حيان التيمي اسمه يحيى ابن سعيد بن حيان التيمي كوفي، وهو ثقة».

(٢) في نسخة: «قال».

«يَا مَعْشَـرَ قُرَيْـشٍ لَتَنْتَهُنَّ أَوْ لَيَبْعَثَنَّ اللهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ بِالسَّيْفِ عَلَى الدِّينِ، قَدِ امْتَحَنَ اللهُ قُلُوبَهُمْ(١) عَلَى الْإِيمَانِ»، قَالُوا: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ وَقَالَ عُمَرُ: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «هُوَ خَاصِفُ النَّعْلِ»، وَكَانَ أَعْطَى عَلِيًّا نَعْلَهُ يَخْصِفُهَا، قَالَ: ثُمَّ الْـتَفَتَ إِلَيْنَا عَلِيٌّ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ رِبْعِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ(٢).

٦٧ ـ بَابٌ

٣٧١٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْـعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: إِنْ كُنَّا لَنَعْرِفُ الْـمُنَافِقِينَ نَحْنُ مَعْشَرَ الأَنْصَارِ بِبُغْضِهِمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ تَكَلَّمَ شُعْبَةُ فِي أَبِي هَارُونَ العَبْدِي.

....

[٣٧١٧] تحفة: ٤٢٦٤.

(١) في نسخة: «قلبه».

(٢) زاد في نسخة بعد هذا:

٣٧١٦ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْـبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ»، وَفِي الْـحَدِيثِ قِصَّةٌ.
قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

٦٨ ـ بَابٌ

٣٧١٧ م ـ حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، نَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي نَصْرٍ، عَنِ الْـمُسَاوِرِ الحِمْيَرِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَسَمِعْتُهَا تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُحِبُّ عَلِيًّا مُنَافِقٌ[1]، وَلَا يُبْغِضُهُ مُؤْمِنٌ».

وَفِي البَابِ عَنْ عَلِيٍّ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٦٩ ـ بَابٌ

٣٧١٨ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الفَزَارِيُّ ابْنُ بِنْتِ السُّدِّيِّ، نَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي بِحُبِّ أَرْبَعَةٍ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُحِبُّهُمْ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ سَمِّهِمْ لَنَا، قَالَ: «عَلِيٌّ مِنْهُمْ»، يَقُولُ ذَلِكَ ثَلَاثًا «وَأَبُو ذَرٍّ، وَالمِقْدَادُ، وَسَلْمَانُ، وَأَمَرَنِي بِحُبِّهِمْ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُحِبُّهُمْ».

....

[٣٧١٧م] ع: ٦٩٠٤، طب: ٢٣/ ٣٧٥/ ٨٨٦، حم: ١/ ٢٩٢، تحفة: ١٨٢٩٥.

[٣٧١٨] جه: ١٤٩، حم: ٥/ ٣٥١، تحفة: ٢٠٠٨.

(١) وكان المنافقون يبغضونه عليه السلام لما كانوا يرون من جماله وكماله وسطوته في الدين، وفيه أن حب علي آية الإيمان، اللهم ثبتنا، انتهى. «لمعات التنقيح» (٩/ ٦٦٣).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ شَرِيكٍ.

٧٠ ـ بَابٌ

٣٧١٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى، نَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَلِيٌّ مِنِّي وَأَنَا مِنْ عَلِيٍّ، وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ»[١].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

٣٧٢٠ ـ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى القَطَّانُ البَغْدَادِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحِ بْنِ حَيٍّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ التَّيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: آخَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَجَاءَ عَلِيٌّ تَدْمَعُ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ آخَيْتَ بَيْنَ أَصْحَابِكَ وَلَمْ تُؤَاخِ بَيْنِي وَبَيْنَ أَحَدٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ».

....

[٣٧١٩] جه: ١١٩، حم: ٤/ ١٦٤، تحفة: ٣٢٩٠.

[٣٧٢٠] ك:٤٢٨٨، تحفة: ٦٦٧٧.

(١) قال التوربشتي: كان من دأب العرب إذا كان بينهم مقاولة في نقض وإبرام وصلح ونبذ عهد أن لا يؤدي ذلك إلا سيد القوم، أو من يليه من ذوي قرابته القريبة، ولا يقبلون ممن سواه، ولما كان العام الذي أمر رسول الله ﷺ أبا بكر عليه السلام أن يحج بالناس رأى بعد خروجه أن يبعث عليًّا عليه السلام خلفه لينبذ إلى المشركين عهدهم، ويقرأ عليهم سورة براءة وفيها: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة: ٢٨] إلى غير ذلك من الأحكام، فقال قوله هذا تكريماً به بذلك، قال القاري (٩/ ٣٩٣٧): واعتذارًا لأبي بكر في مقامه هنالك.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَفِيهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَوْفَى.

٧١ ـ بَابٌ

٣٧٢١ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، نَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ عِيسَى ابْنِ عُمَرَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ طَيْرٌ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلُ مَعِي هَذَا الطَّيْرَ» فَجَاءَ عَلِيٌّ فَأَكَلَ مَعَهُ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ السُّدِّيِّ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

[٧١ ـ بَابٌ]

قوله: (بأحب خلقك إليك) أي: هو من أحب[١] خلقك.

---

[١] وبذلك جزم الشراح كما بسطه القاري(١) بأشد البسط، وقال: هو نظير ما ورد في أفضل الأعمال، وقال أيضاً: قال ابن الجوزي: موضوع، وقال الحاكم: ليس بموضوع، قلت: بسط الكلام على ذلك الدمنتي(٢) إذ قال: هذا أحد أحاديث انتقدها سراج الدين القزويني على «المصابيح» فزعم وضعه، وقال صلاح الدين العلائي: ليس بموضوع، ثم بسط الكلام على طرقه، قلت: وعلى ما أفاده الشيخ من التوجيه لا يشكل عليه ما اختلفت الأجوبة منه ﷺ في سؤال أحب الخلق إليه من أسامة، والصديق، وعائشة، وفاطمة، وغيرهم.

[٣٧٢١] ع: ٤٠٥٢، تحفة: ٢٢٨.

(١) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٣٨).

(٢) «نفع قوت المغتذي» (ص: ١٤٧).

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْـحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَنَسٍ، وَالسُّدِّيُّ اسْمُهُ: إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَقَدْ أَدْرَكَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَرَأَى الحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ(١).

٣٧٢٢ ـ حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ أَسْلَمَ البَغْدَادِيُّ، نَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَنَا عَوْفٌ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ هِنْدٍ الجَمَلِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ أَعْطَانِي، وَإِذَا سَكَتُّ ابْتَدَأَنِي.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٧٢ ـ بَابٌ

٣٧٢٣ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ(٢) الرُّومِيِّ، نَا شَرِيكٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنَا دَارُ الحِكْمَةِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا».

قوله: (وإذا سكت ابتدأني) أي: كان يعتني بي[١] ولا ينساني.

[٧٢ ـ بَابٌ]

قوله: (أنا دار الحكمة) أراد بذلك علم الباطن، فإن السلاسل سائرها ومعظمها منتهية إليه[٢].

---

[١] أي: يهتم بشأني، ولا يتوقف عطاؤه على سؤالي.

[٢] وهذا أوجه وأفيد تؤيده المشاهدة، ففيه إشارة إلى أن من أراد علوم الحكمة والحقائق =

[٣٧٢٢] ن في الكبرى: ٨٤٥٠، ك: ٤٦٣٠، تحفة: ١٠٢٠٠.

[٣٧٢٣] تحفة: ١٠٢٠٩.

(١) في نسخة: «وسمع من أنس بن مالك، ورأى الحسين بن علي، وثقه شعبة وسفيان الثوري ويحيى بن سعيد القطان».

(٢) لفظ «ابن» سقط في الأصل.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مُنْكَرٌ.

رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ شَرِيكٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنِ الصُّنَابِحِيِّ، وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الثِّقَاتِ غَيْرِ شَرِيكٍ.

وَفِي البَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

٣٧٢٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَمَّرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا تُرَابٍ؟ قَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ ثَلَاثًا قَالَهُنَّ

قوله: (أما ما ذكرت ثلاثاً) أي: ما دام ذكرت[١].

= فعليه الانسلاك بسلسلة المشايخ، ويقويه ما حكى القاري من الزيادة إذ قال: وفي رواية زيادة: «فمن أراد العلم فليأته من بابه»، وقال الطيبي(١): لعل الشيعة تتمسك بهذا التمثيل أن أخذ العلم والحكمة من مختص به لا يتجاوز إلى غيره إلا بواسطته، لأن الدار إنما يدخل من بابها، وقد قال تعالى: ﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]، ولا حجة لهم في ذلك، إذ ليس دار الجنة بأوسع من دار الحكمة، ولها ثمانية أبواب، انتهى. ثم بسط الكلام على الحديث وقال: رواه الحاكم وقال: صحيح، وتعقبه الذهبي، فقال: بل موضوع، وحكى عن الحافظ العسقلاني أنه حسن لا صحيح كما قال الحاكم، ولا موضوع كما قال ابن الجوزي، قلت: وكذا بسط الكلام على الحديث الدمنتي(٢) والسيوطي في «التعقبات» وغيرهما، انتهى.

[١] قال النووي(٣): قال العلماء: الأحاديث الواردة التي في ظاهرها دخل على صحابي يجب =

[٣٧٢٤] خ: ٣٧٠٦، م: ٢٤٠٤، حم: ١/ ١٨٥، تحفة: ٣٨٧٢.

(١) «شرح الطيبي» (١٢/ ٣٨٨٧).

(٢) انظر: «نفع قوت المغتذي» (ص: ١٤٨) و«التعقبات» للسيوطي (ص: ٦٩).

(٣) «شرح النووي» (١٥/ ١٧٥).

رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَنْ أَسُبَّهُ، لأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ[١]، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لِعَلِيٍّ وَخَلَّفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ تُخَلِّفُنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلاً يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: فَتَطَاوَلْنَا لَهَا، فَقَالَ: «ادْعُوا لِي عَلِيًّا»، قَالَ: فَأَتَاهُ وَبِهِ رَمَدٌ[٢]، فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ، فَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ، وَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ﴾ الآيَةَ [آل عمران: ٦١]، دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

....

= تأويلها، قالوا: ولا يقع في روايات الثقات إلا ما يمكن تأويله، فقول معاوية هذا ليس فيه تصريح بأنه أمر سعداً بسبّه، وإنما سأله عن السبب المانع له من السبّ، كأنه يقول: هل امتنعت منه تورعاً أو خوفاً أو غير ذلك؟ فإن كان تورعاً وإجلالاً له عن السبّ فأنت مصيب محسن، وإن كان غير ذلك فله جواب آخر، ولعل سعداً قد كان في طائفة يسبّون، فلم يسب معهم وعجز عن الإنكار، أو أنكر عليهم فسأله هذا السؤال، قالوا: ويحتمل تأويلاً آخر أن معناه: ما منعك أن تخطئه في رأيه واجتهاده وتظهر للناس حسن رأينا واجتهادنا، انتهى.

(١) أي: الإبل الحمر وهي أنفس أموال العرب، فجعلت كناية عن خير الدنيا كلها. والتشبيه للتقريب إلى الأفهام وإلا فذرة الآخرة خير من الأرض وما فيها. «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٥٧٩).

(٢) الرمد بالتحريك: هيجان العين، «القاموس المحيط» (ص: ٢٨٣).

٧٣ ـ بَابٌ

٣٧٢٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، نَا الأَحْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ، عَنْ يُونُسَ ابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشَيْنِ وَأَمَّرَ عَلَى أَحَدِهِمَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَعَلَى الآخَرِ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ، وَقَالَ: «إِذَا كَانَ القِتَالُ فَعَلِيٌّ» قَالَ: فَافْتَتَحَ عَلِيٌّ حِصْنًا، فَأَخَذَ مِنْهُ جَارِيَةً، فَكَتَبَ مَعِي خَالِدٌ كِتَابًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَشِي بِهِ(١)، قَالَ: فَقَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَأَ الكِتَابَ، فَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا تَرَى فِي رَجُلٍ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ؟» قَالَ: قُلْتُ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ غَضَبِ اللهِ وَمِنْ غَضَبِ رَسُولِهِ، وَإِنَّمَا أَنَا رَسُولٌ، فَسَكَتَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٧٤ ـ بَابٌ

٣٧٢٦ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ الكُوفِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَجْلَحِ،

[٧٣ ـ بَابٌ]

قوله: (فكتب معي خالد) إلخ، والجواب عنه مثل ما مر[١].

---

[١] أي: قريباً في حديث عمران بن حصين، وأما حديث البراء هذا فمكرر بسنده ومتنه تقدم في «باب من يستعمل على الحرب» في «كتاب فضائل الجهاد».

[٣٧٢٥] تقدم تخريجه في ١٧٠٤.

[٣٧٢٦] ع: ٢١٦٣، طب: ١٧٥٦، تحفة: ٢٦٥٤.

(١) وشى به يشي وشاية: إذا نمّ عليه وسعى به، «النهاية» (٥/ ١٩٠).

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيًّا يَوْمَ الطَّائِفِ فَانْتَجَاهُ[1]، فَقَالَ النَّاسُ: لَقَدْ طَالَ نَجْوَاهُ مَعَ ابْنِ عَمِّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا انْتَجَيْتُهُ وَلَكِنَّ اللهَ انْتَجَاهُ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الأَجْلَحِ.

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ ابْنِ فُضَيْلٍ عَنِ الأَجْلَحِ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: وَلَكِنَّ اللهَ انْتَجَاهُ. يَقُولُ: إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَنْتَجِيَ مَعَهُ.

٧٥ ـ بابٌ

٣٧٢٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْـمُنْذِرِ، نَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: «يَا عَلِيُّ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُجْنِبَ[2] فِي هَذَا الْـمَسْجِدِ غَيْرِي وَغَيْرُكَ»، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْـمُنْذِرِ: قُلْتُ لِضِرَارِ بْنِ صُرَدٍ: مَا مَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ؟ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يَسْتَطْرِقُهُ جُنُبًا غَيْرِي وَغَيْرُكَ.

....

[٣٧٢٧] ع: ١٠٤٢، تحفة: ٤٢٠٣.

(١) أي: قال معه نجوى، والمناجاة المساراة، انتجى القوم وتناجوا أي: تساروا، وانتجيته إذا خصصته بمناجاتك، والاسم النجوى، «لمعات التنقيح» (٩/ ٦٦١).

(٢) والمراد أن يمر جنباً فيه، وأن يكون يجنب صفة أحد، ويقدر قبل قوله: «في هذا المسجد» يمر، وذلك لأنه كان لرسول الله ﷺ ولعلي عليه السلام باب وممر في المسجد، ويجوز لمن كان له باب في المسجد مروره منه جنباً، ولهذا قيده بقوله: «هذا المسجد» احترازاً عن سائر المساجد.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

وَقَدْ سَمِعَ مِنِّي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا الحَدِيثَ وَاسْتَغْرَبَهُ.

٧٦ ـ بابٌ

٣٧٢٨ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى، نَا عَلِيُّ بْنُ عَابِسٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْـمُلَائِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَصَلَّى عَلِيٌّ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُسْلِمٍ الأَعْوَرِ، وَمُسْلِمٌ الأَعْوَرُ لَيْسَ عِنْدَهُمْ بِذَلِكَ القَوِيِّ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْـحَدِيثُ عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ حَبَّةَ، عَنْ عَلِيٍّ نَحْوَ هَذَا[1].

٣٧٣٠ ـ حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الكُوفِيُّ، نَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ ابْنِ حَرْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْـمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، ....

[٧٦ ـ بابٌ]

[٣٧٢٨] ك: ٤٥٨٧، ع: ٤٢٠٨، تحفة: ١٥٨٩.

[٣٧٣٠] خ: ٣٧٠٦، م: ٢٤٠٤، حم: ١/ ١٧٣، تحفة: ٣٨٥٨.

(١) زاد في بعض النسخ:

٣٧٢٩ ـ حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ أَسْلَمَ الْـبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ هِنْدٍ الْـجَمَلِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ أَعْطَانِي، وَإِذَا سَكَتُّ ابْتَدَأَنِي. قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْـوَجْهِ.

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ(١).

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَيُسْتَغْرَبُ هَذَا الحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ.

٣٧٣١ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِي، عَنْ شَرِيكٍ،

قوله: (أنت مني بمنزلة هارون) ولا دلالة فيه على الخلافة[١]، كيف وقد توفي هارون قبل موسى، فالتشبيه ليس إلا في كونه خليفة عنه في أهله.

---

[١] قال القاضي: هذا الحديث مما تعلقت به الروافض والإمامية وسائر فرق الشيعة في أن الخلافة كانت حقًّا لعلي، ثم اختلف هؤلاء فكفرت الروافض سائر الصحابة في تقديمهم غيره، وزاد بعضهم فكفر عليًّا لأنه لم يقم في طلب حقه بزعمهم، وهؤلاء أسخف مذهباً وأفسد عقلاً من أن يرد قولهم أو يناظر، قاله النووي(٢).
وقال الحافظ(٣): استدل بحديث الباب على استحقاق علي للخلافة دون غيره من الصحابة، وأجيب بأن هارون لم يكن خليفة موسى إلا في حياته لا بعد موته، لأنه مات قبل موسى باتفاق، أشار إلى ذلك الخطابي. وقال الطيبي(٤): معنى الحديث أنه متصل بي نازل مني منزلة هارون من موسى، وفيه تشبيه مبهم بينه بقوله: إلا أنه لا نبي بعدي، فعرف أن الاتصال المذكور بينهما ليس من جهة النبوة بل من جهة ما دونها وهو الخلافة، ولما كان هارون المشبه به إنما كان خليفة في حياة موسى، دل ذلك على تخصيص خلافة علي للنبي ﷺ في حياته، انتهى.

[٣٧٣١] حم: ٣/ ٣٣٨، تحفة: ٢٣٧٠.

(١) في نسخة: «حسن صحيح».
(٢) «شرح النووي» (١٥/ ١٧٤).
(٣) «فتح الباري» (٧/ ٧٤).
(٤) «شرح الطيبي» (١٢/ ٣٨٨٢).

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

وَفِي البَابِ عَنْ سَعْدٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ.

٧٧ ـ بَابٌ

٣٧٣٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْـمُخْتَارِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِسَدِّ الأَبْوَابِ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ(١).

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٣٧٣٣ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ(٢) قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ

....

[٣٧٣٢] ن في الكبرى: ٨٣٧٣، حم: ١/ ٣٣٠، تحفة: ٦٣١٤.

[٣٧٣٣] طب: ٢٦٥٤، حم: ١/ ٧٧، تحفة: ١٠٠٧٣.

(١) حكم ابن الجوزي على هذا الحديث بالوضع، وقال: وضعته الروافض في معارضة حديث أبي بكر، ورد الشيخ ابن حجر عليه وقال: لحديث علي طرق كثيرة بلغت بعضها حد الصحة وبعضها مرتبة الحسن، ولا معارضة بينه وبين الحديث الوارد في شأن أبي بكر، لأن الأمر بسد الأبواب وفتح باب علي كان في أول الأمر عند بناء المسجد، والأمر بسد الخوخات إلا خوخة أبي بكر كان في آخر الأمر في مرضه حين بقي من عمره ثلاثة أيام أو أقل، كذا في «اللمعات» (٩/ ٥٩٥).

(٢) زاد في نسخة: «ابن علي».

مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ فَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّنِي وَأَحَبَّ هَذَيْنِ وَأَبَاهُمَا وَأُمَّهُمَا كَانَ مَعِي فِي دَرَجَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ(١) لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٧٨ ـ بابٌ

٣٧٣٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْـمُخْتَارِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ صَلَّى عَلِيٌّ.

[٧٨ ـ بَابٌ]

قوله: (أول من صلى علي) هذا مقال بحسب علم الراوي[١]، ووجه الاختلاف في ذلك أنهم كانوا يخفون إسلامهم إذاً.

[١] وهذا توجيه معروف في أمثال ذلك، جزم بذلك التوجيه فيما أخرجه البخاري في «باب إسلام سعد» من قوله: ما أسلم أحد إلا في اليوم الذي أسلمت فيه، ولقد مكثت سبعة أيام وإني لثلث الإسلام، قلت: وأشار الترمذي بالروايات الآتية إلى أن المرجح روايات إسلام أبي بكر أولاً، وقال السيوطي في «التاريخ»(٢): أخرج خيثمة بسند صحيح عن زيد بن أرقم قال: أول من صلى مع النبي ﷺ أبو بكر الصديق، والخلاف في أول من أسلم مشهور، أجمل الكلام عليه السيوطي في «التدريب»(٣).

[٣٧٣٤] حم: ١/ ٣٧٣، تحفة: ٦٣١٥.

(١) في نسخة: «حسن غريب».

(٢) «تاريخ الخلفاء» (١/ ٣١).

(٣) انظر: «تدريب الراوي» (٢/ ٦٨٩).

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ، وَأَبُو بَلْجٍ اسْمُهُ: يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ.

وقَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ أَبُو بَكْرٍ الصدّيقُ، وَأَسْلَمَ عَلِيٌّ وَهُوَ غُلَامٌ ابْنُ ثَمَانِ سِنِينَ، وَأَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ النِّسَاءِ خَدِيجَةُ.

٣٧٣٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ ـ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ ـ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ(١): أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ عَلِيٌّ. قَالَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، فَأَنْكَرَهُ وَقَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَأَبُو حَمْزَةَ اسْمُهُ: طَلْحَةُ بْنُ يَزِيدَ(٢).

٧٩ ـ بابٌ

٣٧٣٦ ـ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عُثْمَانَ ابْنِ أَخِي يَحْيَى بْنِ عِيسَى الرَّمْلِيِّ، نَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَقَدْ عَهِدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ(٣) ﷺ أَنَّهُ: «لَا يُحِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ»، قَالَ عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ: ....

[٧٩ ـ بابٌ]

[٣٧٣٥] حم: ٤/ ٣٦٨، تحفة: ٣٦٦٤.

[٣٧٣٦] م: ٧٨، ن: ٥٠١٨، جه: ١١٤، حم: ١/ ٨٤، تحفة: ١٠٠٩٢.

(١) في نسخة: «قال: سمعت زيد بن الأرقم يقول».

(٢) وقع في الأصل وفي (ح) و(ب): «زيد»، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه كما في نسخة (م)، وكذا في «تحفة الأشراف» (٣٦٦٤).

(٣) في نسخة: «النّبي الأمي».

أَنَا مِنَ القَرْنِ الَّذِينَ دَعَا لَـهُمُ النَّبِيُّ ﷺ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٧٣٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: نَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الجَرَّاحِ قَالَ: ثَنِي جَابِرُ بْنُ صُبَيْحٍ(١) قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ شَرَاحِيلَ قَالَتْ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا فِيهِمْ عَلِيٌّ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَا تُمِتْنِي حَتَّى تُرِيَنِي عَلِيًّا».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٨٠ ـ مَنَاقِبُ أَبِي مُحَمَّدٍ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ رضي الله عنه

٣٧٣٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، نَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ....

قوله: (أنا من القرن الذين) إلخ، أي: تبع تابعي[١].

---

[١] كما هو الظاهر من رواية الباب إذ يروي عن تابعي، والصحيح أنه تابعي، ويروي عن غير واحد من الصحابة، كما في كتب الرجال، وعدّه الحافظ في «التقريب» من الرابعة، وهي طبقة تلي الطبقة الوسطى من التابعين، وطبقات أتباع التابعين في كلامه تبتدأ من السادسة.

[٣٧٣٧] طب: ٢٥/ ٦٨/ ١٦٨، تحفة: ١٨١٤٢.

[٣٧٣٨] حم: ١/ ١٦٥، تحفة: ٣٦٢٨.

(١) كذا في الأصل وفي نسخة (ب)، أما في نسخة (م) و(ح) ففيهما: «صبح»، قال الحافظ في «التقريب» (٨٦٩): بضم المهملة وسكون الموحدة، الراسبي بكسر السين المهملة بعدها موحدة، أبو بشر، البصري، صدوق، من السابعة، انتهى.

عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: كَانَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَيْنِ[١] فَنَهَضَ إِلَى الصَّخْرَةِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَأَقْعَدَ تَحْتَهُ طَلْحَةَ، فَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الصَّخْرَةِ، قَالَ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَوْجَبَ طَلْحَةُ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ[٢].

٣٧٣٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا صَالِحُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى شَهِيدٍ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ»[٣].

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الصَّلْتِ بْنِ دِينَارٍ. وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ فِي الصَّلْتِ بْنِ دِينَارٍ وَضَعَّفَهُ، وَتَكَلَّمُوا فِي صَالِحِ ابْنِ مُوسَى.

٣٧٤٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، نَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مَنْصُورٍ العَنَزِيُّ،

[٣٧٣٩] جه: ١٢٥، تحفة: ٣١٠٣.

[٣٧٤٠] ك: ٥٥٦٢، تحفة: ١٠٢٤٣.

(١) في نسخة: «درعان» وهو الظاهر.

(٢) في «تحفة الأشراف»: «حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن إسحاق».

(٣) وكان طلحة قد جعل نفسه يوم أحد وقاية لرسول الله ﷺ، وكان يقول: عقرت يومئذ في سائر جسدي حتى عقرت في ذكري، وكانت الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ إذا ذكروا يوم أحد قالوا: ذاك يوم كان كله لطلحة. قال القاري: يحتمل أن تكون إيماء إلى حصول الشهادة في مآله الدالة على حسن خاتمته وكماله، «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٥٦).

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ اليَشْكُرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: سَمِعَتْ أُذُنِي مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ جَارَايَ[1] فِي الجَنَّةِ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٣٧٤١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ القُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ العَطَّارُ، نَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: أَلَا أُبَشِّرُكَ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «طَلْحَةُ مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ»[2].

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٨١ ـ بَابٌ

٣٧٤٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، نَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، نَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُوسَى، وَعِيسَى ابْنَيْ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِمَا طَلْحَةَ، أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ[3] ﷺ قَالُوا لِأَعْرَابِيٍّ جَاهِلٍ: سَلْهُ عَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ مَنْ هُوَ؟ وَكَانُوا

[٣٧٤١] تقدم تخريجه في ٣٢٠٢، تحفة: ١١٤٤٥.

[٣٧٤٢] تقدم تخريجه في ٣٢٠٣، تحفة: ٥٠٠٥.

(١) في نسخة: «جاري».

(٢) النحب: النذر، أي: طلحة ممن وفى بنذره بأن ألزم نفسه في مواطن القتال والنصرة لرسول الله ﷺ، وقيل: النحب الموت، أي: طلحة ممن ذاق الموت في سبيل الله وإن كان حيًّا، انتهى. «سنن الترمذي» (٢/ ٢١٥).

(٣) في نسخة: «النبي».

لَا يَجْتَرِئُونَ عَلَى مَسْأَلَتِهِ، يُوَقِّرُونَهُ وَيَهَابُونَهُ، فَسَأَلَهُ الأَعْرَابِيُّ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ إِنِّي اطَّلَعْتُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ وَعَلَيَّ ثِيَابٌ خُضْرٌ، فَلَمَّا رَآنِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ؟» قَالَ الأَعْرَابِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي كُرَيْبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ.

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ كِبَارِ أَهْلِ الحَدِيثِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ هَذَا الْحَدِيثَ. وسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يُحَدِّثُ بِهَذَا عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ، وَضَعَهُ فِي «كِتَابِ الفَوَائِدِ».

٨٢ ـ مَنَاقِبُ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ رضي الله عنه

٣٧٤٣ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، نَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ قُرَيْظَةَ فَقَالَ: «بِأَبِي وَأُمِّي»(١).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٣٧٤٣] خ: ٣٧٢٠، م: ٢٤١٦، جه: ١٢٣، حم: ١/ ١٦٤، تحفة: ٣٦٢٢.

(١) قال النووي في «شرح صحيح مسلم» (١٥/ ١٨٤): فيه جواز التفدية بالأبوين، وبه قال جماهير العلماء، وكرهه عمر بن الخطاب والحسن البصري رضي الله عنهما، وكرهه بعضهم في التفدية بالمسلم من أبويه، والصحيح الجواز مطلقًا، انتهى.

٨٣ ـ بَابٌ

٣٧٤٤ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، نَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ حَوَارِيِّ الزُّبَيْرُ بْنُ العَوَّامِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَيُقَالُ الْـحَوَارِيُّ: النَّاصِرُ.

٨٤ ـ بَابٌ

٣٧٤٥ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَبُو دَاوُدَ الحَفَرِيُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْـمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارِيِّ الزُّبَيْرُ».

وَزَادَ أَبُو نُعَيْمٍ فِيهِ: يَوْمَ الأَحْزَابِ. قَالَ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ القَوْمِ؟» قَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، قَالَهَا ثَلَاثًا. قَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٨٥ ـ بَابٌ

٣٧٤٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ صَخْرِ بْنِ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَوْصَى الزُّبَيْرُ إِلَى ابْنِهِ عَبْدِ اللهِ صَبِيحَةَ الجَمَلِ، فَقَالَ:

....

[٣٧٤٤] ك: ٥٥٧٩، طب: ٢٢٨، حم: ١/ ٨٩، تحفة: ١٠٠٩٦.

[٣٧٤٥] خ: ٢٨٤٦، م: ٢٤١٥، جه: ١٢٢، حم: ٣/ ٣٠٧، تحفة: ٣٠٢٠.

[٣٧٤٦] طس: ٤٥٢٩، تحفة: ٣٦٢٧.

مَا مِنِّي عُضْوٌ إِلَّا وَقَدْ جُرِحَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى ذَلِكَ إِلَى فَرْجِهِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

٨٦ ـ مَنَاقِبُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ ابْنِ عَبْدِ عَوْفٍ[١] الزُّهْرِيِّ رضي الله عنه

٣٧٤٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَبُو بَكْرٍ فِي الجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فِي الجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ فِي الجَنَّةِ»[٢].

أَخْبَرَنَا أَبُو مُصْعَبٍ قِرَاءَةً، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ[٣] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.

....

[٣٧٤٧] ن في الكبرى: ٨١٣٩، ع: ٨٣٥، حب: ٧٠٠٢، حم: ١/ ١٩٣، تحفة: ٩٧١٨.

(١) «ابن عبد عوف» سقط في نسخة.

(٢) قال القاري (٩/ ٣٩٥٣): الظاهر أن هذا الترتيب هو المذكور على لسانه ﷺ كما يشعر إليه ذكر اسم الراوي بين الأسماء، وإلا كان مقتضى التواضع أن يذكره في آخرهم، فينبغي أن يعتمد عليه في ترتيب البقية من العشرة، انتهى.

(٣) «عن سعيد بن زيد» سقط في نسخة.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا، وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الحَدِيثِ الأَوَّلِ.

٣٧٤٨ ـ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مِسْمَارٍ الْـمَرْوَزِيُّ، نَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ حَدَّثَهُ فِي نَفَرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «عَشَرَةٌ فِي الجَنَّةِ: أَبُو بَكْرٍ فِي الجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ وَعُثْمَانُ وَالزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ». قَالَ: فَعَدَّ هَؤُلَاءِ التِّسْعَةَ وَسَكَتَ عَنِ العَاشِرِ، فَقَالَ القَوْمُ: نَنْشُدُكَ اللهَ يَا أَبَا الأَعْوَرِ مَنِ العَاشِرُ؟ قَالَ: نَشَدْتُمُونِي بِاللهِ، أَبُو الأَعْوَرِ فِي الجَنَّةِ.

قَالَ: هُوَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ.

وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: هَذَا أَصَحُّ مِنَ الحَدِيثِ الأَوَّلِ.

٨٧ ـ بَابٌ

٣٧٤٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ صَخْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ أَمْرَكُنَّ لَمِمَّا يُهِمُّنِي بَعْدِي، وَلَنْ يَصْبِرَ عَلَيْكُنَّ إِلَّا الصَّابِرُونَ». قَالَ: ثُمَّ تَقُولُ عَائِشَةُ: فَسَقَى اللهُ أَبَاكَ مِنْ سَلْسَبِيلِ الجَنَّةِ، تُرِيدُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَقَدْ كَانَ وَصَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَالٍ، بِيعَتْ بِأَرْبَعِينَ أَلْفًا[1].

[٣٧٤٨] ك: ٥٨٥٨، ن في الكبرى: ٨١٣٩، تحفة: ٤٤٥٤.

[٣٧٤٩] طس: ٣٢١١، ك: ٥٣٦٠، حم: ٦/ ٧٧، تحفة: ١٧٧٢٦.

(١) لعل المراد به الدينار، وفي الحديث الآتي الدرهم، «حاشية سنن الترمذي» (٢/ ٢١٦).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

٣٧٥٠ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ البَصْرِيُّ وَأَحْمَدُ ابْنُ عُثْمَانَ، قَالَا: نَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ أَوْصَى بِحَدِيقَةٍ لِأُمَّهَاتِ الْـمُؤْمِنِينَ بِيعَتْ بِأَرْبَعِ مِائَةِ أَلْفٍ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٨٨ ـ مَنَاقِبُ أَبِي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه وَاسْمُ أَبِي وَقَّاصٍ: مَالِكُ بْنُ وُهَيبٍ

٣٧٥١ ـ حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ العَدْوِيُّ، نَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ لِسَعْدٍ إِذَا دَعَاكَ».

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ لِسَعْدٍ إِذَا دَعَاكَ»(١).

٨٩ ـ بَابٌ

٣٧٥٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، قَالَا: نَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَقْبَلَ سَعْدٌ، فَقَالَ

....

[٣٧٥٠] ك: ٥٣٥٩.

[٣٧٥١] ك: ٤٣١٤، حب: ٦٩٩٠.

[٣٧٥٢] ك: ٦١١٣، طب: ٣٢٣، ع: ٢٠٤٩، تحفة: ٢٣٥٢.

(١) زاد في نسخة: «وهذا أصح».

النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا خَالِي فَلْيُرِنِي امْرُؤٌ خَالَهُ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ(١)، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُجَالِدٍ.

وَكَانَ سَعْدٌ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَتْ أُمُّ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ لِذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا خَالِي».

٩٠ ـ بَابٌ

٣٧٥٣ ـ حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّارُ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، سَمِعَا سَعِيدَ بْنَ الْـمُسَيَّبِ، يَقُولُ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَاهُ وَأُمَّهُ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدٍ، قَالَ لَهُ يَوْمَ أُحُدٍ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، ارْمِ أَيُّهَا الغُلَامُ الحَزَوَّرُ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْـبَابِ عَنْ سَعْدٍ.

[٩٠ ـ بَابٌ]

قوله: «قال علي: ما جمع رسول الله ﷺ» إلخ، أي: يوم أحد[١].

---

[١] كما سيأتي التصريح بيوم أحد عند المصنف، وقد وقع ذلك في غير واحد من روايات البخاري، وأشار الشيخ بذلك القيد إلى دفع ما يرد على ظاهر الحديث، قال الحافظ(٢) بعد ذكر حديث علي: وفي هذا الحصر نظر لما تقدم في ترجمة الزبير أنه ﷺ جمع له أبويه يوم الخندق، ويجمع بينهما بأن عليًّا لم يطلع على ذلك، أو مراده بذلك بقيد يوم أحد، انتهى.

[٣٧٥٣] تقدم تخريجه في ٢٨٢٨.

(١) في نسخة: «حسن غريب».

(٢) «فتح الباري» (٧/ ٨٤).

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الحَدِيثَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْـمُسَيَّبِ[1].

٣٧٥٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْـمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: جَمَعَ لِي رَسُولُ الله ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ شَدَّادِ بْنِ الهَادِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٧٥٥ ـ حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا وَكِيعٌ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُفَدِّي أَحَدًا بِأَبَوَيْهِ إِلَّا لِسَعْدٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ يَقُولُ: «ارْمِ سَعْدُ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٩١ ـ بَابٌ

٣٧٥٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الله

....

[٣٧٥٤] تقدم تخريجه في ٢٨٣٠.

[٣٧٥٥] خ: ٢٩٠٥، م: ٢٤١١، جه: ١٢٩، حم: ١/ ٩٢، تحفة: ١٠١٩٠.

[٣٧٥٦] خ: ٢٨٨٥، م: ٢٤١٠، ن في الكبرى: ٨٨١٩، حم: ٦/ ١٤٠، تحفة: ١٦٢٢٥.

(١) زاد في نسخة: «عن سعد».

ابْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَهِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَقْدَمَهُ الْـمَدِينَةَ لَيْلَةً، فَقَالَ: «لَيْتَ رَجُلاً صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ»، قَالَتْ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ السِّلَاحِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالَ: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا جَاءَ بِكَ؟» فَقَالَ سَعْدٌ: وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ نَامَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٩٢ ـ مَنَاقِبُ أَبِي الأَعْوَرِ

وَاسْمُهُ سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ رضي الله عنه

٣٧٥٧ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا هُشَيْمٌ، أَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ظَالِمٍ الْـمَازِنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى التِّسْعَةِ أَنَّهُمْ فِي الجَنَّةِ، وَلَوْ شَهِدْتُ عَلَى العَاشِرِ لَمْ آثَمْ، قِيلَ: وَكَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِحِرَاءَ، فَقَالَ: «اثْبُتْ حِرَاءُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ»، قِيلَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ، قِيلَ: فَمَنِ العَاشِرُ؟ قَالَ: أَنَا.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٣٧٥٧] د: ٤٦٤٨، جه: ١٣٤، حم: ١/ ١٨٨، تحفة: ٤٤٥٨.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنِي شُعْبَةُ، عَنِ الحُرِّ بْنِ الصَّيَّاحِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَخْنَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٩٣ ـ مَنَاقِبُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ الْـجَرَّاحِ رضي الله عنه[١]

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، نَا وَكِيعٌ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ ابْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْـيَمَانِ قَالَ: جَاءَ العَاقِبُ وَالسَّيِّدُ[٢] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَا: ابْعَثْ مَعَنَا أَمِينَكَ، قَالَ: «فَإِنِّي سَأَبْعَثُ مَعَكُمْ أَمِيناً حَقَّ أَمِينٍ» فَأَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو إِسْحَاقَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الحَدِيثِ عَنْ صِلَةَ قَالَ: سَمِعْتُهُ مُنْذُ سِتِّينَ سَنَةً.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

....

---

(١) قوله «مناقب أبي عبيدة» إلى قوله: «من حديث سهيل» ليس في عدة نسخ؛ لأن مناقبه تجيء في شمول مناقب معاذ بن جبل وغيره، وكذا الأحاديث أيضًا تجيء، «حاشية سنن الترمذي» (٢/ ٢١٦).

(٢) قال في «جامع الأصول» (٩/ ٢٢): السَّيد: مقدَّمُ القوم وكبيرهم. والعاقب: هو الذي يخلفه ويكون من بعده. وقال في موضع آخر (١٢/ ٧٣٣): هو أحد الذين وفدوا على النبي ﷺ من نصارى نَجْرَان، وهو أمير القوم وذو رأيهم، وصاحب مشورتهم، واسمه عبد المسيح، والعاقب لقبه، انتهى. وفي «الحاشية»: هذان نصرانيان يسألان الأمين لأداء الجزية، وكانا من أهل نجران، انتهى.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وأنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْـجَرَّاحِ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا سَلَمَةُ بْنُ قُتَيْبَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: قُلْتُ: صِلَةُ بْنُ زُفَرَ مِنْ ذَهَبٍ(١).

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ الدَّوْرَقِيُّ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ؟

قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَتْ: ثُمَّ عُمَرُ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَتْ: ثُمَّ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ فَسَكَتَتْ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا عَبْدُ الْـعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ عُمَرُ، نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلٍ.

٩٤ ـ مَنَاقِبُ أَبِي الْـفَضْلِ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ الْـعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْـمُطَّلِبِ رضي الله عنه

٣٧٥٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الله ابْنِ الْحَارِثِ قَالَ: ثَنِي عَبْدُ الْـمُطَّلِبِ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْـمُطَّلِبِ:

....

[٣٧٥٨] ن في الكبرى: ٨١٢٠، حم: ١/ ٢٠٧، تحفة: ١١٢٨٩.

(١) كذا في أكثر النسخ، ولعل المراد أنه رجل طيب جيد كأنه من ذهب، وفي بعض النسخ: «وهب».

أَنَّ العَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْـمُطَّلِبِ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ مُغْضَبًا وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «مَا أَغْضَبَكَ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ الله مَا لَنَا وَلِقُرَيْشٍ، إِذَا تَلَاقَوْا بَيْنَهُمْ تَلَاقَوْا بِوُجُوهٍ مُبْشَرَةٍ[1]، وَإِذَا لَقُونَا لَقُونَا بِغَيْرِ ذَلِكَ، قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ الله ﷺ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الإِيمَانُ حَتَّى يُحِبَّكُمْ لله وَلِرَسُولِهِ»، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ[2]، مَنْ آذَى عَمِّي فَقَدْ آذَانِي، فَإِنَّمَا عَمُّ الرَّجُلِ صِنْوُ[3] أَبِيهِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. ... [4].

٩٥ ـ بَابٌ[5]

٣٧٦٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، نَا شَبَابَةُ، نَا وَرْقَاءُ، عَنْ ......

....

[٣٧٦٠] م: ٩٨٣، د: ١٦٢٣، حم: ٢/ ٣٢٢، تحفة: ١٣٩٣٤.

(١) بضم الميم وسكون الباء وفتح الشين المعجمة أي: عليها البشر ـ بالكسر ـ وهو الطلاقة، وروي «مسفرة» ببناء اسم الفاعل من الإسفار، أي: مضيئة مشرقة. «لمعات التنقيح» (٩/ ٧١٠).

(٢) في نسخة: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ».

(٣) في «النهاية» (٣/ ٥٧): الصنو: المثل، وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد، يريد أن أصل العباس وأصل أبي واحد، وهو مثل أبي أو مثلي، وجمعه صنوان، انتهى.

(٤) زاد في نسخة:

بَابٌ

٣٧٥٩ ـ حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الْـكُوفِيُّ قَالَ: ثَنَا عُبَيْدُ الله، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «العَبَّاسُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ». [ن: ٤٧٧٥، حم: ١/ ٣٠٠، تحفة: ٥٥٤٤].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ.

(٥) هذا الباب مع حديثه لا يوجد في بعض النسخ.

أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «العَبَّاسُ عَمُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ، أَوْ مِنْ صِنْوِ أَبِيهِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٩٦ ـ بابٌ

٣٧٦١ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، نَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، نَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ الأَعْمَشَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعُمَرَ فِي العَبَّاسِ: «إِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ»، وَكَانَ عُمَرُ كَلَّمَهُ فِي صَدَقَتِهِ[1].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣٧٦٢ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، نَا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: «إِذَا كَانَ غَدَاةَ الاِثْنَيْنِ فَأْتِنِي أَنْتَ وَوَلَدُكَ حَتَّى أَدْعُوَ لَهُمْ بِدَعْوَةٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهَا وَوَلَدَكَ»، فَغَدَا وَغَدَوْنَا مَعَهُ، فَأَلْبَسَنَا كِسَاءً ثُمَّ قَالَ:

....

[٣٧٦١] حم: ١/ ٩٤، تحفة: ١٠١١٢.

[٣٧٦٢] تحفة: ٦٣٦٤.

(١) أي: في أخذ صدقته، وكان ﷺ قد أخذ منه زكاة سنتين قبل وجوبها، كذا في «المجمع» (٣/ ٣٦٠).

«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْعَبَّاسِ وَوَلَدِهِ مَغْفِرَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً لَا تُغَادِرُ ذَنْبًا، اللَّهُمَّ احْفَظْهُ فِي وَلَدِهِ»(١).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٩٧ ـ مَنَاقِبُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ(٢) رضي الله عنه

٣٧٦٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، نَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَأَيْتُ جَعْفَرًا يَطِيرُ فِي الْجَنَّةِ مَعَ الْمَلَائِكَةِ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ

[٩٧ ـ مَنَاقِبُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه]

قوله: (رأيت جعفراً يطير) أي: بجسده وشخصه بخلاف سائر الشهداء، فإنما الطيران لأرواحهم في حواصل[١] طير خضر لا بأجسامهم.

---

[١] كما ورد التصريح بذلك في عدة روايات ذكرت في جنائز «الأوجز»(٣)، واحتاج الشيخ إلى هذا التوجيه لما أن ظاهر الأحاديث الواردة في فضل جعفر يدل على خصيصة له بذلك، ومطلق الطيران في الجنة يحصل لروح كل شهيد كما أخرج الروايات في ذلك السيوطي(٤) في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا﴾ [آل عمران: ١٦٩].

[٣٧٦٣] حب: ٧٠٤٧، تحفة: ١٤٠٣٥.

(١) أي: أكرمه وراع أمره لئلا يضيع في شأن ولده، «لمعات التنقيح» (٩/ ٧١١).

(٢) زاد في نسخة: «أخي علي رضي الله عنه».

(٣) انظر: «أوجز المسالك» (٤/ ٦٠٢).

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٢/ ٣٧١).

عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَقَدْ ضَعَّفَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ عَبْدَ اللهِ بْنَ جَعْفَرٍ وَهُوَ وَالِدُ عَلِيِّ بْنِ الْـمَدِينِيِّ.

وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

٩٨ ـ بابٌ

٣٧٦٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، نَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا احْتَذَى النِّعَالَ وَلَا انْتَعَلَ وَلَا رَكِبَ الْـمَطَايَا وَلَا رَكِبَ الْـكُورَ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ جَعْفَرٍ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

[٩٨ ـ بابٌ]

قوله: (ما احتذى النعال) ينبغي أن يحمل الاحتذاء على صنع النعل، والانتعال على لبسها، أو الأول على نوع منها، وهو ما ليس فيه إلا الجلد والشراك، وليس في صنعه كثير اهتمام، بخلاف الثاني فإن في صنعها إتقاناً، وعلى هذا لا يلزم التكرار، وكذلك في الثاني يراد بالمطايا الإبل خاصة، بخلاف الأكوار[١] فإنها عامة، أو غير ذلك من الفروق، ....

[١] وفي «المجمع»(١): الكور بالضم: رحل الناقة بأداته، ومن فتح الكاف أخطأ، انتهى. وقال المجد(٢): الكور بالضم: الرحل، أو بأداته جمعه أكوار.

[٣٧٦٤] ن في الكبرى: ٨١٠١، حم: ٢/ ٤١٣، تحفة: ١٤٢٤٦.

(١) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٤٥٣).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٤٣٩).

٣٧٦٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي» وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٧٦٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو يَحْيَى التَّيْمِيُّ، نَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْحَاقَ الْـمَخْزُومِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ الْـمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِنْ كُنْتُ لَأَسْأَلُ الرَّجُلَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْآيَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ أَنَا أَعْلَمُ بِهَا مِنْهُ، ....

ثم لا شك أن العموم[١] ليس على ظاهره فيخص منه الأنبياء، وكذلك الخلفاء الراشدون بقرينة دلالة العقل، أو يقال: إن جعفراً لا يحتذي نعلاً ولا يركب ظهراً إلا وهو موجب على نفسه حقًّا للمساكين والمحاويج، ومترحم لهم أن لا يجدوا ذلك، وعلى هذا فلا تخصيص، إذ يمكن أن لا يكون غيره بمثابته في تلك الخلة، أو المراد مدحه في التطهر والنظافة، والمعنى أنه متنظف في جملة حركاته حتى الركوب والتنعل، فلا تخصيص حينئذ أيضاً.

---

[١] وإليه مال الحافظ(١) إذ قال في حديث البخاري الآتي قريباً بلفظ: «وكان أخير الناس للمساكين جعفر»: وهذا التقييد يحمل عليه المطلق الذي جاء عن عكرمة عن أبي هريرة قال: ما احتذى النعال، الحديث، أخرجه الترمذي والحاكم بإسناد صحيح، انتهى.

[٣٧٦٥] تقدم تخريجه في ١٩٠٤.

[٣٧٦٦] جه: ٤١٢٥، تحفة: ١٢٩٤٢.

(١) «فتح الباري» (٧/ ٧٦).

مَا أَسْأَلُهُ إِلَّا لِيُطْعِمَنِي شَيْئًا، فَكُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ لَمْ يُجِبْنِي حَتَّى يَذْهَبَ بِي إِلَى مَنْزِلِهِ، فَيَقُولُ لِامْرَأَتِهِ: يَا أَسْمَاءُ أَطْعِمِينَا، فَإِذَا أَطْعَمَتْنَا أَجَابَنِي، وَكَانَ جَعْفَرٌ يُحِبُّ الْـمَسَاكِينَ وَيَجْلِسُ إِلَيْهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ وَيُحَدِّثُونَهُ(١)، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكَنِّيهِ بِأَبِي الْـمَسَاكِينِ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو إِسْحَاقَ الْـمَخْزُومِيُّ هُوَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْـفَضْلِ الْـمَدِينِيُّ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الحَدِيثِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ(٢).

قوله: (ما أسأله إلا ليطعمني) لأني إذا سألته فلعله يستتبعني[١] إلى بيته قصصاً فيطعمني ثمة شيئاً، فإن التعرض للكريم تذكير إياه للكرم، وإنما وجه الفقير باعثه على بذل النعم، ولذلك كان جعفر حيثما رآه تذكر ما له من الحق عليه، فقاده إلى بيته، وأحضر ما حضر بين يديه.

---

[١] كما هو نص حديث البخاري في مناقب جعفر عن أبي هريرة: أن الناس كانوا يقولون: أكثر أبو هريرة، وإني كنت ألزم رسول الله ﷺ، الحديث، وفيه وإن كنت لأستقرئ الرجل الآية =

---

(١) قال في «اللمعات» (٩/ ٧١٤): فيه دلالة على أن حب الكبراء وأرباب الشرف المساكين وتواضعهم لهم يزيد في فضلهم، ويعدّ ذلك من مناقبهم، انتهى.

(٢) زاد في بعض النسخ:
٣٧٦٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَاتِمُ بْنُ سِيَاهٍ الْـمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا نَدْعُو جَعْفَرَ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أَبَا الْـمَسَاكِينِ، فَكُنَّا إِذَا أَتَيْنَاهُ قَرَّبَنَا إِلَيْهِ مَا حَضَرَ، فَأَتَيْنَاهُ يَوْمًا فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ شَيْئًا، فَأَخْرَجَ جَرَّةً مِنْ عَسَلٍ فَكَسَرَهَا فَجَعَلْنَا نَلْعَقُ مِنْهَا.
قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٩٩ ـ مَنَاقِبُ أَبِي مُحَمَّدٍ الْـحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالْـحُسَيْنِ بْنِ عَلِيّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٣٧٦٨ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَبُو دَاوُدَ الحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الحَسَنُ وَالحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الجَنَّةِ».

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، نَا جَرِيرٌ، وَابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ نَحْوَهُ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ.

---

٩٩ ـ مَنَاقِبُ أَبِي مُحَمَّدٍ الْـحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالْـحُسَيْنِ بْنِ عَلِيّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

قوله: (سيدا شباب أهل الجنة) أي: من مات[١] شابًّا، وإن لم يموتا شابين، وقد مر تقريره في فضل الشيخين.

= هي معي؛ كي ينقلب بي فيطعمني، وكان أخير الناس للمساكين جعفر بن أبي طالب، كان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته.

[١] قال المظهر: هما أفضل من مات شابًّا في سبيل الله من أصحاب الجنة، ولم يرد به سن الشباب لأنهما ماتا وقد كهلا، بل ما يفعله الشباب من المروءة، كما يقال: فلان فتى وإن كان شيخاً يشير إلى مروءته وفتوته، أو أنهما سيدا أهل الجنة سوى الأنبياء والخلفاء الراشدين، وذلك لأن أهل الجنة كلهم في سن واحد، وهو الشباب، وليس فيهم شيخ ولا كهل، قال الطيبي: ويمكن أن يراد: هما الآن سيدا شباب من هم من أهل الجنة من شبان هذا الزمان، انتهى. كذا في «المرقاة»(١)، وبسط في تخريج الحديث، وقد روي عن جماعة من الصحابة.

[٣٧٦٨] ن في الكبرى: ٨٤٧٣، حم: ٣/ ٣، تحفة: ٤١٣٤.

(١) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٧٩).

وَابْنُ أَبِي نُعْمٍ هُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ الْـبَجَلِيُّ الْـكُوفِيُّ.

٣٧٦٩ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: نَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، نَا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْـمُهَاجِرِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ النَّبَّالُ قَالَ: أَخْبَرَنِي الحَسَنُ بْنُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: طَرَقْتُ(١) النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي بَعْضِ الحَاجَةِ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى شَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْ حَاجَتِي، قُلْتُ: مَا هَذَا الَّذِي أَنْتَ مُشْتَمِلٌ عَلَيْهِ؟ فَكَشَفَهُ فَإِذَا حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ عَلَى وَرِكَيْهِ، فَقَالَ: «هَذَانِ ابْنَايَ وَابْنَا ابْنَتِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُمَا»(٢).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٣٧٧٠ ـ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْـبَصْرِيُّ الْـعَمِّيُّ، نَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ ابْنِ حَازِمٍ، نَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنْ دَمِ البَعُوضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا يَسْأَلُ عَنْ دَمِ البَعُوضِ وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: ....

....

[٣٧٦٩] ن في الكبرى: ٨٤٧١، حب: ٦٩٦٧، تحفة: ٨٦.

[٣٧٧٠] خ: ٣٧٥٣، حم: ٢/ ٨٥.

(١) الطرق والطروق: الإتيان بالليل، «لمعات التنقيح» (٩/ ٧١٥).

(٢) قال القاري (٩/ ٣٩٨٠): لعل المقصود من إظهار هذا الدعاء حمل أسامة زيادة على محبتهما، انتهى.

«إِنَّ الحَسَنَ وَالحُسَيْنَ هُمَا رَيْحَانَتَايَ[(١)] مِنَ الدُّنْيَا».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ.

وَقَدْ رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

وَابنُ أَبِي نُعْمٍ هُوَ: عَبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ البَجَلِيُّ.

٣٧٧١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، نَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، نَا رَزِينٌ قَالَ: حَدَّثَتْنِي سَلْمَى قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، وَهِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: مَا يُبْكِيكِ؟ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، تَعْنِي فِي الْـمَنَامِ، وَعَلَى رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ التُّرَابُ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «شَهِدْتُ قَتْلَ الحُسَيْنِ آنِفًا».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

قوله: (وعلى رأسه ولحيته التراب) وإنما ارتسم ذلك في القوة الخيالية للرائي، ولم يكن ثمة في الحقيقة تراب ولا غبار، أفترى النبي ﷺ أغبر، وهو في عالم وراء عالمكم هذا الذي وقع فيه القتال، وليس هناك شيء من تلك العوارض التي تعتري لنا في المعارك والملاحم، غير أن النائم قلّما يرى شيئاً إلا وهو يتخيّله حسبما ارتسم في خياله من محسوساته، ولذلك ترى كثيراً من أهل الصناعات والحرف يرون أشياء مختلفة حسب اختلاف ممارستهم وملابستهم، والمؤدى يكون واحداً، وهذا ظاهر بالتأمل.

[٣٧٧١] ك: ٦٧٦٤، طب: ٢٣/ ٣٧٣/ ٨٨٢، تحفة: ١٨٢٧٩.

(١) في نسخة: «ريحانتي».

٣٧٧٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، نَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنِي يُوسُفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَيُّ أَهْلِ بَيْتِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «الحَسَنُ وَالحُسَيْنُ». وَكَانَ يَقُولُ لِفَاطِمَةَ: «ادْعِي لِيَ ابْنَيَّ»، فَيَشُمُّهُمَا وَيَضُمُّهُمَا إِلَيْهِ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ.

١٠٠ ـ بَابٌ

٣٧٧٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا الأَنْصَارِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، نَا الأَشْعَثُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْـمَلِكِ، عَنِ الْـحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْـمِنْبَرَ فَقَالَ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ يُصْلِحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ»(١).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. قَالَ: يَعْنِي: الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ.

[٣٧٧٢] ع: ٤٢٩٤، تحفة: ١٧٠٦.

[٣٧٧٣] خ: ٢٧٠٤، د: ٤٦٦٢، ن: ١٤١٠، حم: ٥/ ٣٧، تحفة: ١١٦٥٨.

(١) إخبار عن تفرق المسلمين فرقتين، فرقة مع الحسن وفرقة مع معاوية، وكان الحسن عليه السلام أحق بذلك، وقد بقي ستة أشهر من ثلاثين سنة التي بها يتم ما أخبر النبي ﷺ بقوله: «الخلافة بعدي ثلاثون سنة»، فدعاه شفقته عليه السلام على أمة جده إلى ترك الملك رغبة فيما عند الله، وروي عنه أنه قال: ما أحببت أن لي أمر أمة محمد على أن يهراق في ذلك محجمة دم، ودل الحديث أن كلا الفريقين كانا على ملة الإسلام مع كون إحديهما مصيبة والأخرى مخطئة، وصلح الحسن مع معاوية دليل على صحة إمارته، انتهى.

١٠١ ـ باب

٣٧٧٤ ـ حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، ثَنِي أَبِي، ثَنِي عَبْدُ الله بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَخْطُبُنَا إِذْ جَاءَ الحَسَنُ وَالحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ، فَنَزَلَ رَسُولُ الله ﷺ مِنَ الْـمِنْبَرِ، فَحَمَلَهُمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ الله ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥] نَظَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيَّيْنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ، فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ حَدِيثِي وَرَفَعْتُهُمَا».

[١٠١ ـ باب]

قوله: (قميصان أحمران) يمكن من هذا المقام استنباط جواز الإلباس للصبيان والدواب وغير ذلك ما حرم لبسه، وللمانع حمل لفظ أحمر على الحمرة الجائزة[١].

قوله: (إنما أموالكم وأولادكم فتنة) وهو الامتحان، وإن كان افتتانه ﷺ الذي ذكر هاهنا بأفضل من كثير من طاعات الأبرار، وأجزل ثواباً من جمهرة عبادات

---

[١] وعليها حمل الحديث عامة الشراح من القاري وصاحب «البذل» وغيرهما(١) إذ فسروا الحديث بخطوط حمراء، وفي «الدر المختار»(٢): كره إلباس الصبي ذهباً أو حريراً فإن ما حرم لبسه وشربه حرم إلباسه وإشرابه، قال ابن عابدين: لأن النص حرم الذهب والحرير على ذكور الأمة بلا قيد البلوغ والحرية، والإثم على من ألبسهم، لأنا أمرنا بحفظهم، ذكره التمرتاشي، انتهى.

[٣٧٧٤] د: ١١٠٩، ن: ١٤١٣، جه: ٣٦٠٠، حم: ٥/ ٣٥٤، تحفة: ١٩٥٨.

(١) انظر: «بذل المجهود» (٥/ ١٤٥) و«مرقاة المفاتيح» (٩/ ٧٠٢).

(٢) «الدر المختار» (٦/ ٣٦٢).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ.

٣٧٧٥ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «حُسَيْنٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ(١)، أَحَبَّ اللهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا، حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنَ الْأَسْبَاطِ»(٢).

الأخيار، ولكن كان فتنة على حسب ما أولاه الله من الفضل والكمال، كيف وقد تتضمن قطعه الخطبة ورفعه إياهما أنواعاً من المصالح والحكم، واستنبط بذلك جملة من المسائل، وهو أن الشاغل من الطاعة وجب رفعه لتقع على ما ينبغي من خلو البال، وأن الإمام يجب عليه مراعاة المقتدين، فإن النبي ﷺ إن كان يقدر على شغل القلب عنهما إلى الخطبة، فإن كثيراً من الصحابة لم يكونوا يقتدرون عليه، لأنهم كانوا يحبونهما بحبه ﷺ، ولما رأوهما في تلك الحالة أي: يمشيان ويعثران خالج قلوبهم من ذلك شيء كاد أن يفسد عليهم استماعهم الخطبة، وأن المرء معذور فيما يفرط عنه من الأفعال التي جبلت الطبائع عليها من حب الأولاد، وغير ذلك كثير.

[٣٧٧٥] جه: ١٤٤، حم: ٤/ ١٧٢، تحفة: ١١٨٥٠.

(١) قال القاضي: كأنه ﷺ علم بنور الوحي ما سيحدث بينه وبين القوم، فخصه بالذكر وبيّن أنهما كالشيء الواحد في وجوب المحبة وحرمة التعرض والمحاربة، وأكّد ذلك بقوله: «أحب الله من أحب حسيناً»، فإن محبته محبة الرسول، ومحبة الرسول محبة الله، انتهى. «شرح الطيبي» (١٢/ ٣٩١٤).

(٢) قال القاضي: السبط ولد الولد، أي: هو من أولاد أولادي، أكّد به البعضية وقررها، ويقال للقبيلة، قال الله تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَاهُمُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا﴾ [الأعراف: ١٦٠] أي: قبائل، ويحتمل أن يكون المراد ها هنا على معنى أنه يتشعب منه قبيلة، ويكون من نسله خلق كثير، يكون إشارة إلى أن نسله يكون أكثر وأبقى، وكان الأمر كذلك، انتهى. «شرح الطيبي» (١٢/ ٣٩١٤).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣٧٧٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَشْبَهَ بِرَسُولِ الله ﷺ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٧٧٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَكَانَ(١) الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ.

٣٧٧٨ ـ حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ أَسْلَمَ الْبَغْدَادِيُّ، نَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، نَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ قَالَتْ: ثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ زِيَادٍ فَجِيءَ بِرَأْسِ الحُسَيْنِ، فَجَعَلَ يَقُولُ بِقَضِيبٍ فِي أَنْفِهِ وَيَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ هَذَا حُسْنًا، لِمَ يُذْكَرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَمَا إِنَّهُ كَانَ مِنْ أَشْبَهِهِمْ بِرَسُولِ الله ﷺ.

قوله: (لم يذكر) لما كان الحسين رضي الله عنه ....

[٣٧٧٦] خ: ٣٧٥٢، حم: ٣/ ١٦٤، تحفة: ١٥٣٩.

[٣٧٧٧] تقدم تخريجه في ٢٨٢٦.

[٣٧٧٨] طب: ٢٨٢٩، حم: ٣/ ٢٦١، تحفة: ١٧٢٩.

(١) في نسخة: «وكان».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

يذكر[١] في الحسن، وطعن في حسنه عبيد الله بن زياد وقال: ما رأيت مثل هذا حسناً على سبيل التهكم[٢] أو الإنكار كما يشعر به قوله: «لم يذكر»[٣] ناسب إثبات كون حسين حسيناً، فلم يثبته أنس بأن يذكر أوصاف أعضائه، وما ينبغي للحسن من الصفات، لأن ابن زياد أمكن أن يثبت الحسن في غير ذلك المذكور، لأن كل امرئ لا يجب أن يختار ما هو المختار عند غيره، فكم من مادح شيئاً هو مذموم عند غيره، بل أثبت حسنه بذكر المشابهة له مع النبي ﷺ، ولا ينكر حسنه ﷺ من في قلبه مثقال ذرة من الإيمان، ....

---

[١] ببناء المجهول، أي: كان يذكر حسنه في الآفاق، وكان مشهوراً في الجمال.

[٢] هذا هو الأوجه بل المتعين في معنى الحديث، وهو الظاهر من سياق البخاري بلفظ: أتي ابن زياد برأس الحسين، فجعل في طست، فجعل ينكت، وقال في حسنه شيئاً، فقال أنس: كان أشبههم برسول الله ﷺ، لكن القاري فسر حديث البخاري بالمدح، إذ قال: وقال ابن زياد في حسنه شيئاً أي: من المدح كما سيجيء، ثم ذكر حديث الترمذي هذا، وهو المراد بقوله: سيجيء، وكأنه حمل الحديثين معاً على المدح، ثم قال بعد ما ذكر حديث الترمذي هذا: قيل هذا لا يلائم السياق إلا أن يحمل على الاستهزاء، فحينئذ يحمل استهزاؤه على المكابرة وزيادة المعاندة، انتهى.

قلت: وهذا الذي ذكره بلفظ قيل هو موافق لمختار الشيخ وهو الصواب، وفسر صاحب «مظاهر الحق» حديث البخاري بالتعييب، وحديث الترمذي بالمدح استهزاءً، ومؤداهما واحد، نعم يؤيد القاري ما في «الخميس»(١) عن «ذخائر العقبى»: جيء برأسه إلى بين يدي ابن زياد، فنكته بقضيبه، وقال: لقد كان غلاماً صبيحاً.

[٣] وهذا القول موجود في جميع النسخ الهندية، وكذا فيما حكى العيني عن رواية الترمذي، وليس في المصرية ولا فيما حكاه الحافظ من رواية الترمذي، ولا في «المشكاة» و«جمع =

---

(١) انظر: «تاريخ الخميس» (٢/ ٣٠٠).

٣٧٧٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: الحَسَنُ أَشْبَهُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مَا بَيْنَ الصَّدْرِ إِلَى الرَّأْسِ، وَالْـحُسَيْنُ أَشْبَهُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٣٧٨٠ ـ حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: لَـمَّا جِيءَ بِرَأْسِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ وَأَصْحَابِهِ نُضِدَتْ(١) فِي الْـمَسْجِدِ فِي الرَّحَبَةِ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِمْ وَهُمْ يَقُولُونَ: قَدْ جَاءَتْ قَدْ جَاءَتْ، ....

فسكت ابن زياد[١] ولم يدر ما يجيبه، فلله دره من مستدل على مرامه.

= الفوائد» و«تيسير الوصول»، وما أفاده الشيخ من توجيه الكلام موافق لما حكاه المحشي عن شيخ مشايخنا الشاه ولي الله الدهلوي، ولفظه: قوله: «ما رأيت مثل هذا حسناً»، أي: يعيب قول من قال: إنه ذو حسن، بأن هذا لا يليق بأن يسمى حسناً، وفي رواية البخاري: «وقال في حسنه شيئاً»، وإذا حمل لفظ الترمذي على معنى تلك الرواية فالوجه أن يقال: ما رأيت مثل هذا حسناً، يعني ما رأيت حسناً مثل حسن هذا، يتهكم به، وقوله: «لم يذكر» معناه لم يذكر في الناس بالحسن وليس له حسن، انتهى.

[١] ولا عجب منه فيما فعله، فإن أباه كان ولد زنية استلحقه معاوية، ولذا يقال له: زياد ابن أبيه.

[٣٧٧٩] حب: ٦٩٧٤، حم: ١/ ٩٩، تحفة: ١٠٣٠٢.

[٣٧٨٠] طب: ٢٨٣٢، تحفة: ١٩١٤٠.

(١) نَضَدْت المتاع: جعلتُ بعضه فوق بعض مرتَّباً. «جامع الأصول» (٩/ ٣٧).

فَإِذَا حَيَّةٌ قَدْ جَاءَتْ تَخَلَّلُ الرُّؤُوسَ حَتَّى دَخَلَتْ فِي مَنْخَرَيْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ فَمَكَثَتْ هُنَيْهَةً، ثُمَّ خَرَجَتْ فَذَهَبَتْ حَتَّى تَغَيَّبَتْ. ثُمَّ قَالُوا: قَدْ جَاءَتْ، قَدْ جَاءَتْ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٠٢ ـ بَابٌ

٣٧٨١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَا: نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْـمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: سَأَلَتْنِي أُمِّي مَتَى عَهْدُكَ تَعْنِي

قوله: (فإذا حية) ولعل[١] ذلك انتقام منه جلّ مجده على ما فعل بالحسين من إدخال خشبة في أنفه، أراه الناس تحقيراً له وتعظيماً له.

---

[١] قال العيني(١): ثم إن الله تعالى جازى هذا الفاسق الظالم ابن زياد بأن جعل قتله على يدي إبراهيم بن الأشتر يوم السبت لثمان بقين من ذي الحجة سنة ست وستين على أرض يقال لها: الجازر، بينها وبين الموصل خمسة فراسخ، وكان المختار بن أبي عبيدة الثقفي أرسله لقتال ابن زياد، ولما قتل ابن زياد جيء برأسه وبرؤوس أصحابه، وطرحت بين يدي المختار، وجاءت حية دقيقة تخللت الرؤوس حتى دخلت في فم ابن مرجانة وهو ابن زياد، وخرجت من منخره، ودخلت في منخره، وخرجت من فيه، وجعلت تدخل وتخرج من رأسه بين الرؤوس، ثم إن المختار بعث برأس ابن زياد ورؤوس الذين قتلوا معه إلى مكة إلى محمد بن الحنفية، وقيل: إلى عبد الله بن الزبير، فنصبها بمكة، وأحرق ابن الأشتر جثة ابن زياد وجثة الباقين، انتهى.

[٣٧٨١] ن في الكبرى: ٨٢٤٠، حم: ٥/ ٣٩١، تحفة: ٣٣٢٣.

(١) «عمدة القاري» (١٦/ ٢٤١).

بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: مَا لِي بِهِ عَهْدٌ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا، فَنَالَتْ مِنِّي، فَقُلْتُ لَهَا: دَعِينِي آتِي النَّبِيَّ ﷺ فَأُصَلِّي مَعَهُ الْـمَغْرِبَ، وَأَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي وَلَكِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْـمَغْرِبَ، فَصَلَّى حَتَّى صَلَّى العِشَاءَ، ثُمَّ انْفَتَلَ فَتَبِعْتُهُ، فَسَمِعَ صَوْتِي، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا، حُذَيْفَةُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا حَاجَتُكَ غَفَرَ اللهُ لَكَ وَلِأُمِّكَ؟ هَذَا(١) مَلَكٌ لَمْ يَنْزِلِ الأَرْضَ قَطُّ قَبْلَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ وَيُبَشِّرَنِي بِأَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَأَنَّ الحَسَنَ وَالحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الجَنَّةِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ.

٣٧٨٢ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ البَرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَبْصَرَ حَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣٧٨٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ، نَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَامِلَ الْـحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: نِعْمَ الْـمَرْكَبُ رَكِبْتَ يَا غُلَامُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَنِعْمَ الرَّاكِبُ هُوَ».

....

[٣٧٨٢] تحفة: ١٧٩٣.

[٣٧٨٣] تحفة: ٦٠٩٦.

(١) زاد في نسخة: «قال: إن هذا».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

وَزَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ قَدْ ضَعَّفَهُ بَعْضُ أَهْلِ الحَدِيثِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

٣٧٨٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَاضِعَ(١) الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ(٢).

١٠٣ ـ مَنَاقِبُ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ(٣)

[١٠٣ ـ مَنَاقِبُ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ]

[٣٧٨٤] خ: ٣٧٤٩، م: ٢٤٣٣، ن في الكبرى: ٨١٠٧، حم: ٤/ ٢٨٣، تحفة: ١٧٩٣.

(١) في نسخة: «واضعاً».

(٢) في نسخة: «حسن صحيح» وزاد في بعض النسخ: «وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ الفُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ».

(٣) قال في «اللمعات» (٩/ ٦٩٠): اعلم أنه قد جاء أهل البيت بمعنى من حرم الصدقة عليهم، وهم بنو هاشم، فيشمل آل العباس وآل علي وآل جعفر وآل عقيل وآل الحارث، فإن كل هؤلاء يحرم عليهم الصدقة، وقد جاء بمعنى أهله ﷺ شاملاً لأزواجه المطهرات، وإخراج نسائه ﷺ من أهل البيت مكابرة ومخالف لسوق الآية الكريمة، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]؛ لأن الخطاب معهن سياقاً وسباقاً، فإخراجهن مما وقع في البين يخرج الكلام عن الاتساق والانتظام. قال الإمام فخر الدين الرازي: إنها شاملة لنسائه ﷺ؛ لأن سياق الآية ينادي على ذلك، فإخراجهن عن ذلك وتخصيصه بغيرهن غير صحيح، والوجه في تركه الخطاب في قوله: ﴿لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ و﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ باعتبار لفظ الأهل أو لتغليب الرجال على النساء، ولو أنث الخطاب لكان مخصوصاً بهن، ولا بد من القول بالتغليب على كل تقدير، وإلا لخرجت فاطمة سلام الله عليها وهي داخلة في أهل البيت بالاتفاق، انتهى.

٣٧٨٥ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الكُوفِيُّ، نَا زَيْدُ بْنُ الحَسَنِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ القَصْوَاءِ يَخْطُبُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ، مِنْ إِنْ(١) أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللهِ، وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي».

قوله: (وعترتي أهل بيتي) فيه تنبيه على محبة الرسول ﷺ، حتى بلغت غايته وتجاوزت منه إلى أهل بيته[١]، ولزم من ذلك حب أحاديثه ﷺ والعمل بمقتضاها، وعدم الضلالة على هذا التقدير ظاهر، فكان المعنى كتاب الله وسنة رسوله، أو يقال: العترة هم الذين كانوا على هديه كما تشعر به الرواية الآتية، وهو قوله[٢]: «ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض»، ففي هذا دليل على أن المراد بالعترة هم الذين وافق أمرهم كتاب الله.

---

[١] قال التوربشتي(٢): عترة الرجل: أهل بيته ورهطه الأدنون، ولاستعمالهم العترة على أنحاء كثيرة بيّنها رسول الله ﷺ بقوله: أهل بيتي، ليعلم أنه أراد بذلك نسله وعصابته الأدنين وأزواجه، انتهى. والمراد بالأخذ بهم التمسك بمحبتهم، ومحافظة حرمتهم، والعمل بروايتهم والاعتماد على مقالتهم، وهو لا ينافي أخذ السنة من غيرهم، لقوله ﷺ: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»، إلى آخر ما في «المرقاة»(٣).

[٢] قلت: وأوضح منه ما في أبي داود(٤) من حديث ابن عمر في فتنة السراء: «دخنها من تحت قدمي رجل من أهل بيتي يزعم أنه مني، وليس مني، وإنما أوليائي المتقون»، الحديث.

[٣٧٨٥] طب: ٢٦٨٠، تحفة: ٢٦١٥.

(١) في نسخة: «ما إن».

(٢) «كتاب الميسر» (٤/ ١٣٣٥).

(٣) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٧٤).

(٤) «سنن أبي داود» (٤٢٤٢).

وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، وَحُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

وَزَيْدُ بْنُ الحَسَنِ قَدْ رَوَى عَنْهُ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ.

٣٧٨٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَصْبَهَانِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، رَبِيبِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا، فَجَلَّلَهُمْ بِكِسَاءٍ وَعَلِيٌّ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَجَلَّلَهُ بِكِسَاءٍ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا» قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَأَنَا مَعَهُمْ يَا رَسُولَ اللهِ(١)؟ قَالَ: «أَنْتِ عَلَى مَكَانِكِ وَأَنْتِ إِلَى خَيْرٍ».

قوله: (وعلي خلف ظهره) ولم يكن خارجاً عن الرداء بل داخلاً فيها، ولإظهار ذلك كرر قوله: «فجللهم[١] بكساء».

قوله: (اللّٰهُمَّ هؤلاء أهل بيتي) قد مر تقريره.

---

[١] هكذا في جميع النسخ الهندية والمصرية بضمير الجمع، والحديث مكرر بسنده ومتنه تقدم في تفسير سورة الأحزاب، وفيه: «وعليٌّ خلف ظهره فجلله بكساء» بإفراد الضمير لعلي، فدخوله في الرداء ظاهر.

[٣٧٨٦] تقدم تخريجه في ٣٢٠٥.

(١) في نسخة: «يا نبي الله».

وَفِي البَابِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وَأَبِي الْـحَمْرَاءِ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٣٧٨٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْـمُنْذِرِ الكُوفِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، نَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَالأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي، أَحَدُهُمَا أَعْظَمُ مِنَ الآخَرِ: كِتَابُ اللهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ(١) مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ، وَعِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الحَوْضَ فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٣٧٨٨ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ كَثِيرٍ النَّوَّاءِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنِ الْـمُسَيَّبِ بْنِ نَجَبَةَ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ كُلَّ نَبِيٍّ أُعْطِيَ سَبْعَةَ نُجَبَاءَ رُفَقَاءَ أَوْ رُقَبَاءَ، وَأُعْطِيتُ أَنَا أَرْبَعَةَ عَشَرَ»، قُلْنَا:

قوله: (وأعطيت أنا أربعة عشر) ولم يذكر فيهم عثمان[١] لأن النقيب ـ وهو

---

[١] لله در الشيخ ما أجاد، ثم لا يذهب عليك أن الحديث ذكره صاحب «المشكاة» برواية الترمذي، وفيه ذكر أبي ذر موضع حذيفة، ونسخ الترمذي الهندية متظافرة بهذا السياق التي =

[٣٧٨٧] حم: ٣/ ١٤، تحفة: ٣٦٥٩.

[٣٧٨٨] ك: ٤٩٠١، تحفة: ١٠٢٨٠.

(١) أي: نور ممدود، وقيل: عهده وأمانه الذي يؤمن من العذاب، والحبل: العهد والميثاق، كذا في «اللمعات» (٩/ ٧٠٠).

مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «أَنَا وَابْنَايَ، وَجَعْفَرٌ، وَحَمْزَةُ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَبِلَالٌ، وَسَلْمَانُ، وَعَمَّارٌ، وَالْمِقْدَادُ، وَحُذَيْفَةُ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَنْ عَلِيٍّ مَوْقُوفًا.

٣٧٨٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الأَشْعَثِ، نَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، نَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّوْفَلِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَحِبُّوا اللهَ لِمَا يَغْذُوكُمْ مِنْ نِعَمِهِ، وَأَحِبُّونِي بِحُبِّ اللهِ، وَأَحِبُّوا أَهْلَ بَيْتِي بِحُبِّي».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

١٠٤ ـ مَنَاقِبُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ

المراد بالنجيب ـ هو الذي يتقدم الإمام ويتكلم بين يديه، وأما عثمان فقد بلغ حياؤه منـزلة ليس يمكن لهم التكلم بين يديه ﷺ إلا لضرورة، فلا يتأتى منه تلك الخدمة، وليس ذلك لمنقصة فيه نسبة عمن ذكر هاهنا.

[١٠٤ ـ مَنَاقِبُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ]

= بأيدينا، وليست في المصرية[١] هذه الرواية، ومثل الترمذي ذكرها في «جمع الفوائد»[٢].

[٣٧٨٩] ك: ٤٧١٦، تحفة: ٦٢٩١.

(١) ثم وجد في المصرية في مناقب الحسن والحسين على سياق «المشكاة» (ز).

(٢) «جمع الفوائد» (٣/ ٤٨٧).

٣٧٩٠ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، نَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ دَاوُدَ العَطَّارِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالحَلَالِ وَالحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ ابْنُ ثَابِتٍ، وَأَقْرَؤُهُمْ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

قوله: (وأصدقهم حياء) يعني أنها ليس منه تكلفاً.

قوله: (وأعلمهم بالحلال والحرام) أي: من أعلمهم[١].

---

[١] إشارة إلى أن لفظ «من» مقدر على صيغ التفضيل في هذا الحديث، وعلى هذا فلا يشكل بشركة غيرهم في هذه الأوصاف، وأجاب النووي بجواب آخر كما حكاه عنه القاري(١) إذ قال: قال النووي في «فتاواه»: قوله «أقضاكم علي»، لا يقتضي أنه أقضى من أبي بكر وعمر، لأنه لم يثبت كونهما من المخاطبين، وإن ثبت فلا يلزم من كون واحد أقضى من جماعة كونه أقضى من كل واحد، يعني لاحتمال التساوي مع بعضهم، ولا يلزم من كون واحد أقضى أن يكون أعلم من غيره، ولا يلزم من كونه أعلم كونه أفضل، انتهى.
وفي «المجمع»(٢): قوله: «أقرؤكم أبي»، قيل: أراد من جماعة مخصوصين، أو في وقت مخصوص، فإن غيره كان أقرأ منه، ويجوز إرادة أكثرهم قراءة، ويجوز كونه عامًّا وأنه =

[٣٧٩٠] تحفة: ١٣٤٤.

(١) انظر: «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٥٤).

(٢) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٢٣٨).

٣٧٩١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْـمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ، نَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: ....

....

= أقرأ الصحابة، أي: أتقن للقرآن وأحفظ، انتهى. قلت: فلو سلم عمومه ففي تقديمه ﷺ أبا بكر إلى الإمامة في آخر حياته ﷺ دليل الجمهور على أن الأعلم أحق بالإمامة، ولذا مال ابن الهمام وابن حجر في «شرح المنهاج» وغير واحد من أهل العلم إلى أن قوله ﷺ: «يؤم القوم أقرؤهم»، منسوخ بإمامة أبي بكر، ومال الزيلعي على الكنز إلى أن الروايات في قوله: أقرؤهم وأعلمهم مختلفة، والفعل مرجح، وقال أيضاً: إن قوله ﷺ: «يؤم القوم أقرؤهم» كان في الابتداء، وكان يستدل بحفظه على علمه لقرب العهد بالإسلام، ولما طال الزمان وتفقهوا قدم الأعلم نصًّا، وكان أبو بكر أعلمهم، ألا ترى إلى قول أبي سعيد: كان أبو بكر أعلمنا، انتهى. وقال القاري[(١)]: والظاهر أن النبي ﷺ إنما قدم أبا بكر لكونه جامعاً للقرآن والسنة، والسبق والهجرة، والسن والورع، وغير ذلك مما لم يجتمع في غيره من الصحابة، وبهذا صار أفضلهم، ولا ينافي أن يكون في المفضول مزية من وجه على الأفضل، انتهى.

قلت: ومقتضى ذلك أيضاً عموم حديث الباب وحمله على الفضيلة الجزئية، والأوجه عندي أن الأقرأ يطلق على معنيين، كما جزم به عامة شراح الحديث وعلماء الفقه بمعنى أكثرهم حفظاً للقرآن وأخذاً له، والثاني أجودهم قراءة وأعلمهم بوجوه القراءة، والمراد في حديث الباب الثاني، كيف وقد ثبت أن جماعة من الصحابة كانوا حفاظ القرآن كما سيأتي قريباً، فلو لم يكن المراد ذلك يكون قوله: «أقرؤكم أبي» مشكلاً، والمراد في حديث الإمامة هو المعنى الأول، فإن مدار الإمامة على العلم بالمسائل، وكانوا أهل لسان، فكل من كان أكثرهم قرآناً كان أعلمهم بالمسائل، ولي على ذلك قرائن كثيرة لا يسعها هذا المختصر.

[٣٧٩١] خ: ٣٨٠٩، م: ٧٩٩، حم: ٣/ ١٣٠.

(١) «مرقاة المفاتيح» (٣/ ٨٦٢).

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾» [البينة: ١] ....

قوله: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ وكانت[١] أطول من هذا بكثير فنسخت، والمناسبة[٢] ما فيها من ذكر أهل الكتاب.

[١] ففي «الإتقان»(١) برواية الحاكم عن أبي بن كعب قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وبارك وسلم: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن»، فقرأ: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ﴾، ومن بقيتها: «لو أن ابن آدم سأل وادياً من مال فأعطيه سأل ثانياً، وإن سأل ثانياً فأعطيه سأل ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب، وإن ذات الدين عند الله الحنيفية غير اليهودية ولا النصرانية، ومن يعمل خيراً فلن يكفره»، وقال أبو عبيد بسنده إلى أبي موسى الأشعري، قال: نزلت سورة نحو براءة ثم رفعت، وحفظ منها: «إن الله سيؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم، ولو أن لابن آدم واديين من مال لتمنى وادياً ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب»، انتهى.
فالظاهر أن المراد بالسورة في الحديث الثاني هي سورة لم يكن، لاشتراك معنى الروايتين، وقال الحافظ(٢): زاد الحاكم من وجه آخر عن زر عن أبي أن النبي ﷺ قرأ عليه ﴿لَمْ يَكُنِ﴾، وقرأ فيها: «إن ذات الدين عند الله الحنيفية لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية، من يفعل خيراً فلن يكفره»، انتهى.
[٢] قال الحافظ(٣): قال القرطبي: خص هذه السورة بالذكر لما اشتملت عليه من التوحيد، والرسالة والإخلاص والصحف والكتب المنزلة على الأنبياء، وذكر الصلاة والزكاة والمعاد، وبيان أهل الجنة والنار مع وجازتها، انتهى. وقال العيني(٤): تخصيص هذه السورة لأنها مع وجازتها جامعة لأصول وقواعد ومهمات عظيمة، انتهى.

(١) «الإتقان في علوم القرآن» (٣/ ٨٣).
(٢) «فتح الباري» (٧/ ١٢٧).
(٣) «فتح الباري» (٧/ ١٢٧).
(٤) «عمدة القاري» (١٦/ ٢٧٢).

قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَبَكَى(١).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْـحَدِيثُ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ(٢).

قوله: (فبكى) شوقاً وتلذذاً[١] بأمر الله.

---

[١] قال الحافظ(٣): قوله: سماني، أي: هل نصّ على اسمي؟ أو قال: اقرأ على واحد من =

---

(١) ذكر المزي في «تحفة الأشراف» (٩٦٠) هذا الحديث في الأوهام، وقال: «هكذا ذكره أبو القاسم في هذه الترجمة، وهو وهم، والذي رواه الترمذي بهذا الإسناد «أرحمُ أمَّتي بأمَّتي أبو بكر» كما تقدَّم (ح ٩٥٢)، وأمَّا هذا الحديث فإنَّما رواه عن بُندار عن غُندر، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس كما يأتي في موضعه (ح ١٢٤٧)، وقد دخل عليه حديث في حديث». قلت: اختلفت نسخ الترمذي في هذا الموضع، فوقع الحديث هنا سندًا ومتنًا في الأصل ونسخة (ب) و(ح)، ووقع في نسخة (م) إسناد عبد الوهاب الثقفي لحديث: أرحم أمتي بأمتي أبو بكر ... الحديث، وبعده إسناد: (٣٧٩٢) محمد بن بشار عن محمد ابن جعفر عن شعبة عن قتادة عن أنس بلفظ حديث الباب، والله أعلم.

(٢) زاد في نسخة:
٣٧٩٣ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ يُحَدِّثُ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَهُ: «إِنَّ الله أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ فَقَرَأَ عَلَيْهِ ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ [البينة: ١] وَقَرَأَ فِيهَا: إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الْـحَنِيفِيَّةُ الْـمُسْلِمَةُ لَا الْـيَهُودِيَّةُ، وَلَا النَّصْرَانِيَّةُ، وَلَا الْـمَجُوسِيَّةُ مَنْ يَعْمَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ: لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَانِيًا، وَلَوْ كَانَ لَهُ ثَانِيًا لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْـوَجْهِ.
وَرَوَى عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «إِنَّ الله أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْـقُرْآنَ». وَقَدْ رَوَى قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأُبَيٍّ: «إِنَّ الله تَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْـقُرْآنَ».

(٣) «فتح الباري» (٧/ ١٢٧).

٣٧٩٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ: أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، قَالَ: قُلْتُ لأَنَسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي.

قوله: (جمع القرآن) أي: حفظه[١] جميعاً، وليس فيه نفي لجمع غيرهم.

= أصحابك فاخترتني أنت؟ فلما قال: نعم، بكى إما فرحاً وسروراً بذلك، وإما خشوعاً وخوفاً من التقصير في شكر تلك النعمة، وفي رواية الطبراني بوجه آخر عن أبي قال: نعم باسمك ونسبك في الملأ الأعلى، قال القرطبي: تعجب أبي من ذلك لأن تسمية الله له ونصه عليه ليقرأ عليه النبي ﷺ تشريف عظيم، ولذلك بكى إما فرحاً وإما خشوعاً، انتهى.

[١] وبهذا جزم الحافظ إذ قال: قوله: «جمع القرآن»، أي: استظهره حفظاً، ثم قال: وليس في هذا ما يعارض حديث عبد الله بن عمرو: «استقرئوا القرآن من أربعة»، فذكر اثنين من الأربعة ولم يذكر اثنين، لأنه إما أن يقال: لا يلزم من الأمر بأخذ القراءة عنهم أن يكونوا كلهم استظهروه جميعه، وإما أن لا يؤخذ بمفهوم حديث أنس، لأنه لا يلزم من قوله: جمعه أربعة أن لا يكون جمعه غيرهم، فلعله أراد أنه لم يقع جمعه لأربعة من قبيلة واحدة إلا لهذه القبيلة وهي الأنصار، انتهى.

قلت: والمراد بحديث عبد الله بن عمرو ما أخرج البخاري(١) عنه، وقد ذكر ابن مسعود عنده، فقال: ذاك رجل لا أزال أحبه بعد ما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «استقرئوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود فبدأ به، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي بن كعب، ومعاذ ابن جبل»، لا أدري بدأ بأبي أو بمعاذ، وذكره في باب القراء بلفظ: «خذوا القرآن من أربعة»، الحديث. قال الحافظ(٢): ولا يلزم من ذلك أن لا يكون أحد في ذلك الوقت شاركهم في =

[٣٧٩٤] خ: ٣٨١٠، م: ٢٤٦٥، ن في الكبرى: ٧٩٤٦، حم: ٣/ ٢٣٣، تحفة: ١٢٤٨.

(١) انظر: «صحيح البخاري» (٣٧٥٨).

(٢) «فتح الباري» (٩/ ٤٨).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

....

= حفظ القرآن، بل كان الذين يحفظون مثل الذين حفظوه وأزيد، منهم جماعة من الصحابة، وقد تقدم في غزوة مؤتة أن الذين قتلوا بها من الصحابة كان يقال لهم: القراء، وكانوا سبعين رجلاً، انتهى.

ثم ذكر بعد ذلك أسماء جماعة من حفاظ الصحابة، وبعضهم أكمله بعد النبي ﷺ، وقال القاري[١] في حديث الباب: أراد أنس بالأربعة أربعة من رهطه، وهم الخزرجيون، إذ روي أن جمعاً من المهاجرين أيضاً جمعوا القرآن، وقال المازري: هذا الحديث مما تعلق به بعض الملاحدة في تواتر القرآن، وجوابه من وجهين: أحدهما أنه ليس فيه تصريح بأن غير الأربعة لم يجمعه، فيكون المراد الذين علمهم من الأنصار أربعة، والمراد نفي علمه لا نفي غيره، وقد روى مسلم: حَفِظَ جماعاتٌ من الصحابة في عهد النبي ﷺ، وذكر منهم المازري خمسة عشر صحابيًّا، وثبت في الصحيح أنه قتل يوم اليمامة سبعون ممن جمع القرآن، فهؤلاء الذين قتلوا من جامعيه، فكيف الظن بمن لم يقتل ممن حضرها وممن لم يحضرها، وثانيهما أنه لو ثبت أنه لم يجمع إلا أربعة لم يقدح في تواتره، إذ ليس من شرط التواتر أن ينقل جميعهم جميعه، بل إذا نقل كل جزء عدد التواتر صارت الجملة متواترة بلا شك، قال التوربشتي[٢]: المراد من الأربعة أربعة من رهط أنس وهم الخزرجيون، انتهى.

وفي «التلقيح»[٣]: من جمع القرآن حفظاً في عهد رسول الله ﷺ أبي بن كعب، ومعاذ ابن جبل، وأبو زيد الأنصاري، وأبو الدرداء، وذكر فيهم عثمان وتميم الداري، وعبادة بن الصامت وأبو أيوب الأنصاري، انتهى. قلت: وزاد صاحب «روضة المحتاجين» على بعض المذكورين عليًّا وزيد بن ثابت وخالداً، وزاد العيني أبا بكر وعبد الله بن مسعود.

---

(١) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٤٠٠٠).

(٢) «كتاب الميسر» (٤/ ١٣٤٥).

(٣) «تلقيح فهوم أهل الأثر» (ص: ٣٢٠).

٣٧٩٥ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ عُمَرُ، نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ، نِعْمَ الرَّجُلُ أُسَيْدُ ابْنُ حُضَيْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْـجَمُوحِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلٍ.

٣٧٩٦ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا وَكِيعٌ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ قَالَ: جَاءَ العَاقِبُ وَالسَّيِّدُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَا: ابْعَثْ مَعَنَا أَمِينَكَ، قَالَ: «فَإِنِّي سَأَبْعَثُ مَعَكُمْ أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ»، فَأَشْرَفَ لَـهَا النَّاسُ، بَعَثَهُ أَبَا عُبَيْدَةَ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو إِسْحَاقَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الحَدِيثِ عَنْ صِلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مُنْذُ سِتِّينَ سَنَةً.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ، وَأَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ»[*].

١٠٥ ـ مَنَاقِبُ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ رضي الله عنه

٣٧٩٧ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، نَا أَبِي، عَنِ الحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ

....

[٣٧٩٥] ن في الكبرى: ٨١٧٣، حم: ٢/ ٤١٩، تحفة: ١٢٧٠٨.

[٣٧٩٦] خ: ٣٧٤٥، م: ٢٤٢٠، ن في الكبرى: ٨١٤١، جه: ١٣٥، حم: ٥/ ٣٨٥، تحفة: ٣٣٥٠.

[*] خ: ٣٧٤٤، م: ٢٤١٩.

[٣٧٩٧] ك: ٤٦٦٦، طب: ٦٠٤٤، ٦٠٤٥، ع: ٢٧٧٩، ٢٧٨٠، تحفة: ٥٣٢.

أَبِي رَبِيعَةَ الإِيَادِيِّ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْـجَنَّةَ تَشْتَاقُ إِلَى ثَلَاثَةٍ: عَلِيٍّ، وَعَمَّارٍ، وَسَلْمَانَ»(١).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ.

١٠٦ ـ مَنَاقِبُ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَكُنْيَتُهُ أَبُو الْـيَقْظَانِ رضي الله عنه

٣٧٩٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: جَاءَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «ائْذَنُوا لَهُ، مَرْحَبًا بِالطَّيِّبِ الْـمُطَيَّبِ»(٢).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٧٩٩ ـ حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الكُوفِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ سِيَاهٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا خُيِّرَ عَمَّارٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَرْشَدَهُمَا»(٣).

[١٠٦ ـ مَنَاقِبُ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَكُنْيَتُهُ أَبُو الْـيَقْظَانِ رضي الله عنه]

قوله: (بين أمرين) أي: في الطاعات، ....

[٣٧٩٨] جه: ١٤٦، حم: ١/ ٩٩، تحفة: ١٠٣٠٠.

[٣٧٩٩] جه: ١٤٨، حم: ٦/ ١١٣، تحفة: ١٧٣٩٧.

(١) المقصود أنهم من أهل الجنة، فبالغ فيه، قيل: المراد اشتياق أهل الجنة من الحور والغلمان والملائكة، والله أعلم، كذا قاله الشيخ، «حاشية سنن الترمذي» (٢/ ٢٢٠).

(٢) لعله إشارة إلى أن جوهر ذاته طاهر طيب، ثم طيبه وهذبه الشرائع والعمل بها فصار نورًا على نور. «لمعات التنقيح» (٩/ ٧٧٠).

(٣) في نسخة: «أشدهما».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَـذَا الوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ سِيَاهٍ، وَهُوَ شَيْخٌ كُوفِيٌّ.

وَقَدْ رَوَى عَنْهُ النَّاسُ، وَلَهُ ابْنٌ يُقَالُ لَهُ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ ثِقَةٌ رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ آدَمَ.

٣٧٩٩م ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا وَكِيعٌ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مَوْلَى لِرِبْعِيٍّ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَدْرِي مَا قَدْرُ بَقَائِي فِيكُمْ، فَاقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي، وَأَشَارَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ، وَمَا حَدَّثَكُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ فَصَدِّقُوهُ».

فيصحّ رواية أشدّهما[١]، لأن المحنة في الطاعات توجب المنحة.

---

[١] اختلفت النسخ والروايات في لفظ «إلا اختار أشدهما» ففي النسخة الأحمدية التي بأيدينا: «أرشدهما» بالراء المهملة والشين المعجمة من الرشد، وهكذا في رواية الحاكم من رواية عائشة، وكذا فيه برواية ابن مسعود بلفظ: «ما عرض عليه أمران قط إلا أخذ بالأرشد»، وهكذا في ابن ماجه من حديث عائشة بلفظ: «الأرشد منهما»، وفي هامش الأحمدية بطريق النسخة: «أشدهما» بالمعجمة من الشدة، وكذا في «جمع الفوائد» برواية الترمذي، وفي النسخة المصرية من الترمذي بلفظ: «أسدّهما» بالمهملة من السداد، وفي «تيسير الوصول» برواية الترمذي: «إلا اختار أيسرهما»، وفي «المشكاة» برواية الترمذي: «أشدهما»، وفي هامشه نسخة: «أرشدهما»، قال القاري(١): قوله: «أرشدهما» هو أصل الترمذي، أي: أصلحهما، وفي نسخة صحيحة وهو أصل «المصابيح»: «أشدهما» أي: =

[٣٧٩٩م] تقدم تخريجه في ٣٦٦٣.

(١) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٤٠١٩).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَرَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ هِلَالٍ مَوْلَى رِبْعِيٍّ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

وَقَدْ رَوَى سَالِمٌ الْمُرَادِيُّ الكُوفِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

٣٨٠٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الْمَدِينِيُّ، نَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَبْشِرْ يَا عَمَّارُ تَقْتُلُكَ الفِئَةُ البَاغِيَةُ».

وَفِي البَابِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، وَأَبِي اليَسَرِ، وَحُذَيْفَةَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

١٠٧ ـ مَنَاقِبُ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه

٣٨٠١ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُثْمَانَ

[١٠٧ ـ مَنَاقِبُ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه]

= أصعبهما، فقيل: هذا بالنظر إلى نفسه، فلا ينافي رواية «أيسرهما» فإنه بالنظر إلى غيره، وفي نسخة: «أسدهما» بالسين المهملة أي: أصوبهما، والأظهر في الجمع بين الروايات أنه كان يختار أصلحهما وأصوبهما فيما تبين ترجيحه وإلا اختار أيسرهما، انتهى. قلت: لم يظهر الجمع في كلامه برواية «أشدّهما»، وقد عرفت أن الأكثر باعتبار النقل لفظ الأرشد.

[٣٨٠٠] ع: ٦٥٢٤، تحفة: ١٤٠٨١.

[٣٨٠١] جه: ١٥٦، حم: ٢/ ١٦٣، تحفة: ٨٩٥٧.

ابْنِ عُمَيْرٍ هُوَ أَبُو الْـيَقْظَانِ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيلِيّ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَا أَظَلَّتِ الخَضْرَاءُ(١) وَلَا أَقَلَّتِ الغَبْرَاءُ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ».

وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَأَبِي ذَرٍّ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣٨٠٢ ـ حَدَّثَنَا العَبَّاسُ العَنْبَرِيُّ، نَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «مَا أَظَلَّتِ الخَضْرَاءُ وَلَا أَقَلَّتِ الغَبْرَاءُ مِنْ ذِي لَـهْجَةٍ أَصْدَقَ وَلَا أَوْفَى مِنْ أَبِي ذَرٍّ شِبْهِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ كَالحَاسِدِ: يَا رَسُولَ الله أَفَتُعْرِفُ(٢) ذَلِكَ لَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ فَاعْرِفُوهُ».

قوله: (أصدق من أبي ذر) فمن سواه[١] يساويه في الصدق أو هو دونه.

قوله: (كالحاسد) يعني به مغتبطاً، لأن الغبطة يشبه الحسد.

قوله: (أفتعرف ذلك) بصيغة الخطاب من الإفعال، ويمكن أن يكون متكلماً من المجرد.

---

[١] قال التوربشتي(٣): قوله: «أصدق من أبي ذر» مبالغة في صدقه لا أنه أصدق من كل على الإطلاق، لأنه لا يكون أصدق من أبي بكر بالإجماع، فيكون عامًّا قد خص، وقال =

[٣٨٠٢] ك: ٥٤٦٠، طس: ٥١٤٨، حب: ٧١٣٢، تحفة: ١١٩٧٦.

(١) الخضراء: السماء، والغبراء: الأرض، «النهاية» (٢/ ٤٢).

(٢) في نسخة: «أفنعرف».

(٣) «كتاب الميسر» (٤/ ١٣٥).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْـوَجْهِ.

وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ فَقَالَ: أَبُو ذَرٍّ يَمْشِي فِي الأَرْضِ بِزُهْدِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ.

١٠٨ ـ بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه

٣٨٠٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الكِنْدِيُّ، نَا أَبُو مُحَيَّاةَ يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَنْ عَبْدِ الْـمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أَخِي عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ قَالَ: لَـمَّا أُرِيدَ قَتْلُ عُثْمَانَ جَاءَ عَبْدُ الله بْنُ سَلَامٍ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: جِئْتُ فِي نَصْرِكَ، قَالَ: اخْرُجْ إِلَى النَّاسِ فَاطْرُدْهُمْ عَنِّي فَإِنَّكَ خَارِجًا خَيْرٌ لِي مِنْكَ دَاخِلاً، فَخَرَجَ عَبْدُ الله إِلَى النَّاسِ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ كَانَ اسْمِي فِي الجَاهِلِيَّةِ فُلَانٌ فَسَمَّانِي رَسُولُ الله ﷺ عَبْدَ الله، وَنَزَلَتْ فِيَّ آيَاتٌ مِنْ كِتَابِ الله، نَزَلَتْ فِيَّ ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثۡلِهِۦ فَـَٔامَنَ وَٱسۡتَكۡبَرۡتُمۡۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِى ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأحقاف: ١٠]، وَنَزَلَ ﴿قُلۡ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدَۢا بَيۡنِى وَبَيۡنَكُمۡ وَمَنۡ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣]، إِنَّ لله سَيْفًا مَغْمُودًا عَنْكُمْ، وَإِنَّ الْـمَلَائِكَةَ قَدْ جَاوَرَتْكُمْ فِي بَلَدِكُمْ هَذَا الَّذِي نَزَلَ فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ، فَالله الله فِي هَذَا الرَّجُلِ أَنْ تَقْتُلُوهُ، فَوَالله لَئِنْ قَتَلْتُمُوهُ لَتَطْرُدُنَّ

....

= الطيـبي: يمكن أن يراد به أنه لا يذهب إلى التورية والمعاريض في الكلام، إلى آخر ما في «المرقاة»(١).

[٣٨٠٣] تقدم تخريجه في ٣٢٥٦.

(١) انظر: «شرح الطيـبي» (١٢/ ٣٩٤٥). «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٤٠٢٠).

جِيرَانَكُمُ الْـمَلَائِكَةَ، وَلَتَسُلُّنَّ سَيْفَ الله الْـمَغْمُودَ عَنْكُمْ فَلَا يُغْمَدُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، قَالُوا: اقْتُلُوا اليَهُودِيَّ وَاقْتُلُوا عُثْمَانَ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْـمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ.

وَقَدْ رَوَى شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الْـمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ.

٣٨٠٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عُمَيْرَةَ قَالَ: لَـمَّا حَضَرَ مُعَاذَ ابْنَ جَبَلٍ الْـمَوْتُ قِيلَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَوْصِنَا، قَالَ: أَجْلِسُونِي، فَقَالَ: إِنَّ العِلْمَ وَالإِيمَانَ مَكَانَهُمَا، مَنِ ابْتَغَاهُمَا وَجَدَهُمَا، يَقُولُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَالتَمِسُوا العِلْمَ عِنْدَ أَرْبَعَةِ رَهْطٍ، عِنْدَ عُوَيْمِرٍ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعِنْدَ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ، وَعِنْدَ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، وَعِنْدَ عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ الَّذِي كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ عَاشِرُ عَشَرَةٍ فِي الجَنَّةِ».

وَفِي البَابِ عَنْ سَعْدٍ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

١٠٩ ـ مَنَاقِبُ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه

٣٨٠٥ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ،

قوله: (مكانهما) أي: هما موجودان، ولم ينعدما، أو المراد هما موجودان في المدينة، ولم ينعدما منها.

[١٠٩ ـ مَنَاقِبُ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه]

[٣٨٠٤] ن في الكبرى: ٨١٩٦، حم: ٥/ ٢٤٢، تحفة: ١١٣٦٨.

[٣٨٠٥] ك: ٤٤٥٦، طب: ٨٤٢٦، تحفة: ٩٣٥٢.

ثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي مِنْ أَصْحَابِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ[١]، وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ ابْنِ مَسْعُودٍ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ. وَيَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ.

وَأَبُو الزَّعْرَاءِ اسْمُهُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ هَانِئٍ، وَأَبُو الزَّعْرَاءِ الَّذِي رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ وَابْنُ عُيَيْنَةَ اسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ عَمْرٍو هُوَ ابْنُ أَخِي أَبِي الأَحْوَصِ صَاحِبِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

٣٨٠٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مُوسَى يَقُولُ: لَقَدْ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ اليَمَنِ، وَمَا نُرَى حِينًا إِلَّا أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، لِـمَا نَرَى مِنْ دُخُولِهِ وَدُخُولِ أُمِّهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

....

[٣٨٠٦] خ: ٣٧٣٦، م: ٢٤٦٠، ن في الكبرى: ٨٣٢٩، حم: ٤/ ٤٠١، تحفة: ٨٩٧٩.

(١) أي: سيرته، والهدي: السيرة الحسنة، والمراد بعهد ابن مسعود ما يوصيهم به من أمور الدين وأحكامه، وقالوا: ومن جملة ما أوصاهم به استخلاف أبي بكر وصحته بقوله: لا نؤخر من قدمه رسول الله ﷺ، ألا نرضى لدنيانا من ارتضاه لديننا، انتهى من «لمعات التنقيح» (٩/ ٧٦٨).

٣٨٠٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، نَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: أَتَيْنَا حُذَيْفَةَ، فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا بِأَقْرَبِ النَّاسِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ هَدْيًا وَدَلًا[١] فَنَأْخُذَ عَنْهُ وَنَسْمَعَ مِنْهُ؟ قَالَ: كَانَ أَقْرَبُ النَّاسِ هَدْيًا وَدَلًّا وَسَمْتًا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ ابْنَ مَسْعُودٍ، حَتَّى يَتَوَارَى مِنَّا فِي بَيْتِهِ، وَلَقَدْ عَلِمَ الْمَحْفُوظُونَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّ ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ هُوَ مِنْ أَقْرَبِهِمْ إِلَى اللهِ زُلْفَى.

قوله: (ولقد علم المحفوظون من أصحاب) إلخ، فيه إشارة[١] إلى أن الخلفاء قربتهم معلومة لكل أحد.

---

[١] فإنه يدل على أنهم يعرفون درجات الصحابة ومراتب فضلهم، فلا بد أن يعرفوا فضل الخلفاء الذين فضلهم مأثور، يعرفهم كل من يأتي بعدهم، وقد عرف اهتمامهم بمعرفة مراتب الناس، فقد أخرج البخاري[٢] بروايات وطرق سؤالهم: من أكرم الناس؟ قال: «أتقاهم لله»، قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: «فأكرم الناس يوسف نبي الله»، قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: «فعن معادن العرب تسألوني»، الحديث.
وأخرج[٣] أيضاً عن ابن عمر: كنا نخير بين الناس في زمان رسول الله ﷺ، فنخير أبا بكر ثم عمر ثم عثمان، وحديث الباب أخرجه أحمد برواية حسين عن إسرائيل نحو الترمذي، وأخرج[٤] أيضاً عن شقيق عن حذيفة بلفظ آخر، وفيه: من حين يخرج من بيته حتى يرجع، فلا أدري ما يصنع في أهله، الحديث.

[٣٨٠٧] خ: ٣٧٦٢، ن في الكبرى: ٨٢٠٨، حم: ٥/ ٣٨٩، تحفة: ٣٣٧٤.
(١) الهدى والدل والسمت عبارة عن حالة الإنسان من السكينة والوقار وحسن السيرة والطريقة واستقامة الهيئة، انتهى. كذا في «مجمع بحار الأنوار» (٢/ ١٩٥).
(٢) «صحيح البخاري» (٣٣٨٣).
(٣) «صحيح البخاري» (٣٦٥٥).
(٤) «صحيح البخاري» (٦٠٩٧).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٨٠٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَا صَاعِدٌ الحَرَّانِيُّ، نَا زُهَيْرٌ، نَا مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُؤَمِّرًا أَحَدًا مِنْهُمْ مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ لَأَمَّرْتُ(١) ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ»(٢).

هَذَا حَدِيثٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ الحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ.

٣٨٠٩ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، نَا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُؤَمِّرًا أَحَدًا مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ لَأَمَّرْتُ ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ».

٣٨١٠ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خُذُوا القُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

....

[٣٨٠٨] جه: ١٣٧، حم: ١/ ٧٦، تحفة: ١٠٠٤٥.

[٣٨٠٩] انظر ما قبله.

[٣٨١٠] خ: ٣٧٥٨، م: ٢٤٦٤، ن في الكبرى: ٨١٨٤، حم: ٢/ ١٦٣، تحفة: ٨٩٣٢.

(١) زاد في نسخة: «عَلَيْهِمْ».

(٢) أراد تأميره على جيش بعينها، أو استخلافه في أمر من أموره حال حياته، فإنه لم يكن من قريش وإن كان ذا فضائل جمة. «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٨٥).

٣٨١١ ـ حَدَّثَنَا الجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ البَصْرِيُّ، نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ قَالَ: أَتَيْتُ الْـمَدِينَةَ فَسَأَلْتُ اللهَ أَنْ يُيَسِّرَ جَلِيسًا صَالِحًا، فَيَسَّرَ لِي أَبَا هُرَيْرَةَ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُ اللهَ أَنْ يُيَسِّرَ لِي جَلِيسًا صَالِحًا فَوُفِّقْتَ لِي، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ، جِئْتُ أَلْتَمِسُ الخَيْرَ وَأَطْلُبُهُ، فَقَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ مُجَابُ الدَّعْوَةِ، وَابْنُ مَسْعُودٍ صَاحِبُ طَهُورِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَنَعْلَيْهِ، وَحُذَيْفَةُ صَاحِبُ سِرِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَعَمَّارٌ الَّذِي أَجَارَهُ اللهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ، وَسَلْمَانُ صَاحِبُ الكِتَابَيْنِ؟ قَالَ قَتَادَةُ: وَالْـكِتَابَانِ الْإِنْجِيلُ وَالْـقُرْآنُ.

قوله: (وحذيفة صاحب سرّ رسول الله ﷺ) وقد أسرّ إليه أشياء لم يعلمها[١] أحد، منها حال المنافقين.

قوله: (وعمار الذي أجاره الله) إلخ[٢].

---

[١] كما هو نص حديث البخاري عن أبي الدرداء بمعنى حديث الباب، ولفظه: «أو ليس فيكم صاحب سر النبي ﷺ الذي لا يعلم أحد غيره»، قال الحافظ(١): والمراد بالسر ما أعلمه النبي ﷺ من أحوال المنافقين، انتهى. وفي «الإصابة»(٢): روى عنه مسلم قال: لقد حدثني رسول الله ﷺ ما كان وما يكون حتى تقوم الساعة، انتهى. قلت: وقد اشتهرت الروايات عنه في الفتن أن الناس كانوا يسألونه ﷺ عن الخير، وأسأله عن الشر مخافة أن يدركني.

[٢] بياض في الأصل بعد ذلك، وقال الحافظ(٣): زعم ابن التين أن المراد بقوله: «على لسان نبيه» قوله ﷺ: «ويح عمار يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار»، وهو محتمل، ويحتمل =

[٣٨١١] ك: ٥٦٧٩، تحفة: ١٢٣٠٦.

(١) «فتح الباري» (٧/ ٩٢).

(٢) «الإصابة في تمييز الصحابة» (٢/ ٤٠).

(٣) «فتح الباري» (٧/ ٩٢).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

وَخَيْثَمَةُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ نُسِبَ إِلَى جَدِّهِ.

١١٠ ـ مَنَاقِبُ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ رضي الله عنه

٣٨١٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي اليَقْظَانِ، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ الله لَوِ اسْتَخْلَفْتَ، قَالَ: «إِنِ اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْكُمْ فَعَصَيْتُمُوهُ عُذِّبْتُمْ، وَلَكِنْ مَا حَدَّثَكُمْ حُذَيْفَةُ فَصَدِّقُوهُ، وَمَا أَقْرَأَكُمْ عَبْدُ الله فَاقْرَؤُوهُ».

قَالَ عَبْدُ الله: فَقُلْتُ لِإِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى: يَقُولُونَ هَذَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: لَا، عَنْ زَاذَانَ إِنْ شَاءَ الله[*].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهُوَ حَدِيثُ شَرِيكٍ.

....

= أن يكون المراد بذلك حديث عائشة مرفوعاً: «ما خير عمار إلا اختار أرشدهما»، فكونه يختار أرشد الأمرين دائماً يقتضي أنه قد أجير من الشيطان الذي من شأنه الأمر بالغيّ، ولابن سعد في «الطبقات» من طريق الحسن قال: قال عمار: نزلنا منزلاً، فأخذت قربتي ودلوي لأستقي، فقال النبي ﷺ: «سيأتيك من يمنعك من الماء»، فلما كنت على رأس الماء إذا رجل أسود كأنه مرس، فصرعته، الحديث، وفيه قول النبي ﷺ: «ذلك الشيطان»، فلعله أشار إلى هذه القصة، ويحتمل أن تكون الإشارة بالإجارة إلى ثباته على الإيمان لما أكرهه المشركون على النطق بكلمة الكفر، فنزلت فيه: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦]، انتهى.

[٣٨١٢] تحفة: ٣٣٢٢.

[*] ك: ٣/ ٧٠.

١١١ ـ مَنَاقِبُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رضي الله عنه

٣٨١٣ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ فَرَضَ لأُسَامَةَ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ وَخَمْسِ مِائَةٍ، وَفَرَضَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ عُمَرَ لأَبِيهِ: لِمَ فَضَّلْتَ أُسَامَةَ عَلَيَّ؟ فَوَاللهِ مَا سَبَقَنِي إِلَى مَشْهَدٍ، قَالَ: لأَنَّ زَيْدًا كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَبِيكَ، وَكَانَ أُسَامَةُ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْكَ، فَآثَرْتُ حِبَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى حِبِّي.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[١١١ ـ مَنَاقِبُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رضي الله عنه]

قوله: (لم فضلت أسامة عليّ) وكان سؤاله ذلك حرصاً على العلم لا على المال، وطلباً لاستكشاف ما خفي عليه[١] من فضله، لا طمعاً فيما ناله أسامة من طوله، لأن عمر رضي الله عنه[٢] إنما كان يفضلهم فيما بينهم بالعطاء، إما لكثرة

---

[١] وبذلك جزم القاري(١) إذ قال: لم فضلت أسامة، أي: في الوظيفة المشعرة بزيادة الفضيلة، انتهى.

[٢] وذلك لما أخرج أبو داود(٢) عنه برواية مالك بن أوس قال: ذكر عمر بن الخطاب يوماً الفيء فقال: ما أنا بأحق بهذا الفيء منكم، وما أحد منا أحق به من أحد، إلا أنا على منازلنا من كتاب الله عزّ وجلّ وقسم رسوله، فالرجل وقدمه، والرجل وبلاؤه، والرجل وعياله، والرجل وحاجته، انتهى.

[٣٨١٣] طس: ٦٦٠٨، حب: ٧٠٤٣، ع: ١٦٢، تحفة: ١٠٤٠١.

(١) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٨٢).

(٢) «سنن أبي داود» (٢٩٥٠).

٣٨١٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَتَّى نَزَلَتْ ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٨١٥ ـ حَدَّثَنَا الجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ ابْنِ الرُّومِيِّ، نَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَبَلَةُ بْنُ حَارِثَةَ[1] قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله ابْعَثْ مَعِي أَخِي زَيْدًا قَالَ: «هُوَ ذَا، فَإِنِ انْطَلَقَ مَعَكَ لَمْ أَمْنَعْهُ». قَالَ زَيْدٌ: يَا رَسُولَ الله، وَالله لَا أَخْتَارُ عَلَيْكَ أَحَدًا، قَالَ: فَرَأَيْتُ رَأْيَ أَخِي أَفْضَلَ مِنْ رَأْيِي.

المشاهد أو لقدم الهجرة، ولما لم يره في شيء منهما أفضل من نفسه سأل، فأجيب أن ذلك لحبه ﷺ إياه، وإنما كان دليلاً على محبة عمر أنه اختار حب رسول الله ﷺ على حب نفسه، ولا يذهب عليك أن للمحبة أنواعاً ومراتب وجهات مختلفة، فلا يلتبس عليك حب النبي ﷺ أبا بكر وعمر، وعائشة وخديجة، وحسناً وحسيناً، وعليًّا وفاطمة، وأسامة وزيداً، وبين هؤلاء بون لا يكتنهه مقياس، ولا يحصي كنهه وهم ولا قياس.

قوله: (فرأيت رأي أخي) إلخ، ....

[٣٨١٤] تقدم تخريجه في ٣٢٠٩.

[٣٨١٥] ك: ٤٩٤٨، هب: ١٣٢١، تحفة: ٣١٨٢.

(١) زاد في نسخة: «أَخُو زَيْدٍ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الرُّومِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ.

٣٨١٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ، نَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكِ ابْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمْرَتِهِ[١]، فَقَالَ: «إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمْرَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَايْمُ اللهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ[*].

لأنه[١] اختار ما عند الله من العلم والطاعة، وملازمة الرسول ﷺ، ففاز بالدرجات العلى.

---

[١] قال القاري[٢]: قوله: «عن جبلة» بفتح الجيم والموحدة «ابن حارثة» هو أكبر من أخيه زيد ابن حارثة، قوله: «هو ذا» «هو» عائد إلى زيد و«ذا» إشارة إليه، أي: هو حاضر مخير، قوله: «لم أمنعه» أي: فإني أعتقته، قال جبلة: «فرأيت» أي: فعلمت بعد ذلك «رأي أخي» أي: زيد «أفضل» من رأيي، حيث اختار الملازمة لحضرة المتفرع عليه خير الدنيا والآخرة، انتهى.

[٣٨١٦] خ: ٣٧٣٠، م: ٢٤٢٦، ن في الكبرى: ٨١٢٥، حم: ٢/ ٢٠، تحفة: ٧٢٣٦.

[*] تحفة: ٧١٢٤.

(١) أي: المنافقون أو أجلاف العرب، «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٧٣).

(٢) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٨٣).

١١٢ ـ مَنَاقِبُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه

٣٨١٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، نَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَـمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَبَطْتُ وَهَبَطَ النَّاسُ الْـمَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدْ أُصْمِتَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَيَّ وَيَرْفَعُهُمَا، فَأَعْرِفُ أَنَّهُ يَدْعُو لِي.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٣٨١٨ ـ حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، نَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ طَلْحَةَ ابْنِ يَحْيَى، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْـمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُنَحِّيَ مُخَاطَ أُسَامَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: دَعْنِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَفْعَلُ، قَالَ: «يَا عَائِشَةُ أَحِبِّيهِ فَإِنِّي أُحِبُّهُ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٣٨١٩ ـ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ، نَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا إِذْ جَاءَ عَلِيٌّ وَالْـعَبَّاسُ يَسْتَأْذِنَانِ، فَقَالَا: يَا أُسَامَةُ اسْتَأْذِنْ لَنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ عَلِيٌّ وَالعَبَّاسُ يَسْتَأْذِنَانِ،

....

[٣٨١٧] طب: ٣٧٧، حم: ٥/ ٢٠١، تحفة: ١٢٢.

[٣٨١٨] حب: ٧٠٥٨، تحفة: ١٧٨٧٥.

[٣٨١٩] ك: ٣٥٦٢، تحفة: ١٢٣.

قَالَ: «أَتَدْرِي، مَا جَاءَ بِهِمَا؟» قُلْتُ: لَا، فَقَالَ(١): «لَكِنِّي أَدْرِي، ائذَنْ لَهُمَا»، فَدَخَلَا، فَقَالَا: يَا رَسُولَ الله جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ أَيُّ أَهْلِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ»، قَالَا: مَا جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ أَهْلِكَ، قَالَ: «أَحَبُّ أَهْلِي إِلَيَّ مَنْ قَدْ أَنْعَمَ الله عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتُ عَلَيْهِ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ»، قَالَا: «ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ»، فَقَالَ العَبَّاسُ: يَا رَسُولَ الله جَعَلْتَ عَمَّكَ آخِرَهُمْ؟ قَالَ: «إِنَّ(٢) عَلِيًّا سَبَقَكَ(٣) بِالهِجْرَةِ».

قوله: (أي أهلك أحب إليك؟) وكان يراد بالأهل[١] معان متعددة، ولم يكونوا سألوه عن تفضيل أهل بيته فيما بينهم، ولعله عليه الصلاة والسلام علم ما كان السائل أراد بأهل البيت، إلا أنه أجاب بحسب ظاهر اللفظ تكثيراً للفائدة وتتميماً للعائدة.

قوله: (نسألك عن أهلك) أي: وراء ذلك، فإن كل أحد يعلم أن الرجل يحب أولاده ما لا يحب غيرهم، وكذلك الأزواج المطهرات، وإنما السؤال عمن يدانيه

---

[١] قال الراغب(٤): أهل الرجل من يجمعه وإياهم نسب أو دين، أو ما يجري مجراهما من صناعة وبيت وبلد، فأهل الرجل في الأصل من يجمعه وإياهم مسكن واحد، ثم تجوز به فقيل: أهل الرجل لمن يجمعه وإياهم نسب، وتعورف في أسرة النبي ﷺ مطلقاً إذا قيل: أهل البيت، لقوله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وعبّر بأهل الرجل عن امرأته وأهل الإسلام الذين يجمعهم، انتهى.

---

(١) في نسخة: «قال»، وزاد في أخرى: «النبي ﷺ».
(٢) في نسخة: «لأن».
(٣) في نسخة: «قد سَبَقَكَ».
(٤) «مفردات ألفاظ القرآن» (ص: ٩٦).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَكَانَ شُعْبَةُ يُضَعِّفُ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ.

١١٣ ـ مَنَاقِبُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيِّ رضي الله عنه

٣٨٢٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو الأَزْدِيُّ، نَا زَائِدَةُ،

ويتعلق به[١] من الحواشي والخدام، والإخوة وبني الأعمام، وسائر الصحابة الكرام رضي الله عنهم إلى يوم القيام.

[١١٣ ـ مَنَاقِبُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيِّ رضي الله عنه]

---

[١] وبذلك جزم من شرح الحديث، قال القاري(١): ما جئناك نسألك عن أهلك، أي: عن أزواجك وأولادك، بل نسألك عن أقاربك ومتعلقيك، ثم في الحديث إشكال ذكره الشيخ خليل أحمد المهاجر على هامش كتابه: يشكل عليه بأن أسامة بن زيد لم يكن من قد أنعم الله عليه وأنعمت عليه، بل مصداقه أبوه زيد، فأوفق السياق هو الذي أخرجه السيوطي في «الدر المنثور»(٢) برواية البزار، وابن أبي حاتم والحاكم وصححه، وابن مردويه عن أسامة في هذا الحديث بلفظ: قالا: ما نسألك عن فاطمة، قال: فأسامة بن زيد الذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه، الحديث، انتهى بزيادة.

وفي «المرقاة»(٣): قال الطيبي: أيّ أهلك أحب إليك؟ مطلق، ويراد به المقيد، أي: من الرجال، بيّنه ما بعده وهو قوله: أحب أهلي إلي من قد أنعم الله عليه، وفي نسخ «المصابيح»: قوله: ما جئناك نسألك عن أهلك، مقيد بقوله: من النساء، وليس في «جامع الترمذي» و«جامع الأصول» هذه الزيادة، ولم يكن أحد من الصحابة إلا وقد أنعم الله عليه، وأنعم عليه رسوله، إلا أن المراد المنصوص عليه في الكتاب، وهو قوله تعالى: =

[٣٨٢٠] خ: ٣٠٣٥، م: ٢٤٧٥، جه: ١٥٩، حم: ٤/ ٣٥٨، تحفة: ٣٢٢٤.

(١) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٨٤).

(٢) «الدر المنثور» (٦/ ٦١١).

(٣) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٨٤).

عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ الله ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَآنِي إِلَّا ضَحِكَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٨٢١ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، ثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنِي(١) زَائِدَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ مَا حَجَبَنِي رَسُولُ الله ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَآنِي إِلَّا تَبَسَّمَ.

قوله: (ما حجبني رسول الله ﷺ) أي: إن كان[١] في الرجال أمر يطلبني، ولم يمنعني إذا استأذنت، وإن كان في نساء حجبهن وأذن لي، أو خرج بنفسه النفيسة إلي.

= ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وهو زيد لا خلاف في ذلك ولا شك، وهو وإن نزل في حق زيد لكنه لا يبعد أن يجعل أسامة تابعاً لأبيه في هاتين النعمتين، انتهى.

[١] قال الحافظ(٢): «ما حجبني» أي: ما منعني من الدخول إليه إذا كان في بيته فاستأذنت عليه، وليس كما حمله بعضهم على إطلاقه، فقال: كيف جاز له أن يدخل على محرم بغير حجاب، ثم تكلّف في الجواب أن المراد مجلسه المختص بالرجال، أو أن المراد بالحجاب منع ما يطلبه منه، قال الحافظ: وقوله: «ما حجبني» يتناول الجميع مع بعد إرادة الأخير، انتهى. وقال العيني(٣): أي: ما منعني مما التمست منه أو من دخول الدار، ولا يلزم منه النظر إلى أمهات المؤمنين، انتهى.

[٣٨٢١] انظر ما قبله.

(١) في نسخة: «نا».

(٢) «فتح الباري» (٧/ ١٣٢).

(٣) «عمدة القاري» (١٤/ ٢٨٠).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١١٤ ـ مَنَاقِبُ عَبْدِ اللهِ بْنِ العَبَّاسِ[1] رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٣٨٢٢ ـ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَا: نَا أَبُو أَحْمَدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ رَأَى جِبْرَئِيلَ مَرَّتَيْنِ، وَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّتَيْنِ.

هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ، أَبُو جَهْضَمٍ[2] لَمْ يُدْرِكِ ابْنَ عَبَّاسٍ وَاسْمُهُ: مُوسَى ابْنُ سَالِمٍ.

٣٨٢٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمُؤَدِّبُ، نَا قَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمُزَنِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَعَا لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُؤْتِيَنِي اللهُ الْحُكْمَ[3] مَرَّتَيْنِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عَطَاءٍ.

وَقَدْ رَوَاهُ عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

٣٨٢٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، نَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ،

[٣٨٢٢] تحفة: ٦٥٠٢.

[٣٨٢٣] ن في الكبرى: ٨١٢٢، تحفة: ٥٩١٠.

[٣٨٢٤] خ: ٧٥، جه: ١٦٦، ن في الكبرى: ٨١٢٣، حم: ١/ ٢١٤، تحفة: ٦٠٤٩.

(١) في نسخة: «عباس».

(٢) في نسخة: «وأبو جهضم».

(٣) في نسخة: «الحكمة». معناهما واحد، أي: العلم والفقه، كذا في «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٥٥٣).

عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ضَمَّنِي إِلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْـحِكْمَةَ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١١٥ ـ مَنَاقِبُ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا

٣٨٢٥ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْـمَنَامِ كَأَنَّمَا بِيَدِي قِطْعَةُ إِسْتَبْرَقٍ، وَلَا أُشِيرُ بِهَا إِلَى مَوْضِعٍ مِنَ الجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ،[١] فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ أَخَاكِ رَجُلٌ صَالِحٌ»، أَوْ: «إِنَّ عَبْدَ الله رَجُلٌ صَالِحٌ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١١٦ ـ مَنَاقِبُ عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ الله عَنْهُ[٢]

٣٨٢٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ إِسْحَاقَ الجَوْهَرِيُّ، نَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ الْـمُؤَمَّلِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي

....

[٣٨٢٥] خ: ١١٥٦، ٧٠١٥، م: ٢٤٧٨، ن في الكبرى: ٧٥٩٩، حم: ٢/ ٥، تحفة: ٧٥١٤.

[٣٨٢٦] تحفة: ١٦٢٤٣.

(١) أي: تبلِّغني إلى ذلك المكان مثل جناح الطائر، والباء للتعدية، وقال الطيبي: أي: لا أريد الميل بها إلى مكان في الجنة إلا كانت مَطيرة بي ومبلغة إياي إلى تلك المنزلة، فكأنها لي مثل جناح الطير للطائر، «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٩٦).

(٢) في نسخة: «رضي الله عنهما».

بَيْتِ الزُّبَيْرِ مِصْبَاحًا، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ مَا أُرَى أَسْمَاءَ إِلَّا قَدْ نُفِسَتْ، فَلَا تُسَمُّوهُ حَتَّى أُسَمِّيَهُ». فَسَمَّاهُ عَبْدَ اللهِ، وَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ[1].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

١١٧ ـ مَنَاقِبُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه

٣٨٢٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا[2] جعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَمِعَتْ أُمِّي أُمُّ سُلَيْمٍ صَوْتَهُ، فَقَالَتْ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ، أُنَيْسٌ، قَالَ: فَدَعَا لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ، قَدْ رَأَيْتُ مِنْهُنَّ اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَرْجُو الثَّالِثَةَ فِي الآخِرَةِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٨٢٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ، قَالَ: .....

[١١٧ ـ مَنَاقِبُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه]

[٣٨٢٧] م: ٢٤٨١، ن في الكبرى: ٨٢٣٥، تحفة: ٥١٥.

[٣٨٢٨] خ: ١٩٨٢، م: ٢٤٨٠، حم: ٦/ ٤٣٠، تحفة: ١٨٣٢٢.

(١) أي: مضغ تمراً ودلك به حنكه، والحنك: ما تحت الذقن، أو أعلى داخل الفم، أو الأسفل في طرف مقدم اللحيين من أسفلهما، والجمع أحناك. واتفقوا على تحنيك المولود عند ولادته بتمر، فإن تعذر فبما في معناه من الحلو، فيمضع حتى يصير مائعاً، فيضع في فيه ليصل شيء إلى جوفه، ويستحب كون المحنك من الصالحين، وأن يدعو للمولود بالبركة عند التحنيك، وفيه حمل المولود إلى الصالحين، وجواز التسمية يوم الولادة، وتفويض التسمية إلى الصالحين. «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٥٩٥).

(٢) في نسخة: «أنا».

سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ خَادِمُكَ ادْعُ اللهَ لَهُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ»(١).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٨٢٩ـ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ، نَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَنَّانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِبَقْلَةٍ(٢) كُنْتُ أَجْتَنِيهَا.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْـوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ الجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي نَصْرٍ.

وَأَبُو نَصْرٍ هُوَ: خَيْثَمَةُ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ البَصْرِيُّ رَوَى عَنْ أَنَسٍ أَحَادِيثَ.

٣٨٣٠ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، نَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، نَا مَيْمُونٌ أَبُو عَبْدِ اللهِ، نَا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ قَالَ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: يَا ثَابِتُ خُذْ عَنِّي فَإِنَّكَ لَنْ تَأْخُذَ عَنْ أَحَدٍ أَوْثَقَ مِنِّي، إِنِّي أَخَذْتُهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ....

قوله: (فإنك لن تأخذ عن أحد أوثق مني) لأن جيل الصحابة[١] قد انقرضوا،

---

[١] وقد تعددت الروايات بنحو ذلك عن أنس بالألفاظ المختلفة. وبمثل ما أفاده الشيخ فسرها =

[٣٨٢٩] ع: ٤٠٥٧، حم: ٣/ ١٢٧، تحفة: ٨٢٦.

[٣٨٣٠] ك: ٦٤٥٥، تحفة: ٤٩١.

(١) قد استجيب دعاؤه، فكان له بستان بالبصرة يثمر مرتين، وكان يطوف بالبيت ومعه من نسله أكثر من سبعين نفساً. «مجمع بحار الأنوار» (١/ ١٦٦).

(٢) أَيْ: بِسَبَبِ اسْمِ بَقْلَةٍ خَرِيفِيَّةٍ فِي طَعْمِهَا حُمُوضَةٌ اسْمُهَا حَمْزَةُ بِالْـحَاءِ وَالزَّايِ، «مرقاة المفاتيح» (٧/ ٣٠٠٦).

وَأَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ جِبْرَئِيلَ، وَأَخَذَهُ جِبْرَئِيلُ عَنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٣٨٣١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، نَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ مَيْمُونٍ أَبِي عَبْدِ اللهِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَعْقُوبَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: وَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ(١) جِبْرَئِيلَ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ حُبَابٍ.

٣٨٣٢ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رُبَّمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا ذَا الأُذُنَيْنِ»(٢).
قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: يَعْنِي يُمَازِحُهُ.

فلم يبق إلا من أخذ منهم، وبكثرة الوسائط يختل الوثوق.

= الشراح، فقد أخرج البخاري(٣) في «باب رفع العلم» عن قتادة عن أنس قال: لأحدثنكم حديثاً لا يحدثكم أحد بعدي، الحديث. قال الحافظ(٤): عرف أنس أنه لم يبق أحد ممن =

[٣٨٣١] انظر ما قبله.

[٣٨٣٢] تقدم تخريجه في ١٩٩٢.

(١) في نسخة: «من».

(٢) قال في «اللمعات» (٨/ ١٨٤): كل إنسان صاحب الأذنين، ولكنه يفهم من ظاهر أداء هذه العبارة أن هذه صفة خاصة غريبة أسندت إليه لا توجد في غيره، فيكون مزاحاً بهذا الاعتبار، وقيل: هذا مدح منه ﷺ لأنس رضي الله عنه بتيقظه في الاستماع، أو تنبيه له على أنه ينبغي أن يكون مستيقظاً؛ لأن من أعطاه الله آلتين مع كفاية واحدة منها في أصل الغرض ينبغي أن يكون كذلك، انتهى.

(٣) «صحيح البخاري» (٨١).

(٤) «فتح الباري» (١/ ١٧٩).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

٣٨٣٣ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ أَبِي خَلْدَةَ، قَالَ: قُلْتُ لأَبِي العَالِيَةِ: سَمِعَ أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَدَمَهُ عَشْرَ سِنِينَ، وَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَانَ لَهُ بُسْتَانٌ يَحْمِلُ(١) فِي السَّنَةِ(٢) الفَاكِهَةَ مَرَّتَيْنِ، وَكَانَ فِيهَا رَيْحَانٌ يَجِدُ(٣) مِنْهُ رِيحَ الْـمِسْكِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو خَلْدَةَ اسْمُهُ: خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ، وَقَدْ أَدْرَكَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَرَوَى عَنْهُ.

١١٨ ـ مَنَاقِبُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

٣٨٣٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْـمُثَنَّى، نَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، نَا ....

[١١٨ ـ مَنَاقِبُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه]

= سمعه من رسول الله ﷺ غيره، لأنه كان آخر من مات بالبصرة من الصحابة، فلعل الخطاب بذلك كان لأهل البصرة، أو كان عامًّا وكان تحديثه بذلك في آخر عمره، لأنه لم يبق بعده من الصحابة من ثبت سماعه من النبي ﷺ، إلا النادر ممن لم يكن هذا المتن في مرويه، وقال ابن بطال: يحتمل أنه قال ذلك لما رأى من التغيير ونقص العلم، يعني فاقتضى ذلك عنده أنه لفساد الحال لا يحدثهم أحد بالحق، انتهى.

[٣٨٣٣] تحفة: ٨٣٥.

[٣٨٣٤] خ: ١١٩، حم: ٢/ ٢٤٠، تحفة: ١٣٠١٥.

(١) في نسخة: «تحمل».

(٢) في نسخة: «في كل سنة».

(٣) في نسخة: «يجيء».

ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْـمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَسْمَعُ مِنْكَ أَشْيَاءَ فَلَا أَحْفَظُهَا، قَالَ: «ابْسُطْ رِدَاءَكَ» فَبَسَطْتُهُ، فَحَدَّثَ حَدِيثًا كَثِيرًا، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا حَدَّثَنِي بِهِ.

قوله: (فما نسيت شيئاً حدثني به) أي: في مجلسه[١] ذاك وغيره.

---

[١] يعني ما حدث رسول الله ﷺ في هذا المجلس أو غيره ما نسيت شيئاً من ذلك، والمقصود التعميم، وهذا هو الوجه في معنى الحديث، واختلفت ألفاظ الرواية، ولفظ البخاري(١) في «باب حفظ العلم» برواية المقبري عن أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله إني أسمع منك حديثاً كثيراً أنساه، قال: «ابسط رداءك» فبسطته، قال: فغرف بيديه، ثم قال: «ضم» فضممته، فما نسيت شيئاً بعد، قال الحافظ(٢): تنكير شيئاً بعد النفي ظاهر العموم في عدم النسيان منه لكل شيء من الحديث وغيره، ووقع في رواية ابن عيينة وغيره عن الزهري عند البخاري: فو الذي بعثه بالحق ما نسيت شيئاً سمعته منه، وفي رواية يونس عند مسلم: فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئاً حدثني به، وهذا يقتضي تخصيص عدم النسيان بالحديث.
ووقع في رواية شعيب عند البخاري في البيوع: فما نسيت من مقالته تلك من شيء، وهذا يقتضي عدم النسيان بتلك المقالة فقط، لكن سياق الكلام يقتضي ترجيح رواية يونس ومن وافقه، لأن أبا هريرة نبّه به على كثرة محفوظه من الحديث، فلا يصح حمله على تلك المقالة وحدها، ويحتمل أن تكون وقعت له قضيتان، فالتي رواها الزهري مختصة بتلك المقالة، والقضية التي رواها المقبري عامة، وأما ما أخرجه ابن وهب من طريق الحسن بن عمرو بن أمية قال: تحدثت عند أبي هريرة بحديث فأنكره، فقلت: إني سمعته منك، فقال: إن كنت سمعته مني فهو مكتوب عندي، فقد يتمسك به في تخصيص النسيان بتلك المقالة، لكن سنده ضعيف، ويلتحق به حديث أبي سلمة عنه: لا عدوى، فإنه قال فيه: إن أبا هريرة أنكره، قال: فما رأيته نسي شيئاً غيره، انتهى.

---

(١) «صحيح البخاري» (١١٩).
(٢) «فتح الباري» (١/ ٢١٥).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٨٣٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، نَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَبَسَطْتُ ثَوْبِي عِنْدَهُ، ثُمَّ أَخَذَهُ فَجَمَعَهُ عَلَى قَلْبِي، قَالَ: فَمَا نَسِيتُ بَعْدَهُ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٣٨٣٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا هُشَيْمٌ، نَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنِ الوَلِيدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ لأَبِي هُرَيْرَةَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْتَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَحْفَظَنَا لِحَدِيثِهِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣٨٣٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ(١) الحَرَّانِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ،

....

[٣٨٣٥] انظر ما قبله، تحفة: ١٤٨٨٥.

[٣٨٣٦] حم: ٢/ ٢، تحفة: ٨٥٥٧.

[٣٨٣٧] ك: ٦١٧٢، ع: ٦٣٦، ٦٣٧، تحفة: ٥٠١٠.

(١) وقع في الأصل و(ب) و(ح): «أحمد بن أبي سعيد»، وفي (م): «أحمد بن أبي شعيب» وهو الصواب، وفي «تحفة الأشراف» (٥٠١٠): «أحمد بن شعيب»، ثم قال المزي: كذا عنده، والصواب: «أحمد بن أبي شعيب»، وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب» (١/ ٣٣): أحمد ابن سعيد الحراني صوابه: أحمد بن أبي شعيب الحراني، ووقع في بعض نسخ الترمذي: أحمد بن شعيب فحرفها بعضهم أحمد بن سعيد، فنشأ منه هذا الوهم وإنما أخرج الترمذي عن الدارمي عنه، انتهى.

عَنْ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَرَأَيْتَ هَذَا اليَمَانِيَّ ـ يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ ـ أَهُوَ أَعْلَمُ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْكُمْ؟ نَسْمَعُ مِنْهُ مَا لَا نَسْمَعُ مِنْكُمْ ـ أَوْ يَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا لَـمْ يَقُلْ ـ قَالَ: أَمَّا أَنْ يَكُونَ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا لَـمْ نَسْمَعْ عَنْهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ مِسْكِينًا لَا شَيْءَ لَهُ ضَيْفًا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، يَدُهُ مَعَ يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكُنَّا نَحْنُ أَهْلَ بُيُوتَاتٍ وَغِنًى، وَكُنَّا نَأْتِي رَسُولَ اللهِ ﷺ طَرَفَيِ النَّهَارِ، لَا أَشُكُّ إِلَّا أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا لَـمْ نَسْمَعْ، وَلَا تَجِدُ أَحَدًا فِيهِ خَيْرٌ يَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا لَـمْ يَقُلْ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ.

وَقَدْ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، وَغَيْرُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ.

٣٨٣٨ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ ابْنُ ابْنَةِ أَزْهَرَ السَّمَّانِ، نَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، نَا أَبُو خَلْدَةَ، نَا أَبُو العَالِيَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «مِمَّنْ أَنْتَ؟» قُلْتُ: مِنْ دَوْسٍ، قَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ فِي دَوْسٍ أَحَدًا فِيهِ خَيْرٌ»(١).

قوله: (أما أن يكون سمع) أن ناصبة، وهو مبتدأ محذوف الخبر، أي: أحرى به وأليق.

قوله: (ولا تجد أحداً فيه خير) إلخ، فكيف بأبي هريرة وهو من كبار الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

[٣٨٣٨] تحفة: ١٢٨٩٤.

(١) قال القاري (٩/ ٣٨٦٩): قَالَ فِي «الْأَزْهَارِ»: فِيهِ مَنْقَبَةٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ، وَمَذَمَّةٌ لِدَوْسٍ لَوْلَا أَبُو هُرَيْرَةَ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ. وَأَبُو خَلْدَةَ اسْمُهُ: خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ، وَأَبُو العَالِيَةِ اسْمُهُ: رُفَيْعٌ.

٣٨٣٩ ـ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى القَزَّازُ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، نَا الْـمُهَاجِرُ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ الرِّيَاحِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِتَمَرَاتٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله ادْعُ الله فِيهِنَّ بِالبَرَكَةِ، فَضَمَّهُنَّ ثُمَّ دَعَا لِي فِيهِنَّ بِالبَرَكَةِ، فَقَالَ لِي: «خُذْهُنَّ فَاجْعَلْهُنَّ فِي مِزْوَدِكَ هَذَا ـ أَوْ فِي هَذَا الْـمِزْوَدِ ـ، كُلَّمَا أَرَدْتَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا فَأَدْخِلْ يَدَكَ فِيهِ فَخُذْهُ وَلَا تَنْثُرْهُ نَثْرًا»، فَقَدْ حَمَلْتُ مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا مِنْ وَسْقٍ فِي سَبِيلِ الله، وَكُنَّا نَأْكُلُ مِنْهُ وَنُطْعِمُ، وَكَانَ لَا يُفَارِقُ حِقْوِي حَتَّى كَانَ يَوْمُ قَتْلِ عُثْمَانَ فَإِنَّهُ انْقَطَعَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٨٤٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْمُرَابِطِيُّ، نَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، نَا أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ رَافِعٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: لِمَ كُنِّيتَ أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ أَمَا تَفْرَقُ مِنِّي؟ قُلْتُ: بَلَى وَالله إِنِّي لَأَهَابُكَ، قَالَ: كُنْتُ أَرْعَى غَنَمَ أَهْلِي، وَكَانَتْ لِي هُرَيْرَةٌ صَغِيرَةٌ، فَكُنْتُ أَضَعُهَا بِاللَّيْلِ فِي شَجَرَةٍ، فَإِذَا كَانَ النَّهَارُ ذَهَبْتُ بِهَا مَعِي، فَلَعِبْتُ بِهَا، فَكَنَّوْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

....

[٣٨٣٩] حب: ٦٥٣٢، حم: ٢/ ٣٥٢، تحفة: ١٢٨٩٣.

[٣٨٤٠] تحفة: ١٣٥٦٠.

٣٨٤١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَخِيهِ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنِّي إِلَّا عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَكُنْتُ لَا أَكْتُبُ.

١١٩ ـ مَنَاقِبُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه

٣٨٤٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نَا أَبُو مُسْهِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمِيرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا، وَاهْدِ بِهِ».

قوله: (إلا عبد الله بن عمرو) هو ابن العاص، وكان قوله ذلك نسبة إلى ما سمعه قبل القصة التي ذكرها قبل، وأما بعدها فلم ينس أبو هريرة شيئاً حتى يلزم فضل لابن عمرو عليه، والحاصل أن أبا هريرة فضل عبد الله بن عمرو بن العاص فيما سمعه قبل القصة، واستويا بعدها، فكان في أحاديث ابن عمرو زيادة على أحاديث أبي هريرة، وهذا وإن كان ثابتاً في الأخذ[١] والتحمل، لكنه لم تشتهر روايات ابن عمرو على اشتهار روايات أبي هريرة رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

---

[١] أشار الشيخ بذلك إلى جواب إشكال يرد على ظاهر الحديث من أن مقتضاه أن تكون مرويات عبد الله بن عمرو أكثر من أبي هريرة، والواقعة خلاف ذلك، كما تقدم مبسوطاً في هامش «باب الرخصة في كتابة العلم»، فإن الحديث مكرر.

[٣٨٤١] تقدم تخريجه في ٢٦٦٨، تحفة: ١٤٨٠٠.

[٣٨٤٢] حم: ٤/ ٢١٦، تحفة: ٩٧٠٨.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٣٨٤٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نَا عَبْدُ الله بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، نَا عَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ حَلْبَسٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ، قَالَ: لَـمَّا عَزَلَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عُمَيْرَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ حِمْصَ وَلَّى مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ النَّاسُ: عَزَلَ عُمَيْرًا وَوَلَّى مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ عُمَيْرٌ: لَا تَذْكُرُوا مُعَاوِيَةَ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اهْدِ بِهِ»(١).

١٢٠ ـ مَنَاقِبُ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رضي الله عنه

٣٨٤٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ مِشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَسْلَمَ النَّاسُ وَآمَنَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ».

[١٢٠ ـ مَنَاقِبُ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رضي الله عنه]

قوله: (أسلم الناس وآمن عمرو) إلخ، المراد بالناس مؤمنو يوم الفتح، ولم يكن إسلام هؤلاء في ظاهر الأمر إلا للسيف، وأما عمرو[١] فقد آمن بقلبه ظاهراً وباطناً، لأنه أتى مؤمناً من نفسه من غير خوف ولا دهشة.

---

[١] ذكر في الحاشية عن «اللمعات»(٢): خصّه بالإيمان لأنه آمن رغبة، لأنه وقع الإسلام في قلبه في الحبشة حين اعترف النجاشي بنبوته، فأقبل إلى رسول الله ﷺ مؤمناً من غير أن =

[٣٨٤٣] تحفة: ١٠٨٩٢.

[٣٨٤٤] حم: ٤/ ١٥٥، تحفة: ٩٩٦٧.

(١) في نسخة: «اهده». وزاد بعده في بعض النسخ: «قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، قال: وعمرو بن واقد يضعف».

(٢) «لمعات التنقيح» (٩/ ٧٧٦).

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيعَةَ عَنْ مِشْرَحٍ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالقَوِيِّ.

٣٨٤٥ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، نَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ الجُمَحِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ الله: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ عَمْرَو بْنَ العَاصِ مِنْ صَالِحِي قُرَيْشٍ».

هَذَا حَدِيثٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ الجُمَحِيِّ.

وَنَافِعٌ ثِقَةٌ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ، ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ لَـمْ يُدْرِكْ طَلْحَةَ.

١٢١ ـ مَنَاقِبُ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ رضي الله عنه

٣٨٤٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَزَلْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ مَنْزِلاً، فَجَعَلَ النَّاسُ يَمُرُّونَ، فَيَقُولُ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ هَذَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» فَأَقُولُ: فُلَانٌ، فَيَقُولُ: ....

....

= يدعوه أحد إليه، فجاء إلى المدينة ساعياً فآمن به، وكان قبل إسلامه مبالغاً في عداوته ﷺ، والمراد بالناس من أسلم يوم الفتح من مكة، فإنهم أسلموا جبراً وقهراً، ثم حسن إسلام من شاء الله منهم، وهو آمن طائعاً راغباً مهاجراً، فلذلك خصّه بينهم بالإيمان، انتهى. قلت: وبذلك جزم القاري[2] إذ قال: «أسلم الناس» التعريف فيه للعهد والمعهود مسلمة الفتح من أهل مكة، وآمن عمرو بن العاص قبل الفتح بسنة أو سنتين طائعاً راغباً مهاجراً إلى المدينة، انتهى.

[٣٨٤٥] ع: ٦٤٥، حم: ١/ ١٦١، تحفة: ٥٠٠١.

[٣٨٤٦] حم: ٢/ ٣٦٠، تحفة: ١٢٩٠٧.

(٢) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٤٠٢٣).

«نِعْمَ عَبْدُ اللهِ هَذَا»، وَيَقُولُ: «مَنْ هَذَا؟» فَأَقُولُ: فُلَانٌ، فَيَقُولُ: «بِئْسَ عَبْدُ اللهِ هَذَا»، حَتَّى مَرَّ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ[1]، قَالَ: «نِعْمَ عَبْدُ اللهِ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللهِ»[2].

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. وَلَا نَعْرِفُ لِزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ سَمَاعًا مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُرْسَلٌ[3].

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه.

١٢٢ ـ مَنَاقِبُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رضي الله عنه

٣٨٤٧ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ثَوْبُ حَرِيرٍ، فَجَعَلُوا يَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا».

وَفِي البَابِ عَنْ أَنَسٍ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٨٤٨ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي

[١٢٢ ـ مَنَاقِبُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رضي الله عنه]

[٣٨٤٧] خ: ٣٢٤٩، م: ٢٤٦٨، ن في الكبرى: ٨١٦٤، جه: ١٥٧، حم: ٤/ ٢٨٩، تحفة: ١٨٥٠.

[٣٨٤٨] خ: ٣٨٠٣، م: ٢٤٦٦، جه: ١٥٨، حم: ٣/ ٢٩٥، تحفة: ٢٨١٥.

(١) في نسخة: «هذا خالد بن الوليد».

(٢) أي: كسيف سلّه الله على المشركين، وسلطه على الكافرين، أو ذو سيف من سيوف الله عز وجل، أي: حيث يقاتل مقاتلة شديدة في سبيله مع أعداء دينه، انتهى. «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٤٠٢٨).

(٣) زاد في نسخة: «عندي».

أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ وَجَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ: «اهْتَزَّ لَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَرُمَيْثَةَ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٣٨٤٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، نَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَـمَّا حُمِلَتْ جَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ الْـمُنَافِقُونَ: مَا أَخَفَّ جَنَازَتَهُ، وَذَلِكَ لِحُكْمِهِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ الْـمَلَائِكَةَ كَانَتْ تَحْمِلُهُ».

قوله: (اهتز له عرش الرحمن) إما فرحاً بوصول روحه إليه، أو ترحاً[١] على مفارقة مثل هذا الرجل نبي الله ﷺ.

قوله: (إن الملائكة كانت تحمله) ويكون حمل الملائكة غير جنازته بحيث لا يبدو أثره[٢] في عالمنا هذا.

---

[١] الترح محركة: الهم، ذكر هذا الوجه في هامش «المشكاة» عن «اللمعات»(١) بلفظ «قيل»، وجزم بالأول الحافظ في «الفتح»، وأيده بالرواية، وقيل في ذلك بوجوه أخر ذكرها القاري(٢) وغيره.

[٢] يعني ما يكون من حمل الملائكة لأشياء أخر من الأعمال والجنائز وغيرهما، لا يظهر لحملهم أثر في الدنيا بخلاف هذه الجنازة، فكان أثر حملهم ظاهراً وهو التخفيف.

[٣٨٤٩] ك: ٤٩٢٦، طب: ٥٣٤٥، ع: ٣٠٣٤، تحفة: ١٣٤٥.

(١) «لمعات التنقيح» (٩/ ٧٤٧).

(٢) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢١٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

١٢٣ ـ مَنَاقِبُ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رضي الله عنه

٣٨٥٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ البَصْرِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ، ثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشُّرَطِ مِنَ الأَمِيرِ، قَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَعْنِي مِمَّا يَلِي مِنْ أُمُورِهِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الأَنْصَارِيِّ.

[١٢٣ ـ مَنَاقِبُ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رضي الله عنه]

قوله: (يعني مما يلي من أموره) ترك[١] لفظة «مما يلي» من النساخ فليكتب، والمعنى أنه كان بمنزلة صاحب الشرط لأجل ما يتولاه من أموره ﷺ.

---

[١] يعني في النسخة الأحمدية التي بين يدي الشيخ، وهو موجود في النسخ الأخر كالمصرية وغيرها، وكذلك فيما حكى ابن الأثير في «أسد الغابة»(١) من رواية الترمذي، وما أفاده الشيخ من المعنى هو نص رواية الإسماعيلي بلفظ: لما ينفذ من أموره، قال الحافظ(٢): ترجم ابن حبان لهذا الحديث احتراز المصطفى من المشركين في مجلسه إذا دخلوا عليه، وهذا يدل على أنه فهم من الحديث أن ذلك وقع لقيس بن سعد على سبيل الوظيفة الراتبة، وهو الذي فهمه الأنصاري راوي الحديث، لكن يعكر عليه ما زاد الإسماعيلي ولفظه: لما قدم النبي ﷺ كان قيس بن سعد في مقدمته بمنزلة صاحب الشرطة من الأمير، فكلم سعد النبي ﷺ في قيس أن يصرفه من الموضع الذي وضعه فيه مخافة أن يقدم على شيء، =

[٣٨٥٠] خ: ٧١٥٥، تحفة: ٥٠١.

(١) انظر: «أسد الغابة» (٤/ ٤٠٤).

(٢) «فتح الباري» (١٣/ ١٣٥).

حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نَا الأَنْصارِيُّ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ قَوْلَ الأَنْصارِيِّ.

١٢٤ ـ مَنَاقِبُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٣٨٥١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: جَاءَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْسَ بِرَاكِبِ بَغْلٍ وَلَا بِرْذَوْنٍ(١).

[١٢٤ ـ مَنَاقِبُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا]

قوله: (جاءني رسول الله ﷺ) وقد ذهب إليه يعوده في مرضه، وبيته على أميال من المدينة، ثلاث أو نحوها[١].

= فصرفه عن ذلك، والمراد بصاحب الشرطة كبيرهم، فقيل: سموا بذلك لأنهم رذلة الجند، ومنه حديث الزكاة: ولا الشرط اللئيمة، أي: رديء المال، وقيل: لأنهم الأشداء الأقوياء من الجند، ومنه حديث الملاحم: وتشترط شرطة للموت، وقال الأزهري: شرط كل شيء خياره، ومنه الشرط لأنهم نخبة الجند، وقيل: هم أول طائفة تتقدم الجيش وتشهد الوقعة، وقيل: سموا شرطاً لأن لهم علامات يعرفون بها من هيئة وملبس، وهو اختيار الأصمعي، ويقال: إنهم أعدوا أنفسهم لذلك، يقال: أشرط فلان نفسه لأمر كذا: إذا أعدّها، قاله أبو عبيد، وقيل: مأخوذ من الشريط، وهو الحبل المبرم لما فيه من الشدة، انتهى.

[١] واختلفت الروايات في المسافة بين بني سلمة وبين المدينة، فورد قدر ميل، وروي قدر =

[٣٨٥١] تقدم تخريجه في ٢٠٩٧.

(١) البرذون: يُطلق على غير الْعَرَبِيّ من الْخَيل وَالْبِغَال من الفصيلة الخيلية عَظِيم الْخلقَة غليظ الْأَعْضَاء قوي الأرجل عَظِيم الحوافر، «المعجم الوسيط» (١/ ٤٨)، قال الطيبي (٨/ ٢٥٩٣): البرذون: التركي من الخيل، والجمع البراذين، وخلافها العراب، والأنثى برذونة، انتهى.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٨٥٢ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، نَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اسْتَغْفَرَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ البَعِيرِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

وَمَعْنَى لَيْلَةَ البَعِيرِ مَا رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَبَاعَ بَعِيرَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَاشْتَرَطَ ظَهْرَهُ إِلَى الْـمَدِينَةِ، يَقُولُ جَابِرٌ: لَيْلَةَ بِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ البَعِيرَ اسْتَغْفَرَ لِي خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، كَانَ جَابِرٌ قَدْ

قوله: (استغفر لي) إلخ، فقال[١] في أثناء كلامه: غفر الله لك مراراً.

= ميلين، أخرجهما أحمد في «مسنده» في أسانيد جابر، وقيل غير ذلك، وأيًّا ما كان فمسكنه كان بعيداً عن المدينة، أي: من منـزله ﷺ.

[١] قال الحافظ(١) في أثناء اختلاف الروايات في هذه القصة: زاد النسائي من طريق أبي الزبير: قال: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، ولابن ماجه من طريق أبي نضرة عن جابر، فقال: أتبيع ناضحك هذا والله يغفر لك؟ زاد النسائي من هذا الوجه: وكانت كلمة تقولها العرب: افعل كذا والله يغفر لك، ولأحمد: قال سليمان ـ يعني بعض رواته ـ: فلا أدري كم مرة يعني قال له: والله يغفر لك، وللنسائي من طريق أبي الزبير عن جابر قال: استغفر لي رسول الله ﷺ ليلة البعير خمساً وعشرين مرة، انتهى. وفي «المجمع»(٢): هي ليلة اشترى فيها رسول الله ﷺ من جابر جملاً في السفر.

[٣٨٥٢] حب: ٧١٤٢، تحفة: ٢٦٩١.

(١) «فتح الباري» (٥/ ٣١٥).

(٢) «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٢٠٠).

قُتِلَ أَبُوهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ بَنَاتٍ، فَكَانَ جَابِرٌ يَعُولُهُنَّ وَيُنْفِقُ عَلَيْهِنَّ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبَرُّ جَابِرًا، يَرْحَمُهُ[(١)] بِسَبَبِ ذَلِكَ، هَكَذَا رُوِيَ فِي حَدِيثٍ عَنْ جَابِرٍ نَحْوَ هَذَا.

١٢٥ ـ مَنَاقِبُ مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ رضي الله عنه

٣٨٥٣ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَبُو أَحْمَدَ، نَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَبْتَغِي وَجْهَ اللهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللهِ، فَمِنَّا مَنْ مَاتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ[(٢)] فَهُوَ يَهْدِبُهَا[(٣)]، ....

قوله: (يبر جابراً) إلخ، وكان شراء البعير أيضاً برًّا وصلة معه، لا أنه كان قصد شراء البعير، ولذلك ردّ البعير عليه بعد ما أوفى له القيمة، إلا أنه عليه الصلاة والسلام جعل امتنانه في[١]، لئلا يستحيي منه.

[١٢٥ ـ مَنَاقِبُ مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ رضي الله عنه]

قوله: (لم يأكل من أجره شيئاً) أي: في دار الدنيا، فبقي له سالماً يوفيه الله يوم القيامة.

---

[١] بياض في الأصل والظاهر في صورة الشراء.

[٣٨٥٣] خ: ١٢٧٦، م: ٩٤٠، د: ٢٨٧٦، ن: ١٩٠٣، حم: ٥/ ١٠٩، تحفة: ٣٥١٤.

(١) في نسخة: «ويرحمه».

(٢) أي: نضجت له ثمرته، وأدركت وطابت وبلغت أوان الجذاذ، وهو كناية عن حصول بعض المراد، انتهى. «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٤٠٠١).

(٣) أي: يجتنيها، «مجمع بحار الأنوار» (٥/ ١٤٢).

وَإِنَّ مُصْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ مَاتَ وَلَـمْ يَتْرُكْ إِلَّا ثَوْبًا، كَانُوا إِذَا غَطَّوْا بِهِ رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّوْا بِهِ رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «غَطُّوا رَأْسَهُ وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الإِذْخِرَ»(١).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، نَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ خَبَّابِ ابْنِ الأَرَتِّ نَحْوَهُ.

قوله: (ولم يترك إلا ثوباً) ولم يكن لمن معه من الثياب ما يزيد حاجته، وإلا لم يبخل بمواساته، فإن إتمام الكفن فرض[١] على المسلمين كفاية.

---

[١] ففي «الدر المختار»(٢): كفن الضرورة لهما ما يوجد، وأقلّه ما يعم البدن، وعند الشافعي ما يستر العورة كالحي، انتهى. قال ابن عابدين: قوله: ما يعم البدن، ظاهره أنه لو لم يوجد له ذلك سألوا الناس له ثوباً يعمه، وأن ما دون ذلك بمنـزلة العدم، وأنه لا يسقط به الفرض عن المكلفين وإن كان ساتراً للعورة ما لم يعم البدن، لكن لا يخفى أن كفن الضرورة ما لا يصار إليه إلا عند العجز، فلا يناسب تقييده بشيء، ولذا عبر المصنف بما يوجد، نعم ما يعم البدن هو كفن الفرض، كما صرح به في «شرح المنية»، فيسقط به الفرض عن المكلفين، لا بقيد كونه عند الضرورة، ولذا لما استشهد مصعب بن عمير يوم أحد ولم يكن عنده إلا نمرة، إذا غطي بها رأسه بدت رجلاه وبالعكس، أمر النبي ﷺ بتغطية رأسه بها ورجليه بالإذخر، إلا أن يقال: إن ما لا يستر البدن لا يكفي عند الضرورة أيضاً، بل يجب ستر باقيه بنحو حشيش كالإذخر، ولذا قال الزيلعي بعد سوقه حديث مصعب: وهذا دليل على أن ستر العورة وحدها لا يكفي خلافاً للشافعي، انتهى.

---

(١) الإذخر: حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت فوق الخشب، «النهاية» (١/ ٣٣).

(٢) «الدر المختار» (٢/ ٢٠٤).

١٢٦ ـ مَنَاقِبُ البَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه

٣٨٥٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ أَبِي زِيَادٍ، نَا سَيَّارٌ، نَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، نَا ثَابِتٌ، وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كَمْ مِنْ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، ذِي طِمْرَيْنِ(١)، لاَ يُؤْبَهُ لَهُ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى الله لأَبَرَّهُ، مِنْهُمُ البَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

١٢٧ ـ مَنَاقِبُ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه

٣٨٥٥ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الكِنْدِيُّ، نَا أَبُو يَحْيَى الحِمَّانِيُّ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَا أَبَا مُوسَى لَقَدْ أُعْطِيتَ مِزْمَارًا(٢) مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

[١٢٧ ـ مَنَاقِبُ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه]

قوله: (لقد أعطيت مزماراً) إلخ، وسمع النبي ﷺ منه[١] قرآناً، لحسن صوته، فكان مدحاً له حسن صوته لذلك.

---

[١] قال الحافظ(٣): أخرج مسلم من طريق طلحة عن أبي بردة بلفظ: لو رأيتني وأنا أستمع =

[٣٨٥٤] حم: ٣/ ١٤٥، تحفة: ٢٧٥.

[٣٨٥٥] خ: ٥٠٤٨، م: ٧٩٣، تحفة: ٩٠٦٨.

(١) الطمر: الثوب الخلق، «لا يؤبَهُ لهُ» أي: لا يبالى به، ولا يلتفت إليه لحقارته. «قوت المغتذي» (٢/ ١٠٣٣).

(٢) المزمار بالكسر: آلة الزمر، وهو التغني، شبّه حسن صوته وحلاوة نغمته بصوت المزمار. كذا في «النهاية» (٢/ ٣١٢).

(٣) «فتح الباري» (٩/ ٩٣).

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي البَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنَسٍ.

١٢٨ ـ مَنَاقِبُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه

٣٨٥٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَزِيعٍ، نَا الفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، نَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَحْفِرُ الخَنْدَقَ وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ، فَيَمُرُّ بِنَا، فَقَالَ:

اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

أَبُو حَازِمٍ[1] اسْمُهُ: سَلَمَةُ بْنُ دِينَارٍ الأَعْرَجُ الزَّاهِدُ[2].

٣٨٥٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ، ....

....

= قراءتك البارحة، الحديث، وأخرجه أبو يعلى من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه بزيادة فيه: أن النبي ﷺ وعائشة مرا بأبي موسى وهو يقرأ في بيته، فقاما يستمعان لقراءته، ثم إنهما مضيا، فلما أصبح لقي أبو موسى رسول الله ﷺ، فقال: «يا أبا موسى مررت بك»، الحديث. فقال: أما إنه لو علمت بمكانك لحبرته لك تحبيراً، قال الخطابي: قوله: آل داود يريد داود نفسه، لأنه لم ينقل أن أحداً من أولاد داود ولا من أقاربه كان أعطي من حسن الصوت ما أعطي.

[٣٨٥٦] خ: ٣٧٩٧، م: ١٨٠٤، ن في الكبرى: ٨٢٥٤، حم: ٥/ ٣٣٢، تحفة: ١٢٤٦.

[٣٨٥٧] خ: ٢٨٣٤، م: ١٨٠٥، حم: ٣/ ١٦٩، تحفة: ١٢٤٦].

(١) في نسخة: «وأبو حازم».

(٢) زاد في نسخة: «وفي الباب عن أنس بن مالك».

عَنْ قَتَادَةَ، ثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الآخِرَهْ فَأَكْـرِمِ الأَنْصَـارَ وَالْـمُهَاجِـرَهْ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَنَسٍ.

١٢٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَصَحِبَهُ

٣٨٥٨ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ الْـبَصْرِيُّ، نَا مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَمَسُّ النَّارُ مُسْلِمًا رَآنِي،

---

١٢٩ ـ باب ما جاء في فضل من رأى النبي ﷺ وصحبه[١]

قوله: (لا تمس النار مسلماً) إلخ، والموت على الإسلام شرط، وإلا لم يصدق عليه أنه مسلم، ووجه عدم المس مع أن وقوع المعاصي غير منكر ما هم عليه من شدة مراقبة الله تعالى، فلا يتراخون في المتاب، أو رجحان[٢] الحسنات على السيئات لو سلم الموت من غير توبة، ولكن يشكل عليه بعض ما ورد في الأخبار

[١] لعل المصنف أشار بهذا اللفظ إلى أن المراد بمن رأى هو الصحابي لا مطلق الرائي، وإليه أشار الشيخ في تقريره إذ قال: والموت على الإسلام شرط، فإنهم اتفقوا على هذا الشرط في تعريف الصحابي، كما بسط أهل الفن سيما الحافظ في مبدأ «الإصابة»(١) إذ قال: أصح ما وقفت عليه في تعريف الصحابي: هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام، ثم بسط الكلام على ذلك.

[٢] وقد اشتهر قوله ﷺ في «الصحيحين»(٢) وغيرهما: «لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً لما =

[٣٨٥٨] تحفة: ٢٢٨٨.

(١) انظر: «الإصابة» (١/ ١٣٠).

(٢) «صحيح البخاري» (٣٦٧٣)، و«صحيح مسلم» (٢٥٤٠).

أَوْ رَأَى مَنْ رَآنِي» قَالَ طَلْحَةُ: فَقَدْ رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، وقَالَ مُوسَى: وَقَدْ رَأَيْتُ طَلْحَةَ، قَالَ يَحْيَى: وَقَالَ لِي مُوسَى: وَقَدْ رَأَيْتَنِي وَنَحْنُ نَرْجُو اللهَ.

....

= بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»، وإنفاقهم رضي الله عنهم بأقصى ما يمكنهم معلوم مشهور، وأجمل الحافظ الكلام على فضلهم في مبدأ «الإصابة»[1]، فقال: اتفق أهل السنة على أن الجميع عدول، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة، وقد ذكر الخطيب في «الكفاية» فصلاً نفيساً في ذلك فقال: عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم، وإخباره عن طهارتهم واختياره لهم، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ الآية [آل عمران: ١١٠]. وقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ الآية [البقرة: ١٤٣]، وقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ﴾ الآية [التوبة: ١٠٠]، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤]، وقوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ٨ـ١٠] في آيات كثيرة يطول ذكرها، وأحاديث شهيرة يكثر تعدادها، وجميع ذلك يقتضي القطع بتعديلهم، ولا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله له إلى تعديل أحد من الخلق، على أنه لو لم يرد من الله ورسوله فيهم شيء مما ذكرنا لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة والجهاد، ونصرة الإسلام وبذل المهج والأموال، وقتل الآباء والأبناء، والمناصحة في الدين وقوة الإيمان واليقين، القطع على تعديلهم والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم كافة أفضل من جميع الخالفين بعدهم، والمعدلين الذين يجيئون من بعدهم، هذا مذهب كافة العلماء ومن يعتمد قوله، ثم قال: وقال أبو محمد بن حزم: الصحابة كلهم من أهل الجنة قطعاً، قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد: ١٠]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١] فإن قلت: التقييد بالإنفاق والقتال يخرج من ليس كذلك، وكذلك التقييد بالإحسان في الآية السابقة، قلنا: إن التقييدات المذكورة خرجت مخرج الغالب، وإلا فالمراد من اتصف بالإنفاق والقتال =

(١) «الإصابة» (١/ ١٣١).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الأَنْصَارِيِّ.

وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ الْـمَدِينِيِّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ عَنْ مُوسَى هَذَا الحَدِيثَ.

٣٨٥٩ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

من القصص التي هي مشعرة بخلاف ذلك كما ورد[١].

= بالفعل أو القوة، وروى البزار في «مسنده» بسند رجاله موثقون من حديث سعيد بن المسيب عن جابر مرفوعاً: «إن الله اختار أصحابي على الثقلين سوى النبيين والمرسلين»، وروي عن سفيان يقول في قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ﴾ [النمل: ٥٩] هم أصحاب محمد ﷺ، والأخبار في هذا كثيرة جدًّا، فلنقتصر على هذا القدر ففيه مقنع، انتهى مختصراً.

[١] بياض في الأصل بعد ذلك، ولعل الشيخ لم يذكر الروايات في ذلك عمداً، فإن خاطري أيضاً لا يطيب بإحصائها، لكنها لا تخفى على من نظر كتب الحديث، كحديث الشملة، والمعذبين في القبر بالنميمة، والبول على القول بإسلامهما، وغير ذلك، وكذا ما ورد في قاتل عمار، ومبغض علي والحسنين رضي الله عنهم أجمعين، والجواب عن حديث الباب ظاهر، على أن المرجو من كرمه تعالى أن لا يدخل النار أحداً من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، كما يدل عليه ما ورد في الروايات من فضلهم، كما تقدم شيء من ذلك، وأخرج أبو داود عن سعيد بن زيد: كنا عند النبي ﷺ فذكر فتنة فعظم أمرها، فقلنا أو قالوا: يا رسول الله لئن أدركتنا هذه لتهلكنا، فقال رسول الله ﷺ: «كلا، إن بحسبكم القتل»، الحديث، وعن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «أمتي هذه مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة، وعذابها في الدنيا الفتن والزلازل والقتل».

[٣٨٥٩] خ: ٢٦٥٢، م: ٢٥٣٣، ن في الكبرى: ٥٩٨٧، جه: ٢٣٦٢، حم: ١/ ٣٧٨، تحفة: ٩٤٠٣.

عَبِيدَةَ هُوَ السَّلْمَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ بَعْدَ ذَلِكَ تَسْبِقُ أَيْمَانُهُمْ شَهَادَاتِهِمْ أَوْ شَهَادَاتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ».

وَفِي البَابِ عَنْ عُمَرَ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَبُرَيْدَةَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٣٠ ـ مَا جَاءَ[1] فِي فَضْلِ مَنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ

٣٨٦٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٣١ ـ فِيمَنْ سَبَّ[2] أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ

٣٨٦١ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنِ ....

قوله: (أو شهاداتهم أيمانهم) أي: مرة كذا ومرة كذا، والمعنى بذلك قلة المبالاة فيما يأتون، فلا يتأملون فيما يقترفون عما لا يفعلون هل هو حق أم غير واقع؟.

[١٣١ ـ فِيمَنْ سَبَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ]

[٣٨٦٠] د: ٤٦٥٣، ن في الكبرى: ١١٤٤٤، حم: ٣/ ٣٥٠، تحفة: ٢٩١٨.

[٣٨٦١] خ: ٦٩٧٣، م: ٥٤١، د: ٤٦٥٨، ن في الكبرى: ٨٢٥٠، جه: ١٦١، حم: ٣/ ١١، تحفة: ٤٠٠١.

(١) في نسخة «باب ما جاء».

(٢) في نسخة: «يَسُبُّ».

الأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي(١)، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ».

قوله: (مد أحدهم) الظاهر أن المراد بالمد ما يوزن ويكال به عادة، وهي الأطعمة والحبوب، وإن كان يمكن على بعد إرادة مدّ الذهب بقرينة مقابلة أحد الذهب، والفضل[١] لهم ثابت على المعنيين كليهما، وإن كان في الأول ما ليس في الثاني.

---

[١] ظاهر هذا الحديث والتي تقدمت من الروايات أن الصحابة أفضل من التابعين، وهم من أتباعهم، قال الحافظ في «الفتح»(٢): هل هذه الأفضلية بالنسبة إلى المجموع أو الأفراد محل بحث، وإلى الثاني نحا الجمهور، والأول قول ابن عبد البر، والذي يظهر أن من قاتل مع النبي ﷺ أو في زمانه بأمره، أو أنفق شيئاً من ماله بسببه، لا يعدله في الفضل أحد بعده كائناً من كان، وأما من لم يقع له ذلك فهو محل البحث، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ﴾ الآية [الحديد: ١٠]، واحتج ابن عبد البر بحديث: «مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره»، وهو حديث حسن، له طرق قد يرتقي بها إلى الصحة، وأغرب النووي فعزاه في «فتاواه» إلى «مسند أبي يعلى» من حديث أنس بإسناد ضعيف، مع أنه عند الترمذي بإسناد أقوى منه من حديث أنس، وصححه ابن حبان من حديث عمار، وأجاب عنه النووي بما حاصله أن المراد من يشتبه عليه الحال =

---

(١) قال القاري (٩/ ٣٨٧٥): وفي «شرح مسلم»: اعلم أن سب الصحابة حرام، ومن أكبر الفواحش، ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر، وقال بعض المالكية: يقتل، وقال القاضي عياض: سب أحدهم من الكبائر، انتهى. وقد صرّح بعض علمائنا بأنه يقتل من سبّ الشيخين، وفي «الأشباه والنظائر» (ص: ١٥٨): كل كافر تاب، فتوبته مقبولة في الدنيا والآخرة إلا الكافر يسبّ النبي ﷺ أو يسبّ الشيخين أو أحدهما، انتهى مختصرًا.

(٢) «فتح الباري» (٧/ ٦).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: نَصِيفَهُ، يَعْنِي نِصْفَ مُدِّهِ.

حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

....

= في ذلك من أهل الزمان الذين يدركون عيسى، ويرون ما في زمانه من الخير والبركة وانتظام كلمة الإسلام ودحض كلمة الكفر، فيشتبه الحال على من شاهد ذلك أيّ الزمانين خير، وهذا الاشتباه مندفع بصريح قوله ﷺ: «خير القرون قرني»، وقد روى ابن أبي شيبة من حديث عبد الرحمن بن جعفر أحد التابعين بإسناد حسن قال: قال رسول الله ﷺ: «ليدركن المسيح أقواماً إنهم لمثلكم أو خير ثلاثاً»، الحديث.

وروى أبو داود والترمذي من حديث أبي ثعلبة رفعه: «تأتي أيام للعامل فيهن أجر خمسين، قيل: منهم أو منا يا رسول الله؟ قال: بل منكم»، وهو شاهد لحديث: «مثل أمتي مثل المطر»، واحتج ابن عبد البر أيضاً بحديث عمر رفعه: «أفضل الخلق إيماناً قوم في أصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني»، الحديث أخرجه الطيالسي وغيره، لكن إسناده ضعيف فلا حجة فيه، وروى أحمد والدارمي والطبراني من حديث أبي جمعة قال: قال أبو عبيدة: يا رسول الله! أأحد خير منا؟ أسلمنا معك وجاهدنا معك، قال: «قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني»، إسناده حسن، وقد صححه الحاكم، وتعقب كلام ابن عبد البر بأن مقتضى كلامه أن يكون فيمن يأتي بعد الصحابة من يكون أفضل من بعض الصحابة، وبذلك صرح القرطبي، لكن كلام ابن عبد البر ليس على الإطلاق في حق جميع الصحابة، فإنه صرح في كلامه باستثناء أهل بدر والحديبية، نعم الذي ذهب إليه الجمهور أن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل لمشاهدة رسول الله ﷺ، أما من اتفق له الذب عنه والسبق إليه بالهجرة أو النصرة وضبط الشرع المتلقى عنه وتبليغه لمن بعده، فإنه لا يعدله أحد ممن يأتي بعده، لأنه ما من خصلة من الخصال المذكورة إلا وللذي سبق بها مثل أجر من عمل بها من بعده، فظهر فضلهم، ومحصل النزاع يتمحض فيمن لم يحصل له إلا مجرد المشاهدة =

٣٨٦٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، نَا عَبِيدَةُ بْنُ أَبِي رَائِطَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللهَ، وَمَنْ آذَى اللهَ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْـوَجْهِ.

٣٨٦٣ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ خِدَاشٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ مَنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ إِلَّا صَاحِبَ الجَمَلِ الأَحْمَرِ».

قوله: (إلا صاحب الجمل الأحمر) استثناء ....

= كما تقدم، فإن جمع بين مختلف الأحاديث المذكورة كان متجهاً على أن حديث: «للعامل منهم أجر خمسين منكم» لا يدل على أفضلية غير الصحابة على الصحابة، لأن مجرد زيادة الأجر لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة، وأيضاً فالأجر إنما يقع تفاضله بالنسبة إلى ما يماثله في ذلك العمل، فأما ما فاز به من شاهد النبي ﷺ من زيادة فضيلة المشاهدة، فلا يعدله فيها أحد، فبهذه الطريق يمكن تأويل الأحاديث المتقدمة، وأما حديث أبي جمعة فلم تتفق الرواة على لفظه، فقد رواه بعضهم بلفظ الخيرية كما تقدم، ورواه بعضهم: قلنا: يا رسول الله ﷺ هل من قوم أعظم منا أجراً؟ الحديث. أخرجه الطبراني وإسناد هذه الرواية أقوى من إسناد الرواية المتقدمة، وهي توافق حديث أبي ثعلبة، وتقدم الجواب عنه، انتهى.
قلت: وتقدم بعض ما يتعلق بحديث الشهادة في أبوابها.

[٣٨٦٢] حم: ٤/ ٨٧، تحفة: ٩٦٦٢.
[٣٨٦٣] تحفة: ٢٧٠٢.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ[(١)].

مع كونه لم يدخل فيهم[١] دفعاً لما عسى أن يتوهم أحد قياسه على عثمان رضي الله عنه، فإنه عدّ من هؤلاء في الوعد والأجر وإن لم يحضرها، أو يظن دخوله الجنة نظراً إلى قوله ﷺ: «هم جلساء لا يشقى جليسهم».

---

[١] كما هو نص الرواية المفصلة عند مسلم[(٢)]، ولفظها: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «من يصعد الثنية ثنية المرار، فإنه يحط عنه ما حط عن بني إسرائيل، قال: فكان أول من صعدها خيلنا خيل بني الخزرج، ثم تتامَّ الناس»، فقال رسول الله ﷺ: «وكلكم مغفور له إلا صاحب الجمل الأحمر»، فأتيناه فقلنا: تعال يستغفر لك رسول الله ﷺ، فقال: لئن أجد ضالتي أحبّ إليّ من أن يستغفر لي صاحبكم، قال: وكان رجل ينشد ضالة له، وفي رواية أخرى: إذا هو أعرابي جاء ينشد ضالة له، وذكر في حاشية الترمذي: صاحب الجمل الأحمر هو جد ابن قيس، كان منافقاً يطلب جمله ولم يبايع، والاستثناء منقطع، انتهى. وحكى النووي[(٣)] عن القاضي عياض قيل: هذا الرجل هو الجد بن قيس المنافق، انتهى. وقال ابن الأثير[(٤)]: حضر يوم الحديبية، فبايع الناس رسول الله ﷺ إلا الجد بن قيس، فإنه استتر تحت بطن ناقته، وعن ابن إسحاق قال: لم يتخلف عن بيعة رسول الله ﷺ أحد يعني في الحديبية من المسلمين حضرها إلا الجد بن قيس أخو بني سلمة، قال جابر: كأني أنظر إليه لاصقاً بإبط ناقة رسول الله ﷺ، قد صبأ إليها يستتر بها من الناس، وقيل: إنه تاب وحسنت توبته، انتهى. وجزم القاري[(٥)] في شرح «المشكاة» بأن صاحب الجمل الأحمر هذا هو عبد الله ابن أبي المنافق المشهور.

---

(١) في نسخة: «حسن غريب».
(٢) «صحيح مسلم» (٢٧٨٠).
(٣) «شرح النووي» (١٧/ ١٢٧).
(٤) «أسد الغابة» (١/ ٥٢١).
(٥) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٤٠١٦).

٣٨٦٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَشْكُو حَاطِبًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ لَيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ، فَقَالَ: «كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَةَ»(١).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٨٦٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، نَا عُثْمَانُ بْنُ نَاجِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَبِي طَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي يَمُوتُ بِأَرْضٍ إِلَّا بُعِثَ قَائِدًا وَنُورًا لَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَبِي طَيْبَةَ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ، وَهَذَا أَصَحُّ(٢).

٣٨٦٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، نَا النَّضْرُ بْنُ حَمَّادٍ، نَا سَيْفُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَسُبُّونَ أَصْحَابِي فَقُولُوا: لَعْنَةُ اللهِ عَلَى شَرِّكُمْ».

[٣٨٦٤] م: ٢١٩٥، ن في الكبرى: ٨٢٣٨، حم: ٣/ ٣٢٥، تحفة: ٢٩١٠.

[٣٨٦٥] تحفة: ١٩٨٣.

[٣٨٦٦] طس: ٨٣٦٦، تحفة: ٧٩١٣.

(١) قال القاري (٩/ ٤٠٢٥): أي: ومن حضرهما لا يدخل النار جزماً أو رجاء، انتهى.

(٢) في نسخة: «وهو أصح».

هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْـوَجْهِ.

١٣٢ ـ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٣٨٦٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْـمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْـمِنْبَرِ: «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْـمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي فِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَلَا آذَنُ، ثُمَّ لَا آذَنُ، ثُمَّ لَا آذَنُ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ فَإِنَّهَا بَضْعَةٌ مِنِّي يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٨٦٨ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، نَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ جَعْفَرٍ الأَحْمَرِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أَحَبَّ النِّسَاءِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاطِمَةُ، وَمِنَ الرِّجَالِ عَلِيٌّ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: يَعْنِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ.

[١٣٢ ـ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا]

قوله: (قال إبراهيم: يعني من أهل بيته) أراد بذلك دفع المعارضة بما ورد في الشيخين وأسامة وغيرهم، وأنت على علم مما قلنا أن للحب أنواعاً[١].

---

[١] كما تقدم شيء من ذلك، ثم اختلفوا في النساء أيتهن أفضل مريم أو خديجة؟ أو فاطمة =

[٣٨٦٧] خ: ٥٢٣٠، م: ٢٤٤٩، د: ٢٠٧٠، ن في الكبرى: ٨٤٦٥، جه: ١٩٩٨، حم: ٤/ ٣٢٨، تحفة: ١١٢٦٧.

[٣٨٦٨] ن في الكبرى: ٨٤٤٤، ك: ٤٧٣٥، تحفة: ١٩٨١.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٣٨٦٩ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَلِيًّا ذَكَرَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا وَيُنْصِبُنِي مَا أَنْصَبَهَا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

هَكَذَا قَالَ أَيُّوبُ: عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ: عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، رَوَى عَنْهُمَا جَمِيعًا[(١)].

= أو عائشة؟ وبسط الحافظ شيئاً من الكلام على ذلك في «باب فضل خديجة» ورجح أنها أفضل نسائه، وذكر الاختلاف في نبوة مريم، وقال القاري[(٢)]: قال السيوطي في «النقاية»: نعتقد أن أفضل النساء مريم وفاطمة، وأفضل أمهات المؤمنين خديجة وعائشة، وفي التفضيل بينهما أقوال، ثالثها التوقف، قال القاري: التوقف في حق الكل أولى، إذ ليس في المسألة دليل قطعي، والظنيات متعارضة غير مفيدة للعقائد المبنية على اليقين، انتهى، وتقدم ما أفاده الشيخ في «باب الشواء» من كتاب الأطعمة.

[٣٨٦٩] طب: ١٣/ ١١٣/ ٢٧٧، حم: ٤/ ٥، تحفة: ٥٢٧١.

(١) قال الحافظ في «الفتح» (٩/ ٣٢٧) بعد نقل كلام الترمذي هذا: والذي يظهر ترجيح رواية الليث لكونه توبع ولكون الحديث قد جاء عن المسور من غير رواية ابن أبي مليكة، انتهى.

(٢) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٩٤).

وَقَدْ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْـمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

٣٨٧٠ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الجَبَّارِ البَغْدَادِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، نَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ الهَمْدَانِيُّ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ صُبَيْحٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْـحَسَنِ وَالْـحُسَيْنِ: «أَنَا حَرْبٌ[1] لِمَنْ حَارَبْتُمْ، وَسِلْمٌ لِمَنْ سَالَمْتُمْ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

وَصُبَيْحٌ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ.

٣٨٧١ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَّلَ عَلَى الحَسَنِ وَالحُسَيْنِ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ كِسَاءً، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَحَامَّتِي[2]، أَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا»، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَأَنَا مَعَهُمْ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «إِنَّكِ عَلَى[3] خَيْرٍ».

....

[٣٨٧٠] جه: ١٤٥، تحفة: ٣٦٦٢.

[٣٨٧١] ع: ٧٠٢١، حم: ٦/ ٢٩٨، تحفة: ١٨١٦٥.

(١) قال القاري (٩/ ٣٩٧٦): أي: محارب، جعل ﷺ نفسه نفس الحرب مبالغة كرجل عدل، «وسلم» بكسر أوله ويفتح، أي: مسالم ومصالح، انتهى.

(٢) في بعض النسخ: «خاصتي». حامة الإنسان: خاصته ومن يقرب منه. «النهاية» (١/ ٤٤٦).

(٣) في نسخة: «إلى».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ، وَعُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَأَبِي الْـحَمْرَاءِ(١).

٣٨٧٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، نَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْـمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْـمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ سَمْتًا وَدَلًّا وَهَدْيًا بِرَسُولِ اللهِ فِي قِيَامِهَا وَقُعُودِهَا مِنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَتْ: وَكَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَامَ إِلَيْهَا، فَقَبَّلَهَا وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ

قوله: (قام إليها) وكذا قوله: قامت إلخ، ولا شك في جوازه للتعظيم[١] والتواضع، وإنما كان لا يرتضيه ﷺ لكونه منجرًّا إلى ما هو مذموم في آخر الأمر.

---

[١] قال العيني(٢): في حديث الخدري: إن أهل قريظة نزلوا على حكم سعد، فأرسل النبي ﷺ فجاء، فقال: «قوموا إلى سيدكم»، الحديث، فيه أمر السلطان والحاكم بإكرام السيد من المرسلين وإلزام الناس كافة للقيام إلى سيدهم، وقد منع ذلك قوم لحديث أبي أمامة عند أبي داود وابن ماجه، قال: خرج النبي ﷺ متوكئاً على عصى فقمنا له، فقال: «لا تقوموا كما يقوم الأعاجم»، وهو حديث ضعيف مضطرب السند، ثم حكى عن أبي الوليد بن رشد أن القيام على أربعة أوجه: الأول محظور، وهو أن يقع لمن يريد أن يقام إليه تكبراً وتعاظماً على القائمين، والثاني مكروه وهو أن يقع لمن لا يتكبر، لكن يخشى أن يدخل نفسه بسبب ذلك ما يحذر، والثالث جائز، وهو أن يقع على سبيل البر والإكرام لمن لا يريد ذلك، والرابع مندوب وهو أن يقع لمن قدم من سفر فرحاً بقدومه ليسلم عليه، أو إلى من تجددت له نعمة فيهنيه بسببها، انتهى.

[٣٨٧٢] د: ٥٢١٧، ن في الكبرى: ٨٣١١، تحفة: ١٧٨٨٣.

(١) زاد في نسخة: «ومعقل بن يسار، وعائشة».

(٢) «عمدة القاري» (١٣/ ١١١).

إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ مِنْ مَجْلِسِهَا، فَقَبَّلَتْهُ وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا، فَلَمَّا مَرِضَ النَّبِيُّ ﷺ دَخَلَتْ فَاطِمَةُ، فَأَكَبَّتْ عَلَيْهِ فَقَبَّلَتْهُ، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ أَكَبَّتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا فَضَحِكَتْ، فَقُلْتُ: إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ مِنْ أَعْقَلِ نِسَائِنَا فَإِذَا هِيَ مِنَ النِّسَاءِ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ قُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ حِينَ أَكْبَبْتِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَرَفَعْتِ رَأْسَكِ فَبَكَيْتِ، ثُمَّ أَكْبَبْتِ(١) فَرَفَعْتِ رَأْسَكِ فَضَحِكْتِ، مَا حَمَلَكِ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَتْ: إِنِّي إِذًا لَبَذِرَةٌ(٢)، أَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَيِّتٌ مِنْ وَجَعِهِ هَذَا فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي أَسْرَعُ أَهْلِهِ لُحُوقًا بِهِ، فَذَاكَ حِينَ ضَحِكْتُ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

قوله: (إني إذاً لبذرة) وقد كانت سألتها قبل ذلك فلم تخبر لكونها قد منعت[١] عنه، وإذا قضى النبي ﷺ أخبرت.

قوله: (ثم أخبرني أني) إلخ، ذكرت[٢] هاهنا شيئاً من الشيئين اللذين أخبرها بهما، كما يجيء الثاني منهما بعد ذلك من كونها سيدة نساء الجنة.

---

[١] كما هو مصرح في روايات الصحيحين وغيرهما من أن عائشة لما سألتها أولاً في حياته ﷺ ما أخبرت، وقالت: لا أفشي سر رسول الله ﷺ، ثم أخبرت بذلك لما سألتها ثانياً بعد وفاته ﷺ، ولعل ذلك لأن وفاته ﷺ لم يبق سرًّا إذ ذاك، وبوّب البخاري على الحديث في كتاب الاستئذان «باب من ناجى بين يدي الناس ولم يخبر بسر صاحبه، فإذا مات أخبر به».

[٢] وبسط ذلك الحافظ في آخر المغازي في «باب وفاته ﷺ».

---

(١) زاد في نسخة: «عليه».

(٢) البذرة مؤنث البَذِر: الَّذِي يُفْشي السّرَّ ويُظْهر مَا يَسْمعه. «النهاية» (١/ ١١٠)، و«مجمع بحار الأنوار» (١/ ١٥٣).

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عَائِشَةَ(١).

٣٨٧٤ ـ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الكُوفِيُّ، نَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي الجَحَّافِ، عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ التَّيْمِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَمَّتِي عَلَى عَائِشَةَ، فَسُئِلَتْ: أَيُّ النَّاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَتْ: فَاطِمَةُ، فَقِيلَ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَتْ: زَوْجُهَا، إِنْ كَانَ مَا عَلِمْتُ صَوَّامًا قَوَّامًا.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ(٢).

١٣٣ ـ مِنْ فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٣٨٧٥ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ دُرُسْتَ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ،

---

١٣٣ ـ مِنْ فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

[٣٨٧٤] ك: ٤٧٤٤، تحفة: ١٦٠٥٤.

[٣٨٧٥] خ: ٢٥٧٤، ن: ٣٩٥٠، تحفة: ١٦٨٦١.

(١) زاد في نسخة:

٣٨٧٣ ـ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ابْنُ عَثْمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى ابْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ وَهْبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ عَامَ الْـفَتْحِ فَنَاجَاهَا فَبَكَتْ ثُمَّ حَدَّثَهَا فَضَحِكَتْ. قَالَتْ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَأَلْتُهَا عَنْ بُكَائِهَا وَضَحِكِهَا. قَالَتْ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّهُ يَمُوتُ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ إِلَّا مَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ فَضَحِكْتُ. [ن في الكبرى: ٨٤٦٠، تحفة: ١٧٠٤٠].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

(٢) زاد في نسخة: «وَأَبُو الجَحَّافِ اسْمُهُ: دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَوْفٍ، وَيُرْوَى عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الجَحَّافِ، وَكَانَ مَرْضِيًّا».

قَالَتْ: فَاجْتَمَعَ صَوَاحِبَاتِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ: يَا أُمَّ سَلَمَةَ إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، وَإِنَّا نُرِيدُ الخَيْرَ كَمَا تُرِيدُ عَائِشَةُ، فَقُولِي لِرَسُولِ اللهِ ﷺ يَأْمُرِ النَّاسَ يُهْدُونَ إِلَيْهِ أَيْنَمَا كَانَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ أُمُّ سَلَمَةَ فَأَعْرَضَ عَنْهَا، ثُمَّ عَادَ إِلَيْهَا فَأَعَادَتِ الكَلَامَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ صَوَاحِبَاتِي قَدْ ذَكَرْنَ أَنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ فَأْمُرِ النَّاسَ يُهْدُونَ أَيْنَمَا كُنْتَ، فَلَمَّا كَانَتِ الثَّالِثَةُ قَالَتْ ذَلِكَ، قَالَ: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ الوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ غَيْرِهَا».

وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، هَذَا الحَدِيثُ عَنْ عَوْفِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ رُمَيْثَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ شَيْئًا مِنْ هَذَا.

وَهَذَا حَدِيثٌ قَدْ رُوِيَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ فِيهِ[1] رِوَايَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ.

وَقَدْ رَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادِ ابْنِ زَيْدٍ.

٣٨٧٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ عَلْقَمَةَ الْمَكِّيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ،

....

[٣٨٧٦] حب: ٧٠٩٤، تحفة: ١٦٢٥٨.

(١) في نسخة: «على».

أَنَّ جِبْرِيلَ جَاءَ بِصُورَتِهَا فِي خِرْقَةِ حَرِيرٍ خَضْرَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَذِهِ[(١)] زَوْجَتُكَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ عَلْقَمَةَ

وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ مُرْسَلاً، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ، وَقَدْ رَوَى أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مِنْ هَذَا.

٣٨٧٧ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، نَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْـمُبَارَكِ، نَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ هَذَا جِبْرَئِيلُ وَهُوَ يُقْرِئُ عَلَيْكِ السَّلَامَ» قَالَتْ: قُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا نَرَى.

قوله: (جاء بصورتها) وليس النهي عن التصوير إلا لنا، فلا يحتاج إلى الجواب[١] بأن ذلك قبل النهي.

قوله: (في الدنيا والآخرة) وكونها زوجته في الآخرة فضل لها ووعد بمغفرتها.

---

[١] كما أجاب به المحشي إذ قال: والتصاوير إنما حرمت بعد النبوة، بل بعد القدوم بالمدينة، وأيضاً حرمتها إنما كانت في هذا العالم، انتهى.

[٣٨٧٧] تقدم تخريجه في ٢٦٩٣، تحفة: ١٧٧٦٦.

(١) في نسخة: «إن هذه».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ[(١)].

٣٨٧٨ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْـمُبَارَكِ، نَا زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ جِبْرَئِيلَ يُقْرِئُ[(٢)] عَلَيْكِ السَّلَامَ»، فَقُلْتُ: عَلَيْهِ[(٣)] السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٣٨٧٩ ـ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، نَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ، نَا خَالِدُ بْنُ سَلَمَةَ الْـمَخْزُومِيُّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: مَا أَشْكَلَ عَلَيْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثٌ قَطُّ، فَسَأَلْنَا عَائِشَةَ إِلَّا وَجَدْنَا عِنْدَهَا مِنْهُ عِلْمًا.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ[(٤)].

٣٨٨٠ ـ حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الكُوفِيُّ، نَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْـمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَفْصَحَ مِنْ عَائِشَةَ.

....

[٣٨٧٨] تقدم تخريجه في ٢٦٩٣، تحفة: ١٧٧٢٧.

[٣٨٧٩] تحفة: ١٦٢٧٨.

[٣٨٨٠] ك: ٦٧٣٥، طب: ٢٣/ ١٨٢/ ٢٩٢، تحفة: ١٧٦٦٨/ أ.

(١) في نسخة: «حسن صحيح».

(٢) في نسخة: «يقرأ».

(٣) في نسخة: «وعليه».

(٤) زاد في نسخة: «غريب».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ(١).

٣٨٨١ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، وَبُنْدَارٌ قَالَا: نَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، نَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ الْـمُخْتَارِ، نَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: (استعمله على جيش ذات السلاسل)[١] وفيهم أبو بكر وعمر، فظن

---

[١] قال الحافظ(٢): بالمهملتين، والمشهور أنها بفتح الأولى على لفظ جمع السلسلة، وضبطه كذلك أبو عبيد البكري، قيل: سمي المكان بذلك لأنه كان به رمل بعضه على بعض كالسلسلة، وضبطها ابن الأثير بالضم، وقال: هو بمعنى السلسال أي: السهل، انتهى. وبوب البخاري في صحيحه «باب غزوة ذات السلاسل»، وهي غزوة لخم وجذام، قاله إسماعيل بن أبي خالد.

قال الحافظ(٣): وقيل: سميت بذات السلاسل لأن المشركين ارتبط بعضهم إلى بعض مخافة أن يفروا، وقيل: لأن بها ماء يقال له السلسل، وذكر ابن سعد أنها وراء وادي القرى، بينها وبين المدينة عشرة أيام، قال: وكانت في جمادى الأخرى سنة ثمان من الهجرة، وقيل: كانت سنة سبع، وبه جزم ابن أبي خالد، ونقل ابن عساكر الاتفاق على أنها كانت بعد غزوة مؤتة إلا ابن إسحاق، فقال: قبلها، انتهى.

[٣٨٨١] خ: ٣٦٦٢، م: ٢٣٨٤، ن في الكبرى: ٨٠٦٣، حم: ٤/ ٢٠٣، تحفة: ١٠٧٣٨.

(١) في نسخة: «حسن صحيح غريب».

(٢) «فتح الباري» (٧/ ٢٦).

(٣) «فتح الباري» (٨/ ٧٤).

أنه أحب الناس[١] إليه ﷺ، ولولا ذلك لما أمّره عليهم، فلما رجع سأل، وأجيب خلاف ما ظن فسكت، وإنما كان أمّره عليهم لما له من بصيرة[٢] في الحرب ونظر في مواقعها، فإنه لما نزل على قرب العدو منع أن يوقد أحد ناراً والناس في شدة من البرد، فغاظ ذلك عمر رضي الله عنه فشكى إلى أبي بكر وبين له ما لهم من العناء، فقال أبو بكر: إنما أمّره رسول الله ﷺ علينا حين رآه أهلاً لذاك، فالسمع والطاعة، فسكت عمر، حتى إذا كان في آخر الليل أغار على العدو فهزموا، وحصلت للمسلمين غنيمة، فبين لهم عمرو بن العاص عذره في منع الاستيقاد.

[١] قال الحافظ(١): وقع عند ابن سعد سبب هذا السؤال، وأنه وقع في نفس عمرو لما أمّره النبي ﷺ على الجيش وفيهم أبو بكر وعمر: أنه مقدم عنده في المنـزلة عليهم، فسأله لذلك، انتهى. زاد البخاري في المناقب بعد حديث الباب: فقلت: ثم من؟ قال: ثم عمر ابن الخطاب، فعدّ رجالاً، قال الحافظ: زاد في المغازي من وجه آخر: فسكت مخافة أن يجعلني في آخرهم، انتهى.

[٢] قال الحافظ(٢): ذكر ابن إسحاق أن أم عمرو بن العاص كانت من بلي، فبعث النبي ﷺ عمراً يستنفر الناس إلى الإسلام، ويستألفهم بذلك، وروى إسحاق بن راهويه والحاكم من حديث بريدة أن عمرو بن العاص أمرهم في تلك الغزوة: أن لا يوقدوا ناراً، فأنكر ذلك عمر، فقال له أبو بكر: دعه فإن رسول الله ﷺ لم يبعثه علينا إلا لعلمه بالحرب، فسكت عنه، فهذا السبب أصح إسناداً من الذي ذكره ابن إسحاق، لكن لا يمتنع الجمع.

وروى ابن حبان من طريق قيس بن أبي حازم عن عمرو بن العاص: أن رسول الله ﷺ بعثه في ذات السلاسل، فسأله أصحابه أن يوقدوا ناراً فمنعهم، فكلموا أبا بكر فكلمه في ذلك، فقال: لا يوقد أحد منهم ناراً إلا قذفته فيها، قال: فلقوا العدو فهزموهم، فأرادوا أن =

(١) «فتح الباري» (٧/ ٢٦).

(٢) «فتح الباري» (٨/ ٧٥).

٣٨٨٢ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ العَاصِ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ[(١)] ﷺ: مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، قَالَ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ.

٣٨٨٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»[(٢)].

وَفِي البَابِ عَنْ عَائِشَةَ، وَأَبِي مُوسَى.

....

= يتبعوهم فمنعهم، فلما انصرفوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ، فسأله، فقال: كرهت أن آذن لهم، أن يوقدوا ناراً فيرى عدوهم قلتهم، وكرهت أن يتبعوهم فيكون لهم مدد، فحمد أمره، فقال: يا رسول الله، من أحب الناس إليك؟ الحديث، انتهى.

[٣٨٨٢] ك: ٦٧٤١، تحفة: ١٠٧٤٥.

[٣٨٨٣] خ: ٣٧٧٠، م: ٢٤٤٦، ن في الكبرى: ٦٦٥٨، جه: ٣٢٨١، حم: ٣/ ١٥٦، تحفة: ٩٧٠.

(١) في نسخة: «قيل لرسول الله».

(٢) قال في «المجمع» (١/ ٢٨٦): مثل بالثريد لأنه أفضل طعام العرب لأنه مع اللحم جامع بين الغذاء واللذة والقوة وسهولة التناول وقلة المؤنة في المضغ فيفيد بأنها أعطيت مع حسن الخلق وحلاوة النطق وفصاحة اللهجة رزانة الرأي فهي تصلح للتبعل والتحدث، وحسبك أنها عقلت ما لم يعقل غيرها من النساء وروت ما لم يرو مثلها من الرجال، انتهى.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ هُوَ: أَبُو طُوَالَةَ الأَنْصَارِيُّ مَدِينِيٌّ، وَهُوَ ثِقَةٌ[١].

٣٨٨٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ غَالِبٍ، أَنّ رَجُلاً نَالَ مِنْ عَائِشَةَ[٢] عِنْدَ عَمَّارِ ابْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: أُغْرُبْ مَقْبُوحًا مَنْبُوحًا[٣]، أَتُؤْذِي حَبِيبَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٨٨٥ ـ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، نَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ الأَسَدِيّ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارَ ابْنَ يَاسِرٍ يَقُولُ: هِيَ زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، يَعْنِي عَائِشَةَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٨٨٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، نَا الْـمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ

....

[٣٨٨٤] ك: ٥٦٨٤، تحفة: ١٠٣٦٤.

[٣٨٨٥] خ: ٣٧٧٢، تحفة: ١٠٣٥٦.

[٣٨٨٦] جه: ١٠١، تحفة: ٨٨٤.

(١) زاد في نسخة: «حافظ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رحمه الله».

(٢) أَيْ: ذَكَرَهَا بِسُوءٍ.

(٣) «اغرب» بمعنى ابعد، كأنه أمره بالغروب والاختفاء. المقبوح: الذي يردُّ ويطرد، ويقال: قبَّحه الله، أي: أبعده. المنبوح: الذي يضرب له مثل الكلب، انتهى. «جامع الأصول» (٩/ ١٣٥).

حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، قِيلَ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ(١).

١٣٤ ـ فَضْلُ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٣٨٨٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، نَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غِرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا بِي أَنْ أَكُونَ أَدْرَكْتُهَا، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِكَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَهَا، وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيَتَتَبَّعُ بِهَا صَدَائِقَ خَدِيجَةَ فَيُهْدِيهَا لَهُنَّ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

[١٣٤ ـ فضل خديجة رضي الله عنها]

قوله: (وما بي أن أكون أدركتها) أي: لم يكن لي إدراكها في الزمان[١]، فإنها ماتت قبلي، أو لم يكن لي أن أدرك فضلها، فإن الفضل لها، وإنما غرت حسب اقتضاء البشرية.

---

[١] ويؤيد هذا المعنى ما في أكثر الروايات من الصحيحين وغيرهما بلفظ: ما غرت على أحد من نساء النبي ﷺ ما غرت على خديجة وما رأيتها، ولكن كان النبي ﷺ يكثر ذكرها، وفي بعضها: ما غرت على خديجة هلكت قبل أن يتزوجني، لما كنت أسمعه، قال الحافظ: قوله: «ما رأيتها»، وفي رواية مسلم من هذا الوجه: «ولم أدركها»، ولم أر هذه اللفظة إلا =

[٣٨٨٧] تقدم تخريجه في ٢٠١٧.

(١) زاد في نسخة: «من حديث أنس».

٣٨٨٨ ـ حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، نَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا حَسَدْتُ امْرَأَةً مَا حَسَدْتُ خَدِيجَةَ، وَمَا تَزَوَّجَنِي رَسُولُ الله ﷺ إِلَّا بَعْدَ مَا مَاتَتْ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ[1] لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ[2].

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٣٨٨٩ ـ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْـهَمْدَانِيُّ، نَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ

....

= في هذه الطريق، نعم أخرجها مسلم من طريق الزهري عن عروة عن عائشة بلفظ: «وما رأيتها قط»، ورؤية عائشة لخديجة كانت ممكنة، وأما إدراكها لها فلا نزاع فيه، لأنه كان لها عند موتها ست سنين، كأنها أرادت بنفي الرؤية والإدراك النفي بقيد اجتماعهما عنده ﷺ، أي: لم أرها وأنا عنده ولا أدركتها كذلك، انتهى. قلت: ولهذا الإشكال ذكر الشيخ معنى آخر للإدراك، وقال الدمنتي[3] في قوله: «ما غرت»: قال الطيبي: ما الثانية مصدرية أو موصولة، أي: مثل الذي غرت.

[٣٨٨٨] تقدم تخريجه في ٢٠١٧.

[٣٨٨٩] خ: ٣٤٣٢، م: ٢٤٣٠، ن في الكبرى: ٨٢٩٦، حم: ١/ ٨٤، تحفة: ١٠١٦١.

(١) قال الجزري في «النهاية» (٤/ ٦٧): القَصَب فِي هَذَا الْـحَدِيثِ: لُؤْلُؤٌ مُجَوَّف وَاسِعٌ كالقَصْر الـمُنِيف. والقَصَب مِنَ الجَوْهر: مَا اسْتَطال مِنْهُ فِي تَجْوِيف.

(٢) أي: لا صياح أو لا اختلاط صوت فيه، أي: في القصب المعبر به عن القصر، «ولا نصب» أي: ولا تعب. قال شارح: أي: لا يكون لها شاغل يشغلها عن لذائذ الجنة ولا تعب ينقصها. كذا في «المرقاة» (٩/ ٣٩٨٩).

(٣) «نفع قوت المغتذي» (ص: ١٥٣).

يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ وَخَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ».

وَفِي الْـبَابِ عَنْ أَنَسٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٨٩٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ زَنْجُوَيْهِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، نَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ العَالَمِينَ: مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ».

قوله: (خير نسائها) أي: الدنيا[١]، فكل منهما أفضل نسوة زمانها، ويمكن تقدير[٢] العبارة بحيث يكون المرجع مذكوراً في العبارة، وهو أن يكون «خديجة» مبتدأ و«خير نسائها» خبراً عنه، والمجرور راجع إلى خديجة بأدنى ملابسة، أو بحذف المضاف وهو الزمان، وكذلك في القرينة الثانية.

---

[١] قال القرطبي: الضمير عائد على غير مذكور لكنه يفسره الحال والمشاهدة، يعني به الدنيا، وقال الطيبي(١): الضمير الأول يعود على الأمة التي كانت فيها مريم، والثاني على هذه الأمة، إلى آخر ما بسطه، وهذا على سياق «المشكاة»، فإن فيه ذكر مريم مقدم بخلاف سياق الترمذي، والمآل واحد.

[٢] وهو مختار الحافظ(٢) إذ قال: والذي يظهر لي أن قوله: «خير نسائها» خبر مقدم والضمير لمريم، فكأنه قال: مريم خير نسائها أي: نساء زمانها، وكذا في خديجة، وقد جزم كثير من الشراح أن المراد نساء زمانها، وجاء ما يفسر المراد صريحاً، فروى البزار والطبراني من حديث عمار بن ياسر رفعه: «لقد فضلت خديجة على نساء أمتي كما فضلت مريم على نساء العالمين»، وهو حديث حسن الإسناد.

[٣٨٩٠] حم: ٣/ ١٣٥، تحفة: ١٣٤٦.

(١) «شرح الطيبي» (٧/ ١٣٧).

(٢) «فتح الباري» (٧/ ١٣٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

١٣٥ ـ فِي فَضْلِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٨٩١ ـ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ العَنبَرِيُّ، نَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ العَنْبَرِيُّ أَبُو غَسَّانَ، نَا سَلْمُ بْنُ جَعْفَرٍ ـ وَكَانَ ثِقَةً ـ عَنِ الحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ: مَاتَتْ فُلَانَةُ لِبَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَجَدَ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَسْجُدُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا»، فَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ ذَهَابِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ.

[١٣٥ ـ فِي فَضْلِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ]

قوله: (فقال: أليس قال رسول الله ﷺ) وحاصل جوابه أن النهي إنما هو عن النوافل، وأما ما حدث سبب[١] وجوبه إذ ذاك فلا، كالسجدة التي وجبت بتلاوة القرآن، وصلاة الجنازة التي وجبت بحضورها، وكذلك حدوث الآية سبب للسجدة.

---

[١] ولعل السجدة تكون واجبة عنده لإطلاق الأمر، أو يكون مسلكه جواز الصلاة ذات السبب في هذه الأوقات، كما قالت به الشافعية، وذكر صاحب «جمع الفوائد» برواية رزين: ماتت سودة فسماها، وقال القاري: هي صفية، وقيل: حفصة، وقال: الطيبي: الحديث مطلق، فإن أريد بالآية خسوف الشمس والقمر، فالمراد بالسجود الصلاة، وإن كانت غيرهما، كمجيء الريح الشديدة والزلزلة وغيرهما، فالسجود هو المتعارف، ويجوز الحمل على الصلاة أيضاً لما ورد: كان إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة، انتهى. قلت: وهو الصواب على أصول الحنفية، وكذا المالكية بخلاف الشافعية والحنابلة، فيحمل على مجرد السجود.

[٣٨٩١] د: ١١٩٧، تحفة: ٦٠٣٧.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٣٨٩٢ ـ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، نَا عَبْدُ الصَّمَدِ، نَا هَاشِمُ بْنُ سَعِيدٍ الكُوفِيُّ، نَا كِنَانَةُ قَالَ: حَدَّثَتْنَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدْ بَلَغَنِي عَنْ حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ كَلَامٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ[1]: أَلَا قُلْتِ: وَكَيْفَ تَكُونَانِ خَيْرًا مِنِّي وَزَوْجِي مُحَمَّدٌ وَأَبِي هَارُونُ وَعَمِّي مُوسَى[2]؟ وَكَانَ الَّذِي بَلَغَهَا أَنَّهُمْ قَالُوا: نَحْنُ أَكْرَمُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْهَا، وَقَالُوا: نَحْنُ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ[3] وَبَنَاتُ عَمِّهِ.

وَفِي البَابِ عَنْ أَنَسٍ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ هَاشِمٍ الكُوفِيِّ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ.

٣٨٩٣ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: ....

....

[٣٨٩٢] ك: ٦٧٩٠، طب: ٢٤/ ٧٥/ ١٩٦، تحفة: ١٥٩٠٥.

[٣٨٩٣] ن في الكبرى: ٨٨٧٠، حم: ٣/ ١٣٥، تحفة: ٤٧١.

(١) في نسخة: «فقال».

(٢) قال في «اللمعات» (٩/ ٧٣٧): فإن قلت: أليست حفصة ابنة بني إسماعيل؛ لأنها قرشية، وعمها نبي وهو إسحاق، وتحت نبي وهو النبي ﷺ؟ قلت: المراد هذه الصفات مشتركة بين نسائه ﷺ اللاتي من قريش، وصفية أيضاً شاركة لهن فيها؛ لأن موسى وهارون من أولاد يعقوب بن إسحاق عليهم السلام، أو المقصود دفع المنقصة عن صفية بأنها أيضاً تجمع صفات الفضل والكرم، انتهى.

(٣) زاد في نسخة: «ﷺ».

أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَلَغَ صَفِيَّةَ أَنَّ حَفْصَةَ قَالَتْ: بِنْتُ يَهُودِيٍّ، فَبَكَتْ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكِ؟» قَالَتْ: قَالَتْ لِي حَفْصَةُ: إِنِّي ابْنَةُ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكِ(١) لَابْنَةُ نَبِيٍّ، وَإِنَّ عَمَّكِ لَنَبِيٌّ، وَإِنَّكِ لَتَحْتَ نَبِيٍّ، فَفِيمَ تَفْخَرُ(٢) عَلَيْكِ؟» ثُمَّ قَالَ: «اتَّقِي اللهَ يَا حَفْصَةُ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٣٨٩٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ابْنُ عَثْمَةَ، ثَنِي مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ وَهْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ عَامَ الفَتْحِ، فَنَاجَاهَا فَبَكَتْ،

قوله: (عام الفتح) ويجاب بتعدد[١] الوقعة، ....

---

[١] وبالتعدد جزم عامة شراح الحديث من الحافظ والعيني وغيرهما، وتبعهم القسطلاني في «المواهب»(٣)، لكن كلامهم يشير إلى أن كلتا القصتين وقعتا في شكوى الوفاة، وعلى هذا فلفظ «عام الفتح» خطأ من أحد الرواة، مع أن في السند من يخطأ، لكنه مؤيد بعدة روايات أخر ذكرها السيوطي في «الدر» في تفسير سورة النصر والقسطلاني، تدل على أنه ﷺ ـ لما نزلت سورة النصر ـ سار فاطمة باقتراب أجله، واختلفت الروايات في عام نزولها، ففي غير واحد من الروايات أنها نزلت عام الفتح، وفي أكثرها عام حجة الوداع، والظاهر عندي بملاحظة هذه الروايات كلها أن إحدى القصتين وقعت عند نزول هذه السورة، والثانية في مرض الوفاة.

[٣٨٩٤] تقدم تخريجه في ٣٨٧٣، تحفة: ١٨١٨٧.

(١) في نسخة: «وإنك».

(٢) الفخر والافتخار: التمدح بالخصال والتفضل بها على الغير، «لمعات التنقيح» (٩/ ٧٣٧).

(٣) انظر: «المواهب اللدنية» (٤/ ٥٢٦).

ثُمَّ حَدَّثَهَا فَضَحِكَتْ، قَالَتْ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَأَلْتُهَا عَنْ بُكَائِهَا وَضَحِكِهَا، قَالَتْ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّهُ يَمُوتُ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ إِلَّا مَرْيَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ فَضَحِكْتُ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٣٨٩٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لأَهْلِي، ....

ولا يبعد السرور[١] والبكاء في كليهما إذا الأمر فظيع.

قوله: (سألتها) وإنما كانت سألتها بما لها من الحق[٢] عليها لكونها زوج أبيها، فلما سلمت حقها ذلك وأخبرت علم حق أزواج النبي ﷺ على الأمة خاصة وعامة، وبذلك يصح إيراد الحديث هاهنا.

وقوله: (أنا خيركم لأهلي)، فيه بيان لفضيلة الأهل حيث عامل النبي ﷺ

---

[١] لا سيما إذ كانت بين القصتين برهة من الزمان.

[٢] كما في «المشكاة»(١) برواية الشيخين عن عائشة، وفيها: فلما قام رسول الله ﷺ سألتها عما سارّك، قالت: ما كنت لأفشي على رسول الله ﷺ سرّه، فلما توفي قلت: عزمت عليك بما لي عليك من الحق لما أخبرتيني، قالت: أما الآن فنعم، الحديث، قال القاري(٢): قوله: «من الحق» أي: من الأمومة الثانية، أو الأخوة، أو المحبة الصادقة، أو المودة السابقة، فما موصولة، انتهى.

[٣٨٩٥] د: ٤٨٩٩، تحفة: ١٦٩١٩.

(١) «مشكاة المصابيح» (٦١٣٨).

(٢) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٦٤).

وَإِذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ فَدَعُوهُ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرُوِيَ هَذَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً.

٣٨٩٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ الوَلِيدِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْ أَحَدٍ(١) مِنْ أَصْحَابِي شَيْئًا؛ فَإِنِّي أُحِبُّ ....

معهن خيراً، ولولا فيهن ما يوجب ذلك لم يفعل.

قوله: (وإذا مات صاحبكم فدعوه) أراد بالصاحب[١] نفسه، والمعنى إذا مضيت عنكم فلا يهمنكم شأني واتركوني مشتغلين بطاعاتكم وعباداتكم، أو المراد كل صاحب[٢] لكم إذا انقضى ومات فدعوه، إن كان خيراً فلا تشتغلوا بتذكاره والبكاء عليه، وإن كان شرًّا فلا تذكروا مساويه.

---

[١] قال القاري(٢): «إذا مات صاحبكم» أي: واحد منكم ومن جملة أهليكم فدعوه، أي: اتركوا ذكر مساويه، فإن تركه من محاسن الأخلاق، دلّهم ﷺ على حسن المعاملة مع الأحياء والأموات، وقيل: إذا مات اتركوا محبته والبكاء عليه، والأحسن أن يقال: فاتركوه إلى رحمة الله تعالى، وقيل: أراد به نفسه الشريفة، أي: دعوا التحسر والتلهف عليّ، فإن في الله خلفاً عن كل فائت، وقيل: معناه إذا مت فدعوني ولا تؤذوني بإيذاء عترتي وأهل بيتي، انتهى.

[٢] قلت: ويؤيد ذلك ما في نسخة لأبي داود بلفظ: «إذا مات أحدكم».

[٣٨٩٦] د: ٤٨٦٠، حم: ١/ ٣٩٥، تحفة: ٩٢٢٧.

(١) في نسخة: «عن أحد».

(٢) «مرقاة المفاتيح» (٥/ ٢١٢٥).

أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْهِمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ». قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَالٍ فَقَسَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى رَجُلَيْنِ جَالِسَيْنِ وَهُمَا يَقُولَانِ: وَاللهِ مَا أَرَادَ مُحَمَّدٌ بِقِسْمَتِهِ الَّتِي قَسَمَهَا وَجْهَ اللهِ وَلَا الدَّارَ الآخِرَةَ، فَتَثَبَّتُّ حِينَ سَمِعْتُهَا، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَاحْمَرَّ وَجْهُهُ وَقَالَ: «دَعْنِي عَنْكَ، فَقَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَقَدْ زِيدَ فِي هَذَا الإِسْنَادِ رَجُلٌ.

٣٨٩٧ ـ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، وَالحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ زَائِدَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مِنْ هَذَا مِنْ غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ.

١٣٦ ـ فَضْلُ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٣٨٩٨ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ،

قوله: (أخرج إليهم وأنا سليم الصدر) فيه تنبيه على فضل الأزواج، إذ يعلم منه بقاؤه فيهن ما دام فيهن بسلامة صدره، فلم يكن يسخط على إحداهن، أي: إذا طلب خروجه من بيوته إليهم سليم الصدر، وذلك بأن لا يبلغ أحد عن أحد، علم أنه سليم الصدر ما دام فيها، فعلم رضاه منهن جميعاً، فافهم.

قوله: (رجل) وهو السدي[١] كما بينه بعد.

---

[١] يعني زاد بعضهم بين إسرائيل والوليد واسطة السدي، كما سيأتي في السند الآتي، والمراد =

[٣٨٩٧] انظر ما قبله.

[٣٨٩٨] ك: ٣٩٦٢، حم: ٥/ ١٣١، تحفة: ٢١.

قَالَ: سَمِعْتُ زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ يُحَدِّثُ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ القُرْآنَ»، فَقَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ وَقَرَأَ فِيهَا: إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الحَنِيفِيَّةُ الْـمُسْلِمَةُ، لَا اليَهُودِيَّةُ وَلَا النَّصْرَانِيَّةُ وَلَا الْـمَجُوسِيَّةُ، مَنْ يَعْمَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ»، وَقَرَأَ عَلَيْهِ: «لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَانِيًا، وَلَوْ كَانَ لَهُ ثَانِيًا لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ، وَرَوَى عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ القُرْآنَ».

وَقَدْ رَوَى قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأُبَيٍّ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ القُرْآنَ».

١٣٧ ـ فَضْلُ الأَنْصَارِ(١) وَقُرَيْشٍ

٣٨٩٩ ـ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، نَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ

[١٣٧ ـ فَضْلُ الأَنْصَارِ وَقُرَيْشٍ]

= بالسدّي على الظاهر هو إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، وقصة من قال في القسمة معروفة عند البخاري وغيره بغير هذا السند عن ابن مسعود.

[٣٨٩٩] حم: ٥/ ١٣٧، ١٣٨، تحفة: ٣٣.

(١) في نسخة: «في فضل الأنصار».

ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْلَا الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ».

وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ سَلَكَ الأَنْصَارُ[1] وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَكُنْتُ مَعَ الأَنْصَارِ»[2].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣٩٠٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ ثَابِتٍ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ـ أَوْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ـ فِي الأَنْصَارِ: ....

قوله: (لولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار) يعني أن الله أنعم علي بفاضلة الهجرة، ولولا ذلك لجعلني من الأنصار، فبين بذلك ما للنصرة من المزية[3].

[٣٩٠٠] خ: ٣٧٨٣، م: ٧٥، ن في الكبرى: ٨٢٧٦، جه: ١٦٣، حم: ٤/ ٢٨٣، تحفة: ١٧٩٢.

(١) في نسخة: «النَّاسُ».

(٢) قال الخطابي: أراد أن أرض الحجاز كثيرة الأودية والشعاب، فإذا ضاق الطريق عن الجميع فسلك رئيس شعباً اتبعه قومه حتى يفضوا إلى الجادة، وقيل: أراد بالوادي الرأي والمذهب، وقيل: أراد ﷺ بذلك حسن موافقته إياهم وترجيحهم في ذلك على غيرهم، لما شاهد منهم حسن الوفاء بالعهد وحسن الجوار، وما أراد بذلك وجوب متابعته إياهم فإن متابعته حق على كل مؤمن، لأنه ﷺ هو المتبوع المطاع لا التابع المطيع، انتهى مختصرًا من «شرح الطيبي» (١٢/ ٣٩٣٦).

(٣) قال القاري (٩/ ٤٠٠٨): في «شرح السنة»: ليس المراد منه الانتقال على النسب الولادي، لأنه حرام مع أن نسبه ﷺ أفضل الأنساب وأكرمها، وإنما أراد به النسب البلادي، ومعناه لولا الهجرة من الدين ونسبتها دينية لا يسعني تركها؛ لأنها عبادة كنت مأموراً بها لانتسبت إلى داركم، ولانتقلت عن هذا الاسم إليكم. وقيل: أراد ﷺ بهذا الكلام إكرام الأنصار، والتعريض بأن لا رتبة بعد الهجرة أعلى من النصرة، انتهى.

«لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، مَنْ أَحَبَّهُمْ فَأَحَبَّهُ اللهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَأَبْغَضَهُ اللهُ»، فَقُلْنَا لَهُ: أَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنَ الْـبَرَاءِ؟ فَقَالَ: إِيَّايَ حَدَّثَ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٣٩٠١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: «هَلُمَّ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟» فَقَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنَ أُخْتٍ لَنَا، فَقَالَ: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ، وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبُرَهُمْ(١) وَأَتَأَلَّفَهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللهِ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

قوله: (ابن أخت القوم منهم) هذا دليل[١] لجعله من ذوي الأرحام.

---

[١] قال الحافظ(٢): استدل بذلك من قال بأن ذوي الأرحام يرثون كما يرث العصبة، وحمله من لم يقل بذلك على أن المراد منهم في المعاونة والانتصار والبر والشفقة ونحو ذلك، انتهى مختصراً.

[٣٩٠١] خ: ٣١٤٦، م: ١٠٥٩، ن: ٢٦١٠، حم: ٣/ ١٧٢، تحفة: ١٢٤٤.

(١) «أجبرهم» من جبرت الوهن والكسر إذا أصلحته، وجبرت المصيبة إذا فعلت مع صاحبها ما ينساها به، والتألف المداراة والإيناس ليدخلوا في الإسلام رغبة في المال، انتهى. «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٣١٧).

(٢) «فتح الباري» (١٢/ ٤٩).

٣٩٠٢ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا هُشَيْمٌ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، نَا النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يُعَزِّيهِ فِيمَنْ أُصِيبَ مِنْ أَهْلِهِ وَبَنِي عَمِّهِ يَوْمَ الحَرَّةِ[1]، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَنَا أُبَشِّرُكَ بِبُشْرَى مِنَ اللهِ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَلِذَرَارِيِّ الأَنْصَارِ وَلِذَرَارِيِّ ذَرَارِيهِمْ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ.

٣٩٠٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الخُزَاعِيُّ البَصْرِيُّ، نَا أَبُو دَاوُدَ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: نَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ البُنَانِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَقْرِئْ قَوْمَكَ السَّلَامَ، فَإِنَّهُمْ ـ مَا عَلِمْتُ ـ أَعِفَّةٌ صُبُرٌ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٩٠٤ ـ حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، نَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ

قوله: (فكتب إليه) بيان لـ«كتب» الأول، وفاعله زيد بن أرقم.

[٣٩٠٢] م: ٢٥٠٦، حم: ٤/ ٣٨٠، تحفة: ٣٦٨٦.

[٣٩٠٣] ك: ٦٩٧٣، طب: ٤٧١٠، ع: ١٤٢٠، تحفة: ٣٧٧٤.

[٣٩٠٤] ع: ١٠٢٥، حم: ٣/ ٨٩، تحفة: ٤١٩٨.

(١) هو اليوم المشهور الذي جرى من أهل الشام فيه ما جرى، من قتل أهل المدينة ونهبها، وسَبي النساء والولدان في زمن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان. «جامع الأصول» (٨/ ٣٢٩).

أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا إِنَّ عَيْبَتِيَ[1] الَّتِي آوِي إِلَيْهَا أَهْلُ بَيْتِي، وَإِنَّ كَرِشِيَ الأَنْصَارُ[2]، فَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَفِي البَابِ عَنْ أَنَسٍ.

٣٩٠٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٩٠٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الهَاشِمِيُّ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، نَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ الحَكَمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ....

....

[٣٩٠٥] خ: ٣٧٩٩، م: ٢٥١٠، ن في الكبرى: ٦٢٦٧، حم: ٣/ ١٧٦، تحفة: ١٢٤٥.

[٣٩٠٦] ك: ٦٩٥٦، ع: ٧٧٥، حم: ١/ ١٨٣، تحفة: ٣٩٢٥.

(١) أَي: خاصَّتي ومَوضعُ سِرّي. وَالْـعَرَبُ تَكْنِي عَنِ القُلوب والصُّدور بالعِيَاب، لِأَنَّهَا مُسْتَوْدَعُ السَّرائر، كَمَا أَنَّ العِيَاب مُسْتَوْدعُ الثِّياب. «النهاية» (٣/ ٣٢٧).

(٢) قال في «النهاية» (٤/ ١٦٣): أراد أنهم بطانته وموضع سره وأمانته، والذين يعتمد عليهم في أموره، واستعار الكرش والعيبة لذلك؛ لأن المجتر يجمع علفه في كرشه، والرجل يضع ثيابه في عيبته، وقيل: أراد بالكرش الجماعة، أي: جماعتي وصحابتي، ويقال: عليه كرش من الناس: أي جماعة.

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدْ هَوَانَ قُرَيْشٍ أَهَانَهُ اللهُ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، ثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٣٩٠٧ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، وَالمُؤَمَّلُ، قَالَا: نَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِي: «لَا يُبْغِضُ الأَنْصَارَ رَجُلٌ(١) يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٩٠٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، نَا أَبُو يَحْيَى الحِمَّانِيُّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَذَقْتَ أَوَّلَ قُرَيْشٍ نَكَالاً فَأَذِقْ آخِرَهُمْ نَوَالاً».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الوَرَّاقُ، ثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، عَنِ الأَعْمَشِ نَحْوَهُ.

٣٩٠٩ ـ حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الكُوفِيُّ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ

....

[٣٩٠٧] ن في الكبرى: ٨٢٧٥، حم: ١/ ٣٠٩، تحفة: ٥٤٨٣.
[٣٩٠٨] حم: ١/ ٢٤٢، تحفة: ٥٥٢٢.
[٣٩٠٩] حم: ٣/ ١٦٢، تحفة: ١٠٩١.
(١) في نسخة: «أحد».

جَعْفَرٍ الأَحْمَرِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ(١) النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ، وَلأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ، وَلأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ(٢)، وَلِنِسَاءِ الأَنْصَارِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

١٣٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي أَيِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ

٣٩١٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ، أَوْ بِخَيْرِ الأَنْصَارِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو الحَارِثِ ابْنِ الخَزْرَجِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو سَاعِدَةَ»، ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ فَقَبَضَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ بَسَطَهُنَّ كَالرَّامِي بِيَدَيْهِ، قَالَ: «وَفِي دُورِ الأَنْصَارِ كُلِّهَا خَيْرٌ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[١٣٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي أَيِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ]

قوله: (كالرامي بيديه) أي: الذي يرمي بهما شيئاً.

[٣٩١٠] خ: ٥٣٠٠، م: ٢٥١١، د: ٣٤٥٤، ن في الكبرى: ٨٢٧٨، حم: ١/ ٥٦، تحفة: ١٦٥٦.

(١) في نسخة: «أن».

(٢) قال في «اللمعات» (٩/ ٧٦٢): ظاهره تخصيص طلب المغفرة إلى مرتبتين: الأبناء وأبناء الأبناء، ولو حمل على آخر مراتب الأبناء بالغاً ما بلغ إلى مدة بقائهم لم يبعد، بل لو حمل الأبناء على معنى الأولاد كان له وجه، انتهى.

٣٩١١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ دُورُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنِي الحَارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ[1]»، فَقَالَ سَعْدٌ: مَا أَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا، فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ اسْمُهُ: مَالِكُ بْنُ رَبِيعَةَ.

٣٩١٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ بْنِ سَلْمٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ دِيَارِ الأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ»[2].

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

٣٩١٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،

[٣٩١١] خ: ٣٧٨٩، م: ٢٥١١، ن في الكبرى: ٨٢٨١، حم: ٣/ ٤٩٦، تحفة: ١١١٨٩.

[٣٩١٢] تحفة: ٢٣٥٣.

[٣٩١٣] تحفة: ٢٣٥٤.

(١) أي: فضل بالنسبة إلى غيرهم من أهل المدينة، وهو تعميم بعد تخصيص. قال العسقلاني: الخير الأول بمعنى أفضل، والثاني بمعنى الفضل، يعني الخير حاصل في جميع الأنصار، وإن تفاوتت مراتبهم. «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٤٠١٢).

(٢) في نسخة: «خير دور الأنصار دور بني النجار».

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ الأَنْصَارِ بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

١٣٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْـمَدِينَةِ

٣٩١٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْـمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِحَرَّةِ السُّقْيَا الَّتِي كَانَتْ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ائْتُونِي بِوَضُوءٍ»، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ، وَدَعَا لأَهْلِ مَكَّةَ بِالبَرَكَةِ، وَأَنَا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، ....

قوله: (خير الأنصار بنو عبد الأشهل) الخيرية هاهنا[١] إضافية.

١٣٩ ـ باب ما جاء في فضل المدينة

---

[١] أي: باعتبار من بعدهم كما تقدم الترتيب في الروايات السابقة، فلا ينافي الحديث لما تقدم من تفضيل بني النجار على بني عبد الأشهل، وهذا التوجيه يمشي في رواية الباب بلا تردد، لأنه لا ذكر فيها لبني النجار، لكن يتمشى في روايات وردت فيها: ألا أخبركم بخير دور الأنصار؟ قالوا: بلى، قال: بنو عبد الأشهل، قالوا: ثم من يا رسول الله؟ قال: ثم بنو النجار، ورجح الحافظ بعد ذكر الاختلاف في ذلك روايات ترجيح بني النجار، لأنهم أخوال جد رسول الله ﷺ، فإن والدة عبد المطلب منهم، وعليهم نزل لما قدم المدينة، فلهم مزية على غيرهم.

[٣٩١٤] ن في الكبرى: ٤٢٥٦، خزيمة: ٢٠٩، حب: ٣٧٤٦، حم: ١/ ١١٥، تحفة: ١٠١٤٧.

أَدْعُوكَ لأَهْلِ الْـمَدِينَةِ أَنْ تُبَارِكَ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ مِثْلَيْ مَا بَارَكْتَ لأَهْلِ مَكَّةَ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ».

قوله: (مثلي ما باركت) إلخ، لما كان المحتمل أن يراد منه كون كل شيء ثلاثة وكونه أربعة، زاد قوله: مع البركة بركتين لتعيين ثاني محتمليه، وذلك بأن الرمَّان مثلاً إذا كان واحداً كان ببركة واحدة قدر اثنين، فلو سأل البركة مثلما بورك لأهل مكة لكان كل شيء اثنين، لكنه أربى في المسألة، فجعله مثليه، فصار كل شيء أربعة، ثم إني لم أحصله بعد، ووجهه أن الظاهر من الجملة الأولى طلب المزيد بحيث يصير الشيء ثلاثة أشياء، فإن الأصل لما كان واحداً والبركة الواحدة ثنتها كانت البركة الثانية المطلوبة بقوله: مثلي ما باركت، جاعلة للأصل[١] ثلاثة فحسب،

---

[١] ويؤيده ما في «المشكاة»[(١)] برواية مسلم عن أبي هريرة بلفظ: «اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك، وإني عبدك ونبيك، وإنه دعاك لمكة، وأنا أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه»، هكذا في «الشمائل» برواية أنس وأبي هريرة، والحديث من مستدلات الإمام مالك في أفضلية المدينة، قال القاري في «شرح النقاية»: علماؤنا والشافعي فضلوا مكة على المدينة، ومالك عكس القضية لهذا الحديث، ورواه مسلم، ولنا حديث عبد الله ابن عدي الحمراء، وحديث ابن عباس الآتيان قريباً في «باب فضل مكة»، وأما دعاء النبي ﷺ بمثل دعاء إبراهيم عليه السلام، فإنما كان في الرزق من الثمرات، ولا ريب في أكثرية ثمر المدينة، وليس هذا بسبب لأفضليتها، انتهى مختصراً بتغير.

قلت: والمسألة خلافية شهيرة، قال القاضي في «الشفا»[(٢)]: تفضيل المدينة على مكة هو قول عمر بن الخطاب ومالك وأكثر المدنيين، وذهب أهل مكة والكوفة إلى تفضيل مكة، وهو قول عطاء وابن حبيب من أصحاب مالك، وحكاه الساجي عن الشافعي، انتهى. قال القاري في شرحه: وبه قال أبو حنيفة وأصحابه وأحمد بن حنبل والثوري وأصحاب الشافعي، انتهى.

---

(١) «مشكاة المصابيح» (٢٧٣١).

(٢) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢١٢).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي البَابِ عَنْ عَائِشَةَ، وَعَبْدِ الله بْنِ زَيْدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٩١٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ أَبِي زِيَادٍ، نَا أَبُو نُبَاتَةَ يُونُسُ بْنُ يَحْيَى بْنِ نُبَاتَةَ، نَا سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْـمُعَلَّى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْـجَنَّةِ»(١).

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ(٢) مِنْ هَذَا الْـوَجْهِ.

وأما جعله أربعة فلا يقتضيه[١] اللفظ، بخلاف ما هو مقتضى قوله: مع البركة بركتين، فإنه نص في جعل كل شيء أربعة[٢]، لأنه لما كانت البركات ثلاثاً كما هو مقتضى اللفظ صار الكل أربعة.

---

[١] ويمكن أن يؤخذ هذا المعنى بما حكى العيني(٣) عن الفقهاء إذ قال في حديث أنس عن النبي ﷺ قال: «اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة»، قال الجوهري: ضعف الشيء مثله وضعفاه مثلاه، وقال الفقهاء: ضعفه مثلاه، وضعفاه ثلاثة أمثاله، انتهى.

[٢] فلو ثبت هذا المعنى يجمع بما تقدم من حديث أبي هريرة باختلاف الأوقات، كما يجمع بحديث البخاري عن عبد الله بن زيد عن النبي ﷺ: أن إبراهيم حرم مكة ودعا لها، وحرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة، ودعوت لها في مدها وصاعها مثل ما دعا إبراهيم لمكة، =

[٣٩١٥] تحفة: ١٠٣٢٧.

(١) يعني ذلك ينقل إلى الجنة أو العبادة فيه تؤدي إليها، والبيت فسر بالقبر، وقيل: بيت سكناه ولا تنافي لأن قبره في حجرته. «مجمع بحار الأنوار» (٢/ ٣٩٤).

(٢) في نسخة: «حسن غريب».

(٣) «عمدة القاري» (١٠/ ٢٤٧).

٣٩١٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَامِلٍ الْـمَرْوَزِيُّ، نَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ الزَّاهِدُ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ».

وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْـمَسَاجِدِ إِلَّا الْـمَسْجِدَ الحَرَامَ»[*].

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

٣٩١٧ ـ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنِي أَبِي، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا(١)، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا».

....

= انتهى. فيقال: إنه ﷺ دعا أولاً بمثل ما دعا إبراهيم عليه السلام لهذا الحديث، ثم دعا بمثلي ما دعا على حديث أبي هريرة، ثم دعا بثلاثة أمثال ما دعا على حديث علي في الترمذي، وللتوجيه مجال لا يخفى على المتأمل.

[٣٩١٦] خ: ١١٩٦، م: ١٣٩١، حم: ٢/ ٢٣٦، تحفة: ١٤٨١٠

[*] تحفة: ١٤٨١١.

[٣٩١٧] جه: ٣١١٢، حم: ٢/ ٧٤، تحفة: ٧٥٥٣.

(١) أمر له بالموت بها، وليس ذلك من استطاعته بل هو إلى الله تعالى، لكنه أمر بلزومها والإقامة بها بحيث لا يفارقها، فيكون ذلك سببًا لأن يموت فيها، فأطلق المسبب وأراد السبب، كقوله تعالى: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢]. «شرح الطيبي» (٦/ ٢٠٦٣).

وَفِي البَابِ عَنْ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الحَارِثِ الأَسْلَمِيَّةِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ[١].

٣٩١٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، نَا الْـمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ مَوْلَاةً لَهُ أَتَتْهُ فَقَالَتْ: اشْتَدَّ عَلَيَّ الزَّمَانُ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى العِرَاقِ، قَالَ: فَهَلَّا إِلَى الشَّامِ أَرْضِ الْـمَنْشَرِ[٢] اصْبِرِي لَكَاعِ[٣]، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَبَرَ عَلَى شِدَّتِهَا وَلَأْوَائِهَا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ القِيَامَةِ».

وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَسُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، وَسُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

٣٩١٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ[٤]، ثَنَا أَبِي جُنَادَةُ بْنُ سَلْمٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «آخِرُ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الإِسْلَامِ خَرَابًا الْـمَدِينَةُ».

....

[٣٩١٨] م: ١٣٧٧، حم: ٢/ ١٥٥، تحفة: ٨١٢٢.

[٣٩١٩] حب: ٦٧٧٦.

(١) زاد في نسخة: «السَّخْتِيَانِيِّ».

(٢) أي: مَوْضِعِ النُّشور، وَهِيَ الْأَرْضُ المقَدَّسة مِنَ الشَّامِ، يَحْشُرُ الله الْـمَوْتَى إِلَيْهَا يوم الْـقِيَامَةِ، وَهِيَ أَرْضُ الْـمَحْشَرِ. «النهاية» (٥/ ٥٤).

(٣) اللُّكَع عِنْدَ الْـعَرَبِ: العَبد، ثُمَّ اسْتُعمِل فِي الحُمق والذَّم. يُقَالُ للرجل: لُكَعُ، وَلِلْمَرْأَةِ لَكَاعِ. «النهاية» (٤/ ٢٦٨).

(٤) زاد في نسخة: «سلم بن جنادة».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ جُنَادَةَ عَنْ هِشَامٍ(١).

٣٩٢٠ ـ حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، نَا مَعْنٌ، نَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، ونَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْـمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الإِسْلَامِ فَأَصَابَهُ وَعَكٌ بِالمَدِينَةِ، ....

قوله: (أن أعرابيًّا[١] بايع رسول الله ﷺ على الإسلام) ولم يكن للمسلمين[٢] رخصة في إقامة دار الكفر إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان، فكان الذي بايع على الإسلام بايع على الهجرة.

---

[١] قال الحافظ(٢): لم أقف على اسمه إلا أن الزمخشري ذكر في «ربيع الأبرار» أنه قيس بن أبي حازم، وهو مشكل، لأنه تابعي كبير مشهور، صرحوا بأنه هاجر فوجد النبي ﷺ قد مات، فإن كان محفوظاً، فلعله آخر وافق اسمه واسم أبيه، وفي الذيل لأبي موسى في الصحابة قيس بن أبي حازم المنقري، فيحتمل أن يكون هو هذا، انتهى.

[٢] وبذلك جزم الحافظ(٣) إذ قال: وكانت الهجرة في ذلك الوقت واجبة، ووقع الوعيد على من رجع أعرابيًّا بعد هجرته، انتهى. وقال السيوطي في «الجلالين»(٤): نزل في جماعة أسلموا ولم يهاجروا، فقتلوا مع الكفار يوم بدر: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ الآية [النساء: ٩٧]، قال الصاوي: وهل ماتوا عصاة أو كفاراً خلاف، لأن الهجرة كانت ركناً أو شرطاً في صحة الإسلام، قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم﴾ [الأنفال: ٧٢]، وهذا كان قبل الفتح، ثم نسخ بعده، انتهى. وحكى صاحب «الجمل»(٥) عن =

[٣٩٢٠] خ: ٧٢٠٩، م: ١٣٨٣، ن: ٤١٨٥، حم: ٣/ ٣٠٦، تحفة: ٣٠٧١.

(١) زاد في نسخة: «قال: تعجب محمد بن إسماعيل من حديث أبي هريرة هذا».
(٢) «فتح الباري» (٤/ ٩٧).
(٣) «فتح الباري» (١٣/ ٢٠٠).
(٤) «تفسير الجلالين» (ص: ٩٤).
(٥) «الفتوحات الإلهية» (٢/ ١٠٨).

فَجَاءَ الأَعْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: أَقِلْنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ الأَعْرَابِيُّ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقِلْنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ الأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْـمَدِينَةُ كَالكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا وَتُنَصِّعُ طَيِّبَهَا».

قوله: (أقلني بيعتي) إنما كان ظنًّا منه أن البيعة كما كانت انعقدت به ﷺ، فكذلك انفساخها منوط بمشيئته وإرادته، ولم يكن الأمر كذلك، بل المدار في ذلك على عقيدة[١] المسترشد وإرادته، إن ثبت على عهده الذي عقد فذاك وإلا انفسخ، وإنما أبى النبي ﷺ عليه إقالته ذلك الذي عهد؛ لأنه كان ارتداداً من الإسلام[٢]، فكيف لا ينكره النبي ﷺ.

قوله: (وتنصع طيبها) من التفعيل[٣] والطيب مفعوله، أو من المجرد وهو فاعله،

= الخازن: لم يقبل الله الإسلام من أحد بعد هجرة النبي ﷺ حتى يهاجر إليه، ثم نسخ ذلك بعد فتح مكة، انتهى.

[١] كما هو معروف عند أهل التصوف، حتى قال الأستاذ أبو علي الدقاق: بدء كل فرقة المخالفة، يعني به أن من خالف شيخه لم يبق على طريقته وإن جمعتهما البقعة، فمن صحب شيخاً من الشيوخ، ثم اعترض عليه بقلبه، فقد نقض عقد الصحبة، لأنه بذلك ترك تقليد من لزمه تقليده، ووجبت عليه التوبة من ذلك، وقال الشيخ أبو سهل الصعلوكي: من قال لأستاذه: لم، لا يفلح أبداً، هكذا في «القشيرية»(١).

[٢] قال الحافظ(٢): ظاهره أنه سأل الإقالة من الإسلام، وبه جزم عياض، وقال غيره: إنما استقاله من الهجرة وإلا لكان قتله على الردة، انتهى.

[٣] قال العيني(٣): «ينصع» بفتح ياء المضارعة وسكون النون وفتح الصاد المهملة في آخره =

---

(١) «الرسالة القشيرية» (٢/ ٥٠١).

(٢) «فتح الباري» (٤/ ٩٧).

(٣) «عمدة القاري» (١/ ٢٤٥).

وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

= عين مهملة من النصوع، وهو الخلوص، والناصع الخالص، و«طيبها» بكسر الطاء وسكون الياء مرفوع على أنه فاعل، لأن النصوع لازم، وفي رواية الأكثرين بضم الياء وفتح النون وتشديد الصاد من التنصيع، وقوله: طيبها، بتشديد الياء مفعوله بالنصب، هكذا قال الكرماني من التنصيع، لكن الظاهر أنه من الإنصاع، وسواء كان من التنصيع أو الإنصاع فهو متعد، فلذلك نصب طيبها، فافهم. وقال القزاز: قوله: «ينصع» لم أجد له في الطيب وجهاً، وإنما الكلام يتضوع طيبها أي: يفوح، قال: ويروى ينضخ بضاد وخاء معجمتين، ويروى بحاء مهملة وهو أقل، وقال الزمخشري: «يبضع» بضم الياء وسكون الموحدة، ورد عليه الصاغاني بأن الزمخشري خالف بهذا القول جميع الرواة. وقال ابن الأثير[1]: المشهور بالنون والصاد المهملة، انتهى.

ثم قال ابن المنير: ظاهر الحديث ذم من خرج من المدينة، وهو مشكل فقد خرج منها جمع كثير من الصحابة وسكنوا غيرها من البلاد، وكذا من بعدهم من الفضلاء، والجواب أن المذموم من خرج عنها كراهية فيها ورغبة عنها كما فعل الأعرابي المذكور، وأما المشار إليهم فإنما خرجوا لمقاصد صحيحة كنشر العلم وفتح بلاد الشرك، والمرابطة في الثغور وجهاد الأعداء، وهم مع ذلك على اعتقاد فضل المدينة، هكذا في «الفتح»[2].

وفيه أيضاً في موضع آخر: قوله: «تنفي الناس»، قال عياض: هذا مختص بزمنه لأنه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام بها معه إلا من ثبت إيمانه، وقال النووي: ليس هذا بظاهر لأن عند مسلم: «لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد»، وهذا ـ والله أعلم ـ زمن الدجال.

قال الحافظ[3]: ويحتمل أن يكون المراد كلاًّ من الزمانين، وكان الأمر في حياته ﷺ كذلك =

---

(١) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ١٣٤).
(٢) «فتح الباري» (١٣/ ٢٠٠).
(٣) «فتح الباري» (٤/ ٨٨).

٣٩٢١ ـ حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، نَا مَعْنٌ، نَا مَالِكٌ، ونَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْـمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْ رَأَيْتُ الظِّبَاءَ تَرْتَعُ بِالمَدِينَةِ مَا ذَعَرْتُهَا، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ».

وليس المراد أنه لا يبقى فيه خبيث، بل انتفاء الخبث منها[١] قدر ما كان.

قوله: (لو رأيت الظباء) إلخ، هذا ليس[٢] نصًّا في وجوب الجزاء، وهو الذي فيه النـزاع، والرواية التي استدل بها أبو هريرة كذلك، ....

= لقصة الأعرابي، فإنه ﷺ ذكره معللاً به خروج الأعرابي، ثم يكون هذا في آخر الزمان أيضاً عند ما ينـزل بها الدجال فترجف بأهلها، فلا يبقى منافق ولا كافر إلا خرج، ثم قال مجيباً عن الإيراد: إن ذلك إنما هو في خاص من الزمان ومن الناس، بدليل قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ﴾ [التوبة: ١٠١]، والمنافق خبيث بلا شك، وقد خرج من المدينة بعد النبي ﷺ معاذ وأبو عبيدة وابن مسعود وطائفة، ثم علي وطلحة والزبير وعمار وآخرون، وهم من أطيب الخلق، فدل على أن المراد بالحديث تخصيص ناس دون ناس ووقت دون وقت، انتهى.

قال العيني(١): فإن قلت: إن المنافقين سكنوا المدينة، وماتوا بها ولم تنفهم، قلت: كانت المدينة دارهم أصلاً ولم يسكنوها بالإسلام ولا حبًّا له، وإنما سكنوها لما فيها من أصل معاشهم، ولم يرد ﷺ بضرب المثل إلا من عقد الإسلام راغباً فيه ثم خبث قلبه، انتهى.

[١] وهذا إشارة إلى جواب إشكال تقدم في كلام العيني من وجود المنافقين في المدينة.

[٢] أشار الشيخ بذلك إلى جواب الحديث عن مسلك الحنفية، وكذا عن الجمهور في مسألة فقهية مختلفة بين العلماء، وتوضيح ذلك كما في «البذل»(٢): اختلف العلماء في تحريم =

[٣٩٢١] خ: ١٨٧٣، م: ١٣٧٢، ن في الكبرى: ٤٢٧٢، حم: ٢/ ٢٣٦، تحفة: ١٣٢٣٥.

(١) «عمدة القاري» (١/ ٢٤٦).

(٢) «بذل المجهود» (٧/ ٥٥٢).

وَفِي البَابِ عَنْ سَعْدٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَنَسٍ، وَأَبِي أَيُّوبَ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وَجَابِرٍ، وَسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ نَحْوَهُ.

حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٩٢٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، وثَنَا الأَنْصَارِيُّ، نَا مَعْنٌ، نَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ، فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

فإن الحرمة ليست من لوازمها وجوب الجزاء، بل المراد بذلك تعظيمه وبيان شرفه وغايته، والأصل المترتب على حرمته تغليظ الجناية فيه لو سيئة، وتكثير الأجر لو حسنة.

= المدينة وعدم تحريمها، فقال الشافعي ومالك وأحمد وإسحاق: المدينة لها حرم، فلا يجوز قطع شجرها، ولا أخذ صيدها، ولكنه لا يجب الجزاء فيه عندهم، خلافاً لابن أبي ذئب فإنه قال: يجب الجزاء، وكذا لا يحل سلب من يفعل ذلك عندهم إلا عند الشافعي في القديم، وقال في الجديد بخلافه، وقال ابن نافع: سئل مالك عن قطع سدر المدينة وما جاء فيه من النهي، فقال: إنما نهى عنه لئلا توحش، وليبقى فيها شجرها، ويستأنس بذلك ويستظل به من هاجر إليها، وقال ابن حزم: من احتطب في حرم المدينة فحلال سلبه وكل ما معه في حاله تلك وتجريده إلا ما يستر عورته، وقال الثوري وابن المبارك وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد: ليس للمدينة حرم كما كان لمكة، وأجابوا عن الحديث بأنه ﷺ إنما قال ذلك لا لما ذكروه من التحريم، بل إنما أراد بذلك بقاء زينة المدينة ليستطيبوها ويألفوها كما ذكرنا عن قريب عن مالك، وذلك كمنعه ﷺ من هدم آطام المدينة، وقال: إنها زينة المدينة على ما رواه الطحاوي بسنده عن ابن عمر، وهو إسناد صحيح، ثم ذكر الطحاوي دليلاً على ذلك من حديث النغير، إلى آخر ما بسط من الدلائل.

[٣٩٢٢] خ: ٢٨٨٩، م: ١٣٦٥، جه: ٣١١٥، حم: ٣/ ١٤٩، تحفة: ١١١٦.

٣٩٢٣ ـ حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، نَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عِيسَى ابْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ العَامِرِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ: أَيَّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ نَزَلْتَ فَهِيَ دَارُ هِجْرَتِكَ: الْـمَدِينَةَ، أَوِ البَحْرَيْنِ، أَوْ قِنَّسْرِينَ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الفَضْلِ بْنِ مُوسَى. تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو عَامِرٍ.

٣٩٢٤ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، نَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَاءِ الْـمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ القِيَامَةِ».

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْـوَجْهِ.

وَصَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَخُو سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ.

١٤٠ ـ فِي فَضْلِ مَكَّةَ

٣٩٢٥ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ حَمْرَاءَ قَالَ: ....

---

١٤٠ ـ في فضل مكة

[٣٩٢٣] ك: ٤٢٥٨، طب: ٢٤١٧، تحفة: ٣٢٤١.

[٣٩٢٤] م: ١٣٧٨، حم: ٢/ ٢٨٨، تحفة: ١٢٨٠٤.

[٣٩٢٥] ن في الكبرى: ٤٢٣٨، جه: ٣١٠٨، حم: ٤/ ٣٠٥، تحفة: ٦٦٤١.

رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَاقِفًا عَلَى الحَزْوَرَةِ فَقَالَ: «وَاللهِ إِنَّكِ لَخَيْرُ أَرْضِ اللهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللهِ إِلَى اللهِ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكِ مَا خَرَجْتُ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

قوله: (واقفاً على الحزورة)[١] وكان ذلك حين رجع من عمرة القضاء[٢].

---

[١] قال ياقوت الحموي(١): بالفتح ثم السكون وفتح الواو وراء وهاء، هو في اللغة: الرابية الصغيرة، قال الدارقطني: كذا صوابه، والمحدثون يفتحون الزاي ويشددون الواو، وهو تصحيف، وكانت الحزورة سوق مكة، وقد دخلت في المسجد لما زيد فيه، ثم ذكر حديث الباب، وقال الدمنتي(٢): بحاء فزاي كقسورة: موضع بمكة عند باب الحناطين، قال الشافعي: الناس يشددون الحزورة والحديبية وهما مخففتان، وفي الأمثال للمدائني: أن وكيع بن سلمة ـ وقد كان ولي البيت بعد جرهم ـ بنى صرحاً بأسفل مكة، وجعل أمة له تسمى حزورة، فبها سميت حزورة بمكة، انتهى. وهكذا في «المرقاة»، وزاد: وهو في الأصل: التل الصغير، سميت بذلك لأنه هناك كان تلًّا صغيراً، وقيل: اسم سوق بمكة، وهو الآن معروف بالغرورة، وهو باب الوداع، انتهى.

[٢] هكذا كتب الشيخ على هامش كتابه من ابن ماجه، وجزم القاري في «المرقاة» تحت حديث ابن عباس في هذا المعنى: قالها خطاباً لها حين وداعها، وذلك يوم فتح مكة، انتهى. ثم قال القاري(٣): وفي الحديث دليل للجمهور على أن مكة أفضل من المدينة خلافاً للإمام مالك، وقد صنف السيوطي رسالة في هذه المسألة، وقال أيضاً بعد حديث الباب: فيه تصريح بأن مكة أفضل من المدينة كما عليه الجمهور، إلا البقعة التي ضمت أعضاءه ﷺ فإنها أفضل من مكة بل من الكعبة، بل من العرش إجماعاً، وتمحَّلَ المالكية في رد هذا الحديث من جهة المبنى والمعنى، انتهى. =

---

(١) «معجم البلدان» (٢/ ٢٥٥).

(٢) «نفع قوت المغتذي» (ص: ١٥٤).

(٣) «مرقاة المفاتيح» (٥/ ١٨٦٨).

وَقَدْ رَوَاهُ يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ نَحْوَهُ، وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدِيثُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ حَمْرَاءَ عِنْدِي أَصَحُّ.

٣٩٢٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى البَصْرِيُّ، نَا الفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَأَبُو الطُّفَيْلِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمَكَّةَ: «مَا أَطْيَبَكِ مِنْ بَلَدٍ، وَأَحَبَّكِ إِلَيَّ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمِي أَخْرَجُونِي مِنْكِ مَا سَكَنْتُ غَيْرَكِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

١٤١ ـ فِي فَضْلِ العَرَبِ

٣٩٢٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الأَزْدِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: نَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الوَلِيدِ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا سَلْمَانُ لَا تُبْغِضْنِي فَتُفَارِقَ دِينَكَ»،

[١٤١ ـ فِي فَضْلِ العَرَبِ]

= قلت: وتقدم شيء منه قريباً في فضل المدينة، ثم قال الحافظ في «الإصابة»(١): انفرد برواية حديثه الزهري، واختلف عليه، فقال الأكثر: عنه عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي، وقال معمر فيه: عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ومرة أرسله، قال البغوي: لا أعلم له غيره، انتهى.

[٣٩٢٦] ك: ١٧٨٧، طب: ١٠٦٢٤، حب: ٣٧٠٩، تحفة: ٥٥٣٩.

[٣٩٢٧] ك: ٦٩٩٥، طب: ٦٠٩٣، حم: ٥/ ٤٤٠، تحفة: ٤٤٨٨.

(١) «الإصابة» (٤/ ١٥٣).

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ أُبْغِضُكَ وَبِكَ هَدَانِي[1] اللهُ؟ قَالَ: «تُبْغِضُ العَرَبَ فَتُبْغِضُنِي».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَدْرٍ شُجَاعِ ابْنِ الوَلِيدِ.

٣٩٢٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ العَبْدِيُّ، نَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الأَسْوَدِ[2]، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ مُخَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ غَشَّ العَرَبَ لَمْ يَدْخُلْ فِي شَفَاعَتِي وَلَمْ تَنَلْهُ مَوَدَّتِي».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حُصَيْنِ بْنِ عُمَرَ الأَحْمَسِيِّ عَنْ مُخَارِقٍ، وَلَيْسَ حُصَيْنٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ بِذَاكَ القَوِيِّ.

٣٩٢٩ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ: كَانَتْ أُمُّ الحَرِيرِ إِذَا مَاتَ أَحَدٌ مِنَ العَرَبِ اشْتَدَّ عَلَيْهَا، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّا نَرَاكِ إِذَا مَاتَ رَجُلٌ مِنَ العَرَبِ اشْتَدَّ عَلَيْكِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ مَوْلَايَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مِنِ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ هَلَاكُ العَرَبِ».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي رَزِينٍ: وَمَوْلَاهَا طَلْحَةُ بْنُ مَالِكٍ.

....

[٣٩٢٨] ش: ٣٢٧١، حم: ١/ ٧٢، تحفة: ٩٨١٢.

[٣٩٢٩] طس: ٤٩٤٢، ش: ٣٢٤٧٧، تحفة: ٥٠٢٢.

(١) في نسخة: «هدانا».

(٢) وقع في الأصل: «أبي الأسود» وهو خطأ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ.

٣٩٣٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الأَزْدِيُّ، نَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، سَمِعَ(١) جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ شَرِيكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ حَتَّى يَلْحَقُوا بِالجِبَالِ». قَالَتْ أُمُّ شَرِيكٍ: يَا رَسُولَ اللهِ وَأَيْنَ(٢) العَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «هُمْ قَلِيلٌ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

٣٩٣١ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ العَقَدِيُّ، نَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «سَامٌ أَبُو العَرَبِ، وَيَافِثُ أَبُو الرُّومِ، وَحَامٌ أَبُو الحَبَشِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَيُقَالُ: يَافِثُ وَيَافِتُ وَيَفَثُ.

قوله: (وأين العرب يومئذ) كأنها استبعدت وقوع ذلك الأمر، والعرب[١] شجاعتهم وحميتهم تأبى أن يفروا منه إلى الجبال.

---

[١] وظاهر كلام الشيخ أن العرب جملتهم تكون قليلة إذ ذاك، لا يستطيعون المقاومة بمن مع الدجال، منهم سبعون ألفاً من يهود أصفهان عليهم الطيالسة، والله أعلم غيرهم، ويؤيد ذلك لفظ أحمد قال: كلهم قليل، وحكى القاري(٣) عن الطيبي أنه قال: الفاء جزاء شرط =

[٣٩٣٠] م: ٢٩٤٥، حم: ٦/ ٤٦٢، تحفة: ١٨٣٣٠.

[٣٩٣١] تقدم تخريجه في ٣٢٣١.

(١) في نسخة: «أنه سمع».

(٢) في نسخة: «فأين».

(٣) «مرقاة المفاتيح» (٨/ ٣٤٦٩).

١٤٢ ـ فِي فَضْلِ العَجَمِ

٣٩٣٢ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، نَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، نَا صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: ذُكِرَتِ الأَعَاجِمُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لأَنَا بِهِمْ أَوْ بِبَعْضِهِمْ أَوْثَقُ مِنِّي بِكُمْ أَوْ بِبَعْضِكُمْ».

[١٤٢ ـ فِي فَضْلِ العَجَمِ]

قوله: (لأنا بهم أو ببعضهم)[١] والمعنى على تقدير الوثوق ببعض العجم نسبة إلى بعض العرب مستغن عن التأويل، إذ لا بعد فيه، وأما على تقدير كون العبارة لأنا بهم أوثق مني بكم فباعتبار أمور جزئية وكمالات[٢] شخصية، أو يقال: حكم على الكل بالفضل وهو الوثوق بهم لفضيلة ذلك البعض، فاللفظ وإن كان عامًّا لكن الفاضل هو ذلك المخصوص، وباعتباره تتعدى الكرامة إلى قومه.

= محذوف، أي: إذا كان هذا حال الناس فأين المجاهدون في سبيل الله الذابون عن حريم الإسلام، فكنى عنهم بها، انتهى. قلت: والأوجه عندي الأول كما يشير إليه ذكر المصنف الحديث في فضل العرب، ويؤيده أيضاً حديث أم الحرير المتقدم، بخلاف ما أفاد الطيبي فإنه يشير إلى قلة المجاهدين لا إلى قلة العرب.

[١] بسط القاري في تعلق هذه الجوار والصلات فارجع إليه لو شئت التفصيل، والمعنى ظاهر، وهو أن وثوقي بهم أو ببعضهم أكثر من وثوقي بكم أو ببعضكم.

[٢] وهذا أوجه مما قال الطيبي من أن المخاطبين بقوله: بكم أو ببعضكم، قوم مخصوصون دعوا إلى الإنفاق في سبيل الله فتقاعدوا عنه، فهو كالتأنيب والتعيير عليهم، ويدل عليه قوله تعالى في الحديث السابق: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨]، فإنه جاء =

[٣٩٣٢] تحفة: ١٣٥٠٢.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، وَصَالِحٌ هُوَ: ابْنُ مِهْرَانَ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ.

٣٩٣٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، نَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنِي ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ الدِّيلِيُّ، عَنْ أَبِي الغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَتْ سُورَةُ الجُمُعَةِ فَتَلَاهَا، فَلَمَّا بَلَغَ ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣] قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِنَا؟ فَلَمْ يُكَلِّمْهُ، قَالَ: وَسَلْمَانُ الفَارِسِيُّ فِينَا، قَالَ: فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ الإِيمَانُ بِالثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ»(١).

....

= عقيب قوله تعالى: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ الآية [محمد: ٣٨]، يعني أنتم هؤلاء المشاهدون بعد ممارستكم الأحوال وعلمكم بأن الإنفاق في سبيل الله خير لكم تدعون إليه فتَثَبَّطون عنه وتتولون، فإن استمر توليكم يستبدل الله قوماً غيركم بذّالون لأرواحهم وأموالهم في سبيل الله، ولا يكونوا أمثالكم في الشح المبالغ، فهو تعريض وبعث لهم على الإنفاق، فلا يلزم منه التفضيل. قال القاري(٢): إن كان مراده أنه لا يلزم التفضيل مطلقاً فهو خلاف الكتاب والسنة، مع أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وإن كان مراده أنه لا يلزم التفضيل المطلق فهو صحيح، إذ يدل على أنهم في بعض الصفات أفضل =

[٣٩٣٣] تقدم تخريجه في ٣٣١٠.

(١) قال في «اللمعات» (٩/ ٧٥٢): المراد سلمان وأضرابه من أهل فارس أو من العجم مطلقاً، والمقصود أن المراد بالذين لم يلحقوا بهم أهل العجم من التابعين لحقوا بالصحابة، وأكثر التابعين من أهل العجم، والصحابة من العرب، ولقد ظهر بسطة العلم والاجتهاد في التابعين ما لم يظهر في غيرهم، انتهى.

(٢) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٤٠٢٦).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[(١)].

١٤٣ ـ فِي فَضْلِ الْيَمَنِ

٣٩٣٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: نَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، نَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ قِبَلَ الْيَمَنِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ[(٢)]، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ.

[١٤٣ ـ فِي فَضْلِ الْيَمَنِ]

= من العرب، ولا بدع أن يوجد في المفضول زيادة فضيلة بالنسبة إلى بعض فضائل الفاضل، فجنس العرب أفضل من جنس العجم بلا شبهة، وإنما الكلام في بعض الأفراد، انتهى. قلت: وما اختاره القاري هذا هو مفاد كلام الشيخ، والحديث السابق الذي أشار إليه الطيبي هو ما تقدم عند المصنف في تفسير سورة محمد من حديث أبي هريرة، وفيه: «لو كان الدين بالثريا لتناوله رجال من فارس».

[٣٩٣٤] طب: ٤٧٧٩، حم: ٥/ ١٨٥، تحفة: ٣٦٩٧.

(١) زاد في نسخة: «وأبو الغيث اسمه سالم مولى عبد الله بن مطيع مديني».

(٢) أي: اجعل قلوبهم مقبلة إلينا، ووجه مناسبة الدعاء بالبركة في الصاع والمد لأن أهل المدينة كانوا في ضيق عيش لا يقوم بهم، فلما دعا بإقبال قلوب اليمن إليها، وهم جم غفير فقراء دعا بالبركة في طعام أهلها ليتسع على المقيمين والقادمين، انتهى. «لمعات التنقيح» (٩/ ٨١٣).

٣٩٣٥ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ، هُمْ أَضْعَفُ قُلُوبًا، وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ».

وَفِي البَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ(١).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: (هم أضعف قلوباً وأرق أفئدة) أما الفرق[١] بين القلب والفؤاد ففرق الظاهر والباطن، فالأول القبول الظاهري، والثاني ظهور آثاره بحيث يعلم وصول الأمر إلى سويدائه، وليس المراد بالضعف هو الخور والجبن، فإنهما قد استعيذ منهما، فكيف يعدّان منقبة ومدحاً، بل المراد هو ضدّ القساوة، والرقة واللين وإن كانا متقاربين لكنه قد يفرق بينهما هاهنا بأن[٢].

---

[١] اختلفوا في الفرق بينهما، قال العيني(٢): الأفئدة جمع فؤاد، قال الخطابي: وصف الأفئدة بالرقة والقلوب باللين؛ لأن الفؤاد غشاء القلب إذا رقّ نفذ القول فيه، وخلص إلى ما وراءه، وإذا غلظ تعذّر وصوله إلى داخله، فإذا صادف القلب شيئاً علق به، أي: إذا كان ليناً، والمشهور أن الفؤاد هو القلب، فعلى هذا تكرار لفظ القلب بلفظين أولى من تكرره بلفظ واحد، وقيل: الفؤاد غير القلب وهو عين القلب، وقيل: غشاء القلب، انتهى.

[٢] بياض في الأصل بعد ذلك، وحكى القاري عن القاضي: الرقة ضد الغلظة والصفاقة، واللين مقابل القساوة، انتهى. قلت: والروايات في ذلك مختلفة، ففي رواية للبخاري: «هم أرق أفئدة وألين قلوباً»، وفي أخرى له: «أضعف قلوباً وأرق أفئدة»، قال العيني: قوله: أضعف =

[٣٩٣٥] حم: ٢/ ٥٠٢، تحفة: ١٥٠٤٧.

(١) في نسخة: «وأبي مسعود».

(٢) «عمدة القاري» (١٨/ ٣٢).

٣٩٣٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، نَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، نَا أَبُو مَرْيَمَ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْـمُلْكُ فِي قُرَيْشٍ، وَالقَضَاءُ فِي الأَنْصَارِ، وَالأَذَانُ فِي الحَبَشَةِ، وَالأَمَانَةُ فِي الأَزْدِ» يَعْنِي: اليَمَنَ.

قوله: (الملك[١] في قريش) إلخ، هذا بيان[٢] لما كان الأمر وقع عليه إذ ذاك سواء كان للأبد كما في كون الملك لقريش، أو لا كما في الأذان.

= قلوباً، وذكر فيما مضى ألين قلوباً، لأن الضعف عبارة عن السلامة من الغلظة والشدة والقسوة التي وصفت بها قلوب الآخرين، واللين عبارة عن الاستكانة وسرعة الإيجاب والتأثر بقوارع التذكير، انتهى. قلت: وتقدم الكلام على قوله: «الإيمان يمان» في أبواب الفتن.

[١] قال القاري(١): قوله: «الملك» بالضم أي: الخلافة «في قريش» أي: غالباً، أو ينبغي أن تكون فيهم، وهو الأظهر المطابق لبقية القرائن الآتية، انتهى. قلت: وقد تقدم في «باب الخلفاء من قريش» الإجماع على أنهم مستحقون لذلك، ثم قال القاري: «والقضاء في الأنصار» أي: الحكم الجزئي، قاله تطييباً لقلوبهم، لأنهم آووا ونصروا، وبهم قام عمود الإسلام، ذكره ابن الملك، وقال في «الأزهار»: قيل: المراد بالقضاء النقابة؛ لأن النقباء كانوا منهم، وقيل: القضاء الجزئي، لأنه ﷺ قال: «أعلمكم بالحلال والحرام معاذ»، وقيل: القضاء المعروف لبعثه ﷺ معاذاً قاضياً، قال القاري: والأخير أظهر لقوله: «الأذان في الحبشة» أي: لأن رئيس مؤذنيه ﷺ كان بلالاً وهو حبشي، و«الأمانة في الأزد» أي: أزد شنوءة، وهم حي من اليمن، ولا ينافي قول بعض الرواة، يعني «اليمن»، لكن الظاهر المتبادر من كلامه إرادة عموم أهل اليمن، فإنهم أرقّ أفئدة وأهل أمن وإيمان، انتهى.

[٢] وهذا المعنى لا غبار فيه ولا إشكال، ويؤيد ذلك ترجيح الترمذي وقفه، فإن كان موقوفاً فالظاهر أن الصحابي بين ما رأى من تعامله ﷺ في هذه الأمور قولاً وفعلاً.

[٣٩٣٦] حم: ٢/ ٣٦٤، تحفة: ١٥٤٦١.

(١) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٨٧١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ. وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ حُبَابٍ.

٣٩٣٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ القُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ العَطَّارُ، ثَنِي عَمِّي صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الكَبِيرِ بْنِ شُعَيْبٍ، ثَنِي عَمِّي عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الأَزْدُ أَزْدُ اللهِ فِي الأَرْضِ، يُرِيدُ النَّاسُ أَنْ يَضَعُوهُمْ وَيَأْبَى اللهُ إِلَّا أَنْ يَرْفَعَهُمْ، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَقُولُ الرَّجُلُ: يَا لَيْتَ أَبِي كَانَ أَزْدِيًّا، يَا لَيْتَ أُمِّي كَانَتْ أَزْدِيَّةً».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْـوَجْهِ.

قوله: (ياليت أبي كان) إلخ، سواء[١] كان تمنيه ذلك لمناقب باطنة أو مآثر ظاهرة.

---

[١] أشار الشيخ بذلك إلى ما اختلفوا فيه من سبب مدحهم، والباعث لهم بتلقيب أزد الله، قال القاضي: يريد بالأزد أزد شنوءة، وهو حي من اليمن أولاد أزد بن الغوث بن ليث بن مالك بن كهلان بن سبأ، وأضافهم إلى الله من حيث إنهم حزبه وأهل نصرة رسوله، وقال الطيـبي: قوله: «أزد الله» يحتمل وجوهاً: أحدها: اشتهارهم بهذا الاسم؛ لأنهم ثابتون في الحرب لا يفرون، وعليه كلام القاضي، وثانيها: أن تكون الإضافة للاختصاص والتشريف، كبيت الله وناقة الله، على ما يدل عليه قوله: يريد الناس أن يضعوهم إلخ، وثالثها: أن يراد بها الشجاعة، والكلام على التشبيه، أي: الأسد أسد الله، فجاء به إما مشاكلة، أو قلب السين زاياً، انتهى. وتبعه صاحب «الأزهار» من شراح «المصابيح»، لكن إنما يتمّ هذا لو كان الأسد بالفتح والسكون لغة في الأسد بفتحتين، وهو ليس كذلك على ما يفهم من «القاموس»، هكذا في «المرقاة»(١).

[٣٩٣٧] طس: ٧٤٠٣، تحفة: ٩١٩.

(١) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٨٦٧).

وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَوْقُوفًا، وَهُوَ عِنْدَنَا أَصَحُّ.

٣٩٣٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ الْبَصْرِيُّ، نَا مُحَمَّدُ ابْنُ كَثِيرٍ[١]، أَخْبَرَنِي مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، ثَنِي غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنْ لَمْ نَكُنْ مِنَ الْأَزْدِ فَلَسْنَا مِنَ النَّاسِ[٢].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

٣٩٣٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ زَنْجُوَيْهِ[٣]، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ مِينَاءَ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلٌ، أَحْسَبُهُ مِنْ قَيْسٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ الْعَنْ حِمْيَرًا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَحِمَ اللهُ حِمْيَرًا، أَفْوَاهُهُمْ سَلَامٌ، وَأَيْدِيهِمْ طَعَامٌ، وَهُمْ أَهْلُ أَمْنٍ وَإِيمَانٍ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. وَيُرْوَى عَنْ مِينَاءَ أَحَادِيثُ مَنَاكِيرُ.

١٤٤ ـ فِي غِفَارٍ وَأَسْلَمَ وَجُهَيْنَةَ وَمُزَيْنَةَ

٣٩٤٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، نَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ،

....

[٣٩٣٩] حم: ٢/ ٢٧٨، تحفة: ١٤٦٣٣.

[٣٩٤٠] م: ٢٥١٩، حم: ٥/ ٤١٧، تحفة: ٣٤٩٢.

(١) زاد في نسخة: «العبدي البصري».

(٢) أي: الكاملين، وأنس كان أنصاريًّا، والأنصار من أولاد عامر الأزدي، «حاشية سنن الترمذي» (٢/ ٢٣١).

(٣) زاد في نسخة: «بغدادي».

عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَأَشْجَعُ وَغِفَارٌ وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ مَوَالِيَّ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلًى دُونَ الله، وَالله وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ(١).

١٤٥ ـ فِي ثَقِيفٍ وَبَنِي حَنِيفَةَ

٣٩٤٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ، نَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ الله أَحْرَقَتْنَا نِبَالُ ثَقِيفٍ فَادْعُ الله عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ ثَقِيفًا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

٣٩٤٣ ـ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ، نَا عَبْدُ القَاهِرِ بْنُ شُعَيْبٍ، نَا هِشَامٌ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ ....

---

١٤٥ ـ فِي ثَقِيفٍ وَبَنِي حَنِيفَةَ

[٣٩٤٢] ش: ٣٢٤٩٦، حم: ٣/ ٣٤٢، تحفة: ٢٧٧٦.

[٣٩٤٣] طب: ١٨/ ١٦٩/ ٣٧٩، تحفة: ١٠٨١٣.

(١) زاد في بعض النسخ:

٣٩٤١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ سَالَمَهَا الله، وَغِفَارٌ غَفَرَ الله لَهَا، وَعُصَيَّةُ عَصَتِ الله وَرَسُولَهُ». [خ: ٣٥١٤، م: ٢٥١٨، حم: ٢/ ٢٠، تحفة: ٧١٣٠].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهُوَ يَكْرَهُ(١) ثَلَاثَةَ أَحْيَاءٍ: ثَقِيفًا وَبَنِي حَنِيفَةَ وَبَنِي أُمَيَّةَ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٣٩٤٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُصْمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فِي ثَقِيفٍ كَذَّابٌ وَمُبِيرٌ»(٢).

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ وَاقِدٍ، نَا شَرِيكٌ، بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قوله: (وهو يكره ثلاثة أحياء) لما علم[١] من شيوع الفساد من بعضهم ولم تكن كراهة إلا لعلة، وإن كان يحبهم ويمدحهم لأخرى ولا تنافي[٢].

---

[١] قال القاري(٣): قوله: «أحياء» جمع حي بمعنى قبيلة، «ثقيف» كأمير أبو قبيلة من هوازن، واسمه قسي بن منبه بن بكر بن هوازن، وبني حنيفة كسفينة لقب أثال بن لجيم أبو حي، «وبني أمية» بضم ففتح فتشديد تحتية: قبيلة من قريش، قال العلماء: إنما كره ثقيفاً للحجاج، وبني حنيفة لمسيلمة، وبني أمية لعبيد الله بن زياد الذي أتي برأس الحسين، فجعله في طست، وجعل ينكته بقضيب، انتهى. قلت: وما ورد في أمراء بني أمية وما مضى من أحوالهم غير مخفي على ناظري كتب الحديث والسير.

[٢] يعني لا منافاة بين أن تكون المحبة لشيء بسبب والكراهة بسبب آخر، فلولا الاعتبارات لبطلت الحكمة.

[٣٩٤٤] تقدم تخريجه في ٢٢٢٠.

(١) في نسخة: «يكرم».

(٢) «مبير» أي: مهلك يسرف في إهلاك الناس. واتفقوا على أنه الحجاج فبلغ من قتله صبراً سوى من قتله في الحرب مائة ألف وعشرين ألفاً. «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٢٢٦).

(٣) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٨٦٧).

وَعَبْدُ الله بْنُ عُصْمٍ يُكْنَى أَبَا عُلْوَانَ، وَهُوَ كُوفِيٌّ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ شَرِيكٍ، وَشَرِيكٌ يَقُولُ: عَبْدُ الله بْنُ عُصْمٍ[1]، وَإِسْرَائِيلُ يَرْوِي عَنْ هَذَا الشَّيْخِ وَيَقُولُ: عَبْدُ الله بْنُ عِصْمَةَ.

وَفِي البَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ.

٣٩٤٥ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، نَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدٍ الْـمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَهْدَى لِرَسُولِ الله ﷺ بَكْرَةً، فَعَوَّضَهُ مِنْهَا سِتَّ بَكَرَاتٍ فَتَسَخَّطَهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَحَمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ فُلَانًا أَهْدَى إِلَيَّ نَاقَةً فَعَوَّضْتُهُ مِنْهَا سِتَّ بَكَرَاتٍ فَظَلَّ سَاخِطًا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ أَوْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ أَوْ دَوْسِيٍّ». وَفِي الْـحَدِيثِ كَلَامٌ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا.

هَذَا حَدِيثٌ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ يَرْوِي عَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْـعَلَاءِ، وَهُوَ أَيُّوبُ بْنُ مِسْكِينٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ أَبِي مِسْكِينٍ، وَلَعَلَّ هَذَا الْـحَدِيثَ الَّذِي رُوِيَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدٍ الْـمَقْبُرِيِّ هُوَ: أَيُّوبُ أَبُو العَلَاءِ. وَهُوَ أَيُّوبُ بْنُ مِسْكِينٍ، وَيُقَالُ: ابنُ أَبِي مِسْكِينٍ.

٣٩٤٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الحِمْصِيُّ، نَا

....

[٣٩٤٥] ن: ٣٧٥٩، حم: ٢/ ٢٩٢، تحفة: ١٢٩٥٤.

[٣٩٤٦] د: ٣٥٣٧، تحفة: ١٤٣٢٠.

(١) في نسخة: «عاصم».

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْـمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ نَاقَةً مِنْ إِبِلِهِ الَّتِي كَانُوا أَصَابُوا بِالغَابَةِ، فَعَوَّضَهُ مِنْهَا بَعْضَ العِوَضِ فَتَسَخَّطَ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الْـمِنْبَرِ يَقُولُ: «إِنَّ رِجَالاً مِنَ العَرَبِ يُهْدِي أَحَدُهُمُ الهَدِيَّةَ فَأُعَوِّضُهُ مِنْهَا بِقَدْرِ مَا عِنْدِي، ثُمَّ يَتَسَخَّطُهُ فَيَظَلُّ يَتَسَخَّطُ فِيهِ عَلَيَّ، وَايْمُ اللهِ لَا أَقْبَلُ بَعْدَ مَقَامِي هَذَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ العَرَبِ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ أَوْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ أَوْ دَوْسِيٍّ».

هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ.

٣٩٤٧ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، نَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، أنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَلَاذٍ[1] يُحَدِّثُ، عَنْ نُمَيْرِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَسْرُوحٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نِعْمَ الحَيُّ الأَسْدُ[2] وَالأَشْعَرُونَ[3]، لَا يَفِرُّونَ فِي القِتَالِ، وَلَا يَغُلُّونَ، هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»، قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: ....

....

[٣٩٤٧] ك: ٢٦١٦، حم: ٤/ ١٢٩، تحفة: ١٢٠٦٦.

(١) وقع في الأصل و(ب) و(ح): «خلاد»، وفي (م): «ملاذ»، قال المزي في «تهذيب الكمال» (١٤/ ٤٥٨): عبد الله بن خلاد، هكذا قال، وهو وهم فاحش، إنما هُوَ عَبد الله بْن ملاذ، انتهى.

(٢) في نسخة: «الأزد».

(٣) في نسخة: «الأشعريون».

لَيْسَ هَكَذَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ: «هُمْ مِنِّي وَإِلَيَّ»، فَقُلْتُ: لَيْسَ هَكَذَا ثَنِي أَبِي، وَلَكِنَّهُ ثَنِي قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»، قَالَ: فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِحَدِيثِ أَبِيكَ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ، وَيُقَالُ: الأَسْدُ هُمُ الأَزْدُ.

٣٩٤٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، نَا شُعْبَةُ،

قوله: (ليس هكذا قال) إنما أنكره تخميناً منه وحملاً للفظ: «أنا منهم» على الحقيقة، وظاهر أنه لا يصح، فلما أصرّ الراوي وهو عامر على أن اللفظة المنقولة هي التي قلتها سلم معاوية رضي الله عنه وحمل على المجاز، ومعاوية هذا هو صاحب علي رضي الله عنهم أجمعين[١].

قوله: (ويقال: الأسد هم الأزد) وإنما قال ذلك لكون بني أسد[٢] قبيلة أخرى أيضاً، فكان اللفظ مشتركاً بينهما، فبين المراد من هم.

---

[١] أي: مخاصمه، قال الراغب(١): الصاحب الملازم إنساناً كان أو حيواناً، أو مكاناً أو زماناً، ولا فرق بين أن تكون المصاحبة بالبدن وهو الأصل والأكثر، أو بالعناية والهمة، انتهى. والحديث أخرجه أحمد، ثم قال: قال عبد الله: هذا من أجود الحديث ما رواه إلا جرير، انتهى.

[٢] قال المجد(٢): الأسد الأزد، وأسد بن خزيمة محركة أبو قبيلة من مضر، وابن ربيعة بن نزار أبو أخرى، انتهى.

[٣٩٤٨] تقدم تخريجه في ٣٩٤١، تحفة: ٧١٩٤.

(١) «مفردات ألفاظ القرآن» (ص: ٤٧٥).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٢٥٤).

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ، وَغِفَارٌ غَفَرَ اللهُ لَهَا»[(١)].

وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَأَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ، وَبُرَيْدَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ، وَغِفَارٌ غَفَرَ اللهُ لَهَا، وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ»[(٢)][*].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٩٤٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُؤَمَّلٌ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَزَادَ فِيهِ: وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ[(٣)].

....

[*] تقدم تخريجه في ٣٩٤١.

[٣٩٤٩] تقدم تخريجه في ٣٩٤١، تحفة: ٧١٦٨.

(١) دعاء لهما بالمغفرة أو خبر بهما لدخولهما في الإسلام بلا حرب، وكانت غفار تتهم بسرقة الحجاج، فدعا لهم بالغفران، وسالمته إذ لم تر منه مكروهًا، فكأنه دعا بأن يضع منهم التعب، «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٤٧).

(٢) «وعصية عصت إلخ»، خبر وشكاية مستلزم للدعاء بالخذلان. «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٤٧).

(٣) في نسخة: «حسن صحيح».

٣٩٥٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا الْـمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَغِفَارٌ وَأَسْلَمُ وَمُزَيْنَةُ وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ - أَوْ قَالَ جُهَيْنَةُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ مُزَيْنَةَ - خَيْرٌ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَطَيِّءٍ وَغَطَفَانَ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٩٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ:

قوله: (خير عند الله يوم القيامة) إلخ، وذلك لتقدمهم في الإسلام[١].

---

[١] قال القاري(١) في حديث أبي بكرة بمعنى حديث الباب: قال النووي: تفضيل تلك القبائل لسبقهم إلى الإسلام وحسن آثارهم في الأحكام، انتهى. قلت: وقد ورد في بعض الروايات أن الأقرع بن حابس قال للنبي ﷺ: إنما تابعك سراق الحجيج من أسلم وغفار ومزينة - وأحسبه - وجهينة، فقال ﷺ: «أرأيت إن كان أسلم وغفار» بنحوه، ويشكل عليه أن أهل التفسير فسّروا قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ﴾ الآية [التوبة: ١٠١]، بهذه القبائل، قال الخازن: ذكر جماعة من المفسرين المتأخرين كالبغوي والواحدي وابن الجوزي أنهم من أعراب مزينة وجهينة وأشجع وغفار وأسلم، وكانت منازلهم حول المدينة، وما ذكروه مشكل؛ لأن النبي ﷺ دعا لهذه القبائل ومدحهم، فإن صحّ نقل المفسرين فيحمل قوله سبحانه وتعالى على القليل، لأن لفظة «من» للتبعيض، ويحمل دعاء النبي ﷺ لهم على الأكثر والأغلب، انتهى مختصراً.

[٣٩٥٠] م: ٢٥٢١، حم: ٢/ ٣٦٩، تحفة: ١٣٨٨١.

[٣٩٥١] خ: ٣١٩٠، حم: ٤/ ٤٢٦، تحفة: ١٠٨٢٩.

(١) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٨٦٥).

جَاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَبْشِرُوا يَا بَنِي تَمِيمٍ». قَالُوا: بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، قَالَ: فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَجَاءَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى فَلَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ»، قَالُوا: قَدْ قَبِلْنَا.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: (بشرتنا فأعطنا[١]) حملوه على العاجل وكان المراد هو الآجل.

قوله: (فتغير وجه رسول الله ﷺ) لكونه رآهم مشغوفين بحب العاجل[٢].

---

[١] قال الحافظ(١): القائل منهم الأقرع بن حابس، وذكر في آخر المغازي في وفد بني تميم أسماء هذا الوفد، وقال أيضاً: قوله: جاء أهل اليمن هم الأشعريون قوم أبي موسى، وقد أورد البخاري حديث عمران هذا وفيه ما يستأنس به لذلك، ثم ظهر لي أن المراد بأهل اليمن هاهنا نافع بن زيد الحميري مع من وفد معه من أهل حمير، وقال القاري(٢): «اقبلوا» بفتح الموحدة أي: تقبلوا مني «البشرى» بضم الموحدة أي: البشارة المطلقة أو المعهودة، «يا بني تميم» وهم لما لم يفهموا الإشارة بالبشارة، ولم يعرفوا طريق استقبالها بالقبول المرتب عليه حصول كل وصول «قالوا: بشرتنا فأعطنا»، فحملوا البشارة على الإحسان العرفي، فطلبوا ما يترتب عليه من العطاء الحسي، وهذا بمقتضى ما غلب عليهم من حب الدنيا العاجلة وغفلتهم عن المراتب الآجلة، فكل إناء يترشح بما فيه، وقال الطيبي: أي: اقبلوا مني ما يقتضي أن تبشروا بالجنة من التفقه في الدين والعمل به، ولما لم يكن جل اهتمامهم إلا بشأن الدنيا والاستعطاء دون دينهم، قالوا: بشرتنا بالتفقه وإنما جئنا للاستعطاء فأعطنا، انتهى.

[٢] قال الحافظ(٣): تغير وجهه ﷺ إما للأسف عليهم كيف آثروا الدنيا، وإما لكونه لم يحضره =

---

(١) «فتح الباري» (٦/ ٢٨٨).

(٢) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٦٣١).

(٣) «فتح الباري» (٨/ ٢٨٨).

٣٩٥٢ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ وَغِفَارٌ وَمُزَيْنَةُ خَيْرٌ مِنْ تَمِيمٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ وَبَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ»، يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ، فَقَالَ الْقَوْمُ: قَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا، قَالَ: «فَهُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

...[(١)].

٣٩٥٣ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ ابْنُ ابْنَةِ أَزْهَرَ السَّمَّانِ، ثَنِي جَدِّي أَزْهَرُ السَّمَّانُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا»، قَالُوا: وَفِي نَجْدِنَا ....

قوله: (قالوا:[١] وفي نجدنا) ....

= ما يعطيهم فيتألفهم به، أو لكل منهما، انتهى. وقال القاري[(٢)]: قال العسقلاني: «بشرتنا» دال على إسلامهم، وإنما راموا العاجل وغفلوا عن الآجل، وسبب غضبه ﷺ ونفيه قبولهم البشرى إشعاره بقلة علمهم وضعف قابليتهم لكونهم علقوا آمالهم بعاجل الدنيا الفانية، وقدموا ذلك على التفقه في الدين الموصل إلى ثواب الآخرة، انتهى.

[١] قال القاري[(٣)]: قوله: «اللهم بارك لنا في شامنا» لعل تقديمه على اليمن مشير إلى أنه مبارك في أصله، لقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى بَـٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ﴾ [الإسراء: ١] ولوجود كثير من الأنبياء فيه، فالمراد زيادة البركة، أو البركة الحاصلة لأهل المدينة وسائر المؤمنين على الخصوص =

[٣٩٥٢] خ: ٣٥١٥، م: ٢٥٢٢، حم: ٥/ ٣٦، تحفة: ١١٦٨٠.

[٣٩٥٣] خ: ١٠٣٧، حم: ٢/ ٩٠، تحفة: ٧٧٤٥.

(١) زاد في نسخة: «بَابٌ فِي فضل الشام واليمن».

(٢) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٦٣٢).

(٣) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٤٠٣٨).

فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا». قَالُوا[(١)]: وَفِي نَجْدِنَا. قَالَ: «هُنَالِكَ الزَّلَازِلُ وَالْـفِتَنُ، وَبِهَا، ـ أَوْ قَالَ: مِنْهَا ـ يَخْرُجُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

ولعل الوجه[١] في سكوته عن الدعاء له أن الفتن لما كان مقدر خروجها منه، فالدعاء بالبركة لا يزيد إلا ما هو فيه، فلو قال ذلك لانعكس المقصود، والفتن غير مقصودة زيادتها، وقرن الشيطان[٢] قيل: يخرج الدجال ويمر من هناك، وفيه بعض بعد، لأن

= «اللهم بارك لنا في يمننا» بركة ظاهرية ومعنوية، ولذا كثر الأولياء فيهم، والظاهر في وجه تخصيص المكانين بالبركة لأن طعام أهل المدينة مجلوب منهما، وقال الأشرف: إنما دعا لهما بالبركة لأن مولده بمكة وهو من اليمن، ومسكنه ومدفنه بالمدينة وهي من الشام، وناهيك من فضل الناحيتين، فإنه أضافهما إلى نفسه وأتى بضمير الجمع تعظيماً، انتهى.

[١] وبذلك جزم المهلب إذ قال: إنما ترك رسول الله ﷺ الدعاء لأهل المشرق ليضعفوا عن الشر الذي هو موضوع في جهتهم لاستيلاء الشيطان بالفتن، هكذا في «الفتح»[(٢)].

[٢] ذهب الداودي أن للشيطان قرنين على الحقيقة، وذكر الهروي أن قرنيه ناحيتا رأسه، وقيل: هذا مثل، أي: حينئذ يتحرك الشيطان ويتسلط، وقيل: القرن القوة، وإنما أشار رسول الله ﷺ إلى المشرق لأن أهله يومئذ كانوا أهل كفر، فأخبر أن الفتنة تكون من تلك الناحية، وكذلك كانت، وهي وقعة الجمل ووقعة صفين، ثم ظهور الخوارج في أرض نجد والعراق وما وراءها من المشرق، وكانت الفتنة الكبرى التي كانت مفتاح فساد ذات البين قتل عثمان، كذا قاله العيني[(٣)]، قلت: إطلاق الشرق على هذه المواضع تجوز لا سيما على مخرج الخوارج، وهو حروراء قرية بظاهر الكوفة، قيل: على ميلين منها كما في «معجم البلدان»[(٤)]، وشتان بين نجد والكوفة.

(١) في نسخة: «فقالوا».
(٢) «فتح الباري» (١٣/ ٤٦).
(٣) «عمدة القاري» (٢٤/ ١٩٩).
(٤) «معجم البلدان» (٢/ ٢٤٥).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ.

نفس مروره من ثمة لا يقتضي[١] نسبته إليها، إلا أن يقال: لما تسلط فيه وأقام هناك كثيراً أو قليلاً عد[٢] من أهله، وصار من أهله، فلو دعا لنجد ـ والدعاء لمكان ليس في الحقيقة إلا لأهله ـ لكان الدعاء تشمل[٣] عليه، وليس مقصوداً، وقال البعض: هذا إشارة إلى محمد بن عبد الوهاب النجدي، ....

[١] لا سيما وقد ورد أنه يدخل القرى كلها غير مكة والمدينة فإنهما حرمتا عليه.

[٢] هذا إذا كان المراد بالنجد الناحية المخصوصة، وهذا مختلف عند الشراح، قال الحافظ(١): كان أهل المشرق يومئذ أهل كفر، فأخبر ﷺ أن الفتنة تكون من تلك الناحية، فكان كما أخبر، وأول الفتن كان من قبل المشرق، فكان ذلك سبباً للفرقة بين المسلمين، وذلك مما يحبه الشيطان ويفرح به، وكذلك البدع نشأت من تلك الجهة، وقال الخطابي: نجد من جهة المشرق، ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها، وهي مشرق أهل المدينة، وأصل النجد ما ارتفع من الأرض وهو خلاف الغور، فإنه ما انخفض منها، وتهامة كلها من الغور، ومكة من تهامة، انتهى.

قال الحافظ: عرف بهذا وهاء ما قاله الداودي: إن نجداً من ناحية العراق، فإنه توهم أن نجداً موضع مخصوص، وليس كذلك، بل كل شيء ارتفع بالنسبة إلى ما يليه يسمى المرتفع نجداً والمنخفض غوراً، انتهى.

[٣] أي: تشمل الدجال أيضاً، والأوجه عندي أن يقال: إن المراد بقرن الشيطان إن كان الدجال فالمراد بالنجد جهة الشرق على العموم، وخروجه من الشرق متعين، قال الحافظ(٢) في ذكر الدجال: أما من أين يخرج؟ فمن قبل المشرق جزماً، ثم جاء في رواية أنه يخرج من خراسان، أخرج ذلك أحمد والحاكم من حديث أبي بكر، وفي أخرى أنه يخرج من أصفهان، أخرجها مسلم، انتهى.

(١) «فتح الباري» (١٣/ ٤٧).

(٢) «فتح الباري» (١٣/ ٩١).

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ أَيْضًا عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٩٥٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، نَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نُؤَلِّفُ القُرْآنَ مِنَ الرِّقَاعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «طُوبَى لِلشَّامِ»، فَقُلْنَا: لأَيٍّ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ ....

ولا يضر[١]، فإن الفتنة قد وقعت[٢] لا ريب منه، وإن كان أكثر ما يقوله موافقاً للسنة[٣]، إلا أنه تعدى فيه بحسب ما تجاوز الغاية المقصودة، فكان ذمًّا وفتنة، فقد كان يقتل الرجل إذا لم يحضر الجماعة للصلاة إلى غير ذلك.

---

[١] والظاهر أنه يضر، وما أفاده الشيخ مبني على ما اشتهر في الهند من أحواله، والناس فيه مختلفون جدًّا، فمن مادح له يبلغونه إلى درجة الخلفاء الراشدين، ومن ثالب له لا يقتصرون عن تكفيره، وكم من موثق له وجارح عليه، والحق متوقف على كشف خلص أحواله، وهذا كله بعد تسليم أن المراد بالنجد الناحية المخصوصة، وتقدم أن السلف مختلفون في ذلك، ورجح الحافظ خلافه.

[٢] على ما ذكر شيئاً منه صاحب «الرحلة الحجازية»، وصاحب «روضة المحتاجين»، وغيرهما.

[٣] ولذا وثقه الشيخ في فتاواه، نورد كلامه بلفظه فقال: محمدبن عبد الوهاب کو لوگ وهابي کہتے ہیں، وہ اچھا آدمی تھا، سنا ہے کہ مذہب حنبلی رکھتا تھا، اور عامل بالحدیث تھا، بدعت وشرك سے روکتا تھا، مگر تشدید اس کی مزاج میں تھی، والله أعلم انتهى بلفظه.

[٣٩٥٤] ك: ٢٩٠٠، طب: ٤٩٣٣، حم: ٥/ ١٨٤، تحفة: ٣٧٢٨.

قَالَ: «لأَنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمَنِ بَاسِطَةٌ أَجْنِحَتَهَا عَلَيْهَا»(١).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ.

٣٩٥٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ، نَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَفْتَخِرُونَ بِآبَائِهِمُ الَّذِينَ مَاتُوا، إِنَّمَا هُمْ فَحْمُ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللهِ مِنَ الجُعَلِ الَّذِي يُدَهْدِهُ الخِرَاءَ بِأَنْفِهِ، ....

قوله: (لينتهين أقوام يفتخرون) إلخ، لما أثبت الفضل في القبائل والأشخاص أراد أن لا يفتخر بذلك أحد[١] فيحتقر الآخرين، أو يتكل على نسبه فيكون ممن ليس له يوم الجزاء إلا الندامة، فنهاهم[٢] عن ذلك.

قوله: (من الجعل) دويبة صغيرة يجعل الخرء والنجاسة كشيء مستدير، ثم

---

[١] يعني أراد المصنف بذكر هذه الرواية التنبيه على أن ما تقدم من الفضائل لا ينبغي أن يكون موجباً لإعجاب نفسه، أو سبباً للاتكال عليه، فمن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه.

[٢] وقد ورد النهي عن ذلك في روايات كثيرة بسطها السيوطي(٢) في تفسير قوله عز اسمه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾ الآية [الحجرات: ١٣].

[٣٩٥٥] حم: ٢/ ٣٦١، تحفة: ١٣٠٧٤.

(١) قال في «اللمعات» (٩/ ٨١٣): قد أثبتت الأجنحة للملائكة في الكتاب والسنة، قالوا: ليس ذلك كما يتوهم من أجنحة الطير، ولكنها عبارة عن صفات الملائكة وقواهم، ولا يعرف إلا بالمعاينة، وليس طائر له ثلاثة أجنحة ولا أربعة، فكيف بستمائة مثلاً، وبالجملة لا بد من إثبات الأجنحة للملائكة والكف عن كيفيتها، وإضافة الملائكة إلى الرحمن إشارة إلى شمول الرحمة والرأفة على أهل الشام، ولعل المراد بهم الأبدال الذين يكونون بالشام أو يعم الكل، والله أعلم.

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٥٧٩).

إِنَّ اللهَ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالآبَاءِ، إِنَّمَا هُوَ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ(١) بَنُو آدَمَ وَآدَمُ خُلِقَ مِنَ التُّرَابِ».

وَفِي البَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣٩٥٦ ـ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ الْفَرْوِيُّ الْمَدِينِي

يدهده إلى بيته، شبه المفتخرين بالأنساب بها في الافتخار[١] والتنقير عما لا يفيد، فإن الذي يفتخر بآبائه إن كان هؤلاء كافرين كان باحثاً نجاسته[٢]، وإن كانوا على خير، وكان على غير طريقتهم كان مُظهراً خباثة نفسه، أنه كيف صار خلف سوء لهم، ولم يكن أحداً من جملتهم، وأما إذا كانوا كذلك وكان مثلهم فظاهر أنه لا يفتخر، ولا يعد نفسه شيئاً حتى يفتخر، وإنما هو مشتغل[٣] بمحاسبة نفسه، بصير بقبائحه في يومه وأمسه.

---

[١] اشتبه الأصل هاهنا، والظاهر أنه بالخاء المعجمة، ويحتمل أن يكون بالحاء المهملة، من افتحر الكلام والرأي: إذا أتى به من قصد نفسه، ولم يتابعه عليه أحد، كذا في «القاموس»(٢)، وكذلك اللفظ الآتي الظاهر أنه بالقاف، ويحتمل أن يكون بالفاء.

[٢] أي: حافراً نجاسة كفرهم، فإنه كلما ذكرهم وهم كافرون فهو مشبع لكفرهم ومفتخر به.

[٣] ففي «المشكاة»(٣) برواية الترمذي وغيره عن أبي ذر مرفوعاً: «والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً، وما تلذذتم بالنساء على الفرشات، ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله»، قال أبو ذر: ياليتني كنت شجرة تعضد، وبرواية رزين عن أبي هريرة =

[٣٩٥٦] د: ٥١١٦، تحفة: ١٤٣٣٣.

(١) زاد في نسخة: «كلهم».

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٤٥٥).

(٣) «مشكاة المصابيح» (٥٣٤٧).

قَالَ: ثَنِي أَبِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «قَدْ أَذْهَبَ اللهُ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْـجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالآبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَسَعِيدٌ الْـمَقْبُرِيُّ قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَيَرْوِي عَنْ أَبِيهِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَقَدْ رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْـحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْـمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ.

آخِرُ الْـمُسنَدِ، وَالْـحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ وَصَلَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدِ النَّبِيِّ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ.

هذا[١] والحمد لله رب العالمين، والصلاة على خير خلقه محمد وآله وصحبه أجمعين، وعلى سائر الأنبياء والصالحين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، ووفقنا الله لسلوك سبل المهتدين.

= مرفوعاً: أمرني ربي بتسع، الحديث. وفيه: أن يكون صمتي فكراً، ونطقي ذكراً، ونظري عبرة، رزقنيها الله تعالى بمزيد لطفه وعموم كرمه.

[١] وهذا آخر ما أفاده الشيخ على الجامع للإمام الترمذي رحمه الله تعالى عليه، وعلى مفيد هذا التقرير الأنيق البديع، وعلى جامعه ومشيعه وأعوانه رحمة واسعة لا غاية لها ولا أمد. وقد تم هاهنا الجامع للترمذي كما يدل عليه ما في آخر الباب من النسخ الهندية: آخر المسند، والحمد لله رب العالمين، وصلاته وسلامه على سيدنا محمد النبي وآله الطاهرين، ولا يوجد ذلك في النسخة المصرية، ولعل ذلك من تصرف النساخ، أو اختلاف الرواة.

كتاب العلل

كِتَابُ الْـعِلَلِ

أَخْبَرَنَا الْـكَرُوخِيُّ، نَا الْـقَاضِي أَبُو عَامِرٍ الْأَزْدِيُّ، وَالشَّيْخُ الْـغُورَجِيُّ(١)

كتاب[١] العلل[٢]

[١] ويقال: إن هذا تأليف مستقل للإمام الترمذي، يسمى بـ«العلل الصغرى»، ألحق في آخر المسند الجامع لمناسبة تامة له بذلك، كما ألحق بعد ذلك في النسخ الهندية تأليف له ثالث يسمى بـ«الشمائل»، ويدلّ على ذلك ابتداء السند عن الكروخي في النسخ الهندية، ولفظه: أخبرنا الكروخي، نا القاضي أبو عامر الأزدي والشيخ أبو بكر الغورجي وأبو المظفر الدهان، قالوا: نا أبو محمد الجراحي، نا أبو العباس المحبوبي، أنا أبو عيسى الترمذي، قال: إن جميع ما في هذا الكتاب إلى آخره، ولا يوجد هذا السند في النسخة المصرية، قلت: ولعل السر في أن الدمنتي لم يذكر هذا الكتاب في تعليقه على الترمذي تبعاً للسيوطي، أنهما جعلاه كتاباً مستقلًّا مستأنفاً.

[٢] العلة في الاصطلاح: عبارة عن سبب غامض خفي قادح في الحديث، مع أن الظاهر السلامة منه، ويتطرق إلى الإسناد الجامع شروط الصحة ظاهراً، وتدرك بتفرد راو وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف على وهم وقع، وتقع في الإسناد وهو الأكثر، وقد تقع في المتن، وقد تطلق العلة على غير مقتضاها ككذب الراوي وفسقه وغفلته ونحوها من أسباب ضعف الحديث، وسمى الترمذي النسخ علة، قال العراقي: فإن أراد أنه علة في العمل بالحديث فصحيح، أو في صحته فلا، لأن في الصحيح أحاديث كثيرة صحيحة منسوخة، وأطلق بعضهم العلة على مخالفة لا تقدح في صحة الحديث، وقسم الحاكم في «علوم الحديث» أجناس المعلل إلى عشرة، لخصها السيوطي في «التدريب»(٢).

---

(١) في نسخة: «أبو بكر الغورجي».

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ١١٢ - ١١٨)، و«تدريب الراوي» (١/ ٢٩٤).

وَأَبُو الْـمُظَفَّرِ الدَّهَّانُ قَالُوا: نَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْـجَرَّاحِيُّ، نَا أَبُو الْـعَبَّاسِ الْـمَحْبُوبِيُّ، أَنَا أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ قَالَ: جَمِيعُ مَا فِي هَذَا الْـكِتَابِ مِنَ الْـحَدِيثِ هُوَ مَعْمُولٌ بِهِ، وَ بِهِ أَخَذَ بَعضُ أَهْلِ الْـعِلْمِ مَا خَلَا حَدِيثَيْنِ: حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَن النَّبِيَّ ﷺ جمَعَ بَينَ الظُّهْرِ وَالْـعَصْرِ بِالْـمَدِينَةِ وَالْـمَغْرِب وَالْـعِشَاءِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ وَلَا مَطَرٍ، وَحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا شَرِبَ الْـخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ»، وَقَدْ بَيَّنَّا عِلَّةَ الْـحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا فِي الْـكِتَاب.

والعلة هي السبب، يعني[١] بها علل قبول الروايات وردّها، والمراد التنبيه على بعضها لا استقصاؤها.

قوله: (وقد بينا علة الحديثين) أي: وجه كونهما لم يعمل بهما، وهو النسخ[٢]، أو ثبوت خلافه[٣] عن النبي ﷺ، أو عن الراوي، وهذا إذا[٤] حمل لفظ الحديثين على ظاهر معناهما، وإلا فقد بيّنّا لك أن الجمع كان بحسب الصورة لا الحقيقة، وكذلك القتل كان الأمر فيه إذا رأى الإمام ذلك تعزيراً وهو معمول به، وإنما المتروك كونه تشريعاً وأمر وجوب.

---

[١] فسر الشيخ بذلك لما أن المذكور في هذا الكتاب ليس مجرد أسباب القدح، بل فيه ما يدل على التوثيق والصحة أيضاً، فعمم الشيخ الكتاب، ولو فسر الكتاب بالعلل الاصطلاحية فيوجه ما ذكر فيها بالتبع والاستطراد.

[٢] كما جزم به المصنف في بيان ذكر حديث القتل.

[٣] كما أشار إليه المصنف في حديث الجمع بين الصلاتين، والمصنف وإن حكم على حديث الخلاف بالضعف لكنه جعله معمولًا به عند أهل العلم.

[٤] يعني أن ترك العمل بالحديثين باعتبار ظاهر الألفاظ، وإلا فالحنفية ـ شكر الله سعيهم ـ عملوا بهما أيضاً بعد حملهما على محمل لا يخالف الروايات الأخر جمعاً بين الروايات.

وَمَا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الْـكِتَابِ مِنِ اخْتِيَارِ الْـفُقَهَاءِ، فَمَا كَانَ فِيْهِ مِنْ قَولِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيّ فَأَكْثَرُهُ مَا حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْـكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَن سُفْيَانَ، وَمِنْهُ مَا حَدَّثَنِي بِهِ أَبُو الْـفَضْلِ مَكْتُومُ بْنُ الْـعَبَّاسِ التِّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْـفِرْيَابِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ.

وَمَا كَانَ مِنْ قَولِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَأَكْثَرُهُ مَا حَدَّثَنَا بِهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، نَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى الْـقَزَّازُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ.

وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ أَبْوَابِ الصَّوْمِ فَأَخْبَرَنَا بِهِ أَبُو مُصْعَبٍ الْـمَدِينِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَبَعْضُ كَلَامِ مَالِكٍ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ مُوسَى بْنُ حِزَامٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ.

وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ قَولِ ابنِ الْـمُبَارَكِ فَهُوَ مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَحْمَدُ بْنُ عَبَدَةَ الْآمُلِيُّ عَنْ أَصْحَابِ ابنِ الْـمُبَارَكِ عَنْه، مِنْه(١) مَا رَوَى عَنْ أَبِي وَهَبٍ عَنِ ابْنِ الْـمُبَارَكِ، وَمِنْه مَا رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْـحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْـمُبَارَكِ،

قوله: (ومنه ما روى عن أبي وهب)[١] على صيغة المعلوم[٢] وفاعله أحمد ابن عبدة، وهذه الجملة كالتفصيل لما قبله.

---

[١] هكذا في جميع النسخ الهندية، وفي المصرية: «منه ما روى عن ابن وهب محمد بن مزاحم عن ابن المبارك»، والظاهر أن الصواب الأول، لأن محمد بن مزاحم يكنى بأبي وهب لا بابن وهب.

[٢] توهم بعض من اعتنى بحل الترمذي في حمله على البناء للمجهول نظراً على الظاهر، والصواب ما أفاده الشيخ كما يومئ إليه النظر الدقيق، لأن المصنف رام بيان إسناد الأقوال =

---

(١) في نسخة: «ومنه».

وَمِنْه مَا رُوِيَ عَنْ عَبْدَانَ عَنْ سُفْيَان بْنِ عَبْدِ الْـمَلِكِ عَنِ ابْنِ الْـمُبَارَكِ، وَمِنْهُ مَا رُوِيَ عَنْ حِبَّانَ بْنِ مُوسَى عَنِ ابْنِ الْـمُبَارَكِ، ومِنْهُ مَا رُوِيَ عَنْ وَهْبِ ابْنِ زَمْعَةَ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ النَّسَوِيِّ، عَنْ عَبدِ الله بْنِ الْـمُبَارَكِ، وَلَهُ رِجَالٌ مُسَمَّوْنَ سِوَى مَنْ ذَكَرنَا عَنِ ابْنِ الْـمُبَارَكِ.

وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ قَولِ الشَّافِعِيّ فَأَكْثَرُهُ مَا أَخْبَرَنِي بِهِ الْـحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ عَنِ الشَّافِعِيّ، وَمَا كَانَ مِنَ الْـوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو الْـوَلِيدِ الْـمَكِّيُّ عَنِ الشَّافِعِيّ، وَمِنْه مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو إِسْمَاعِيلَ، نَا يُوسُفُ بْنُ يَحْيَى الْـقُرَشِيُّ الْـبُوَيْطِيُّ، عَنِ الشَّافِعِيّ، وَذَكَرَ فِيهِ أَشْيَاءَ عَنِ الرَّبِيعِ عَنِ الشَّافِعِيّ، وَقَدْ أَجَازَ لَنَا الرَّبِيعُ ذَلِكَ، وَكَتَبَ بِهِ إِلَيْنَا.

وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ قَولِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ فَهُوَ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ إِلَّا مَا فِي أَبْوَابِ الْـحَجِّ وَالدِّيَاتِ وَالْـحُدُودِ، فَإِنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ، أَخْبرنِي بِهِ مُحَمَّدُ ابْنُ مُوسَى الْأَصَمُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ، وَبَعْضُ كَلَامِ

....

= التي حكى في «جامعه» عن ابن المبارك، فلو كان هذا اللفظ بالبناء للمجهول لا يتمّ غرضه لانقطاع السند بين الترمذي وبين أبي وهب، ويؤيده أيضاً أن ما ذكر المصنف من أقوال الشافعي وابن حنبل ذكر أسانيده متصلة كما سيأتي، ويؤيده أيضاً أن الحافظ ذكر في «تهذيبه» محمد بن مزاحم العامري أبا وهب المروزي ورقم عليه للترمذي، وحكى في مشايخه ابن المبارك، وفي الآخذين عنه أحمد بن عبدة، وهكذا حكى في مشايخ أحمد بن عبدة حبان بن موسى، وعلي بن الحسن بن شقيق، وعبدان، وغيرهم، فتأمل، وللتوجيه مجال.

إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بنُ فُلَيْحٍ عَن إِسْحَاقَ، وَقَدْ بَيَّنَّا هَذَا عَلَى وَجْهِهِ فِي الْـكِتَابِ الَّذِي فِيهِ الْـمَوْقُوفُ.

وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ ذِكْرِ الْـعِلَلِ فِي الْأَحَادِيثِ وَالرِّجَالِ وَالتَّارِيخِ فَهُوَ مَا اسْتَخْرَجْتُهُ مِنْ كِتَابِ التَّارِيخِ، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ مَا نَاظَرْتُ بِهِ مُحَمَّدَ بنَ إِسْمَاعِيلَ، وَمِنْهُ مَا نَاظَرْتُ بِهِ عَبْدَ اللهِ بنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبا زُرْعَةَ، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ عَنْ مُحَمَّدٍ، وَأَقَلُّ شَيْءٍ فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ وَأَبِي زُرْعَةَ[1]، وَإِنَّمَا حَمَلْنَا عَلَى مَا بَيَّنَّا فِي هَذَا الْـكِتَابِ مِنْ قَولِ الْـفُقَهَاءِ وَعِلَلِ الْـحَدِيثِ؛ لِأَنَّا سُئِلْنَا عَنْ هَذَا، فَلَمْ نَفْعَلْهُ زَمَاناً، ثُمَّ فَعَلْنَاهُ لِمَا رَجَونَا فِيهِ مِنْ مَنْفَعَةِ النَّاسِ؛ لِأَنَّا قَدْ وَجَدْنَا غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ تَكَلَّفُوا مِنَ التَّصْنِيفِ مَا لَمْ يُسْبَقُوا إِلَيْهِ، مِنْهُم: هِشَامُ بنُ حَسَّانٍ وَعَبدُ الْـمَلِكِ بْنُ عَبدِ الْـعَزِيزِ بنِ جُرَيْجٍ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَمَالِكُ ابْنُ أَنَسٍ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَعَبدُ اللهِ بْنُ الْـمُبَارَكِ وَيَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَوَكِيعُ بنُ الْـجَرَّاحِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَغَيرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْـعِلْمِ وَالْـفَضْلِ صَنَّفُوا فَجَعَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ مَنْفَعَةً كَثِيرَةً، وَلَـهُمْ[2] بِذَلِكَ الثَّوَابُ الْـجَزِيلُ عِنْدَ اللهِ لِـمَا نَفَعَ اللهُ الْـمُسْلِمِينَ بِهِ، فَبِهِمُ الْـقُدْوَةُ فِيمَا صَنَّفُوا.

قوله: (ما لم يسبقوا إليه) يعني أني كنت أتردد فيه لكون ذلك لم يسبق إليه أحد، فكنت أخاف الإقدام على ما ليس له سابقة؛ لئلا أكون صاحب أمر محدث، ولكني لما رأيت هؤلاء الكرام فعلوا ما لم يفعله من قبلهم قوي بذلك عزمي واندفع ما كان يختلج فيَّ مِن وهمي.

---

(١) زاد في نسخة: «وَلم أر أحداً بالعراق وَلاَ بخراسان فِي معنى الْـعِلَل والتاريخ وَمَعْرِفَة الْأَسَانِيد كبير أحد أعلم من مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل، آخر كتاب الجامع، وإلى هنا انتهى السماع للقوم من أبي يعلى بن أبي علي السبخي، قال أبو عيسى: وإنما حملنا إلخ».

(٢) في نسخة: «فنرجو لهم».

وَقَدْ عَابَ بَعْضُ مَنْ لَا يَفْهَمُ عَلَى أَهْلِ الْحَدِيثِ الْكَلَامَ فِي الرِّجَالِ، وَقَدْ وَجَدْنَا غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ مِنَ التَّابِعِينَ قَدْ تَكَلَّمُوا فِي الرِّجَالِ، مِنْهُم الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَطَاوُوسٌ تَكَلَّمَا فِي مَعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ، وَتَكَلَّمَ سَعِيدُ ابنُ جُبَيرٍ فِي طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، وَتَكَلَّمَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ وَعَامِرٌ الشَّعْبِيُّ فِي الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَعَبدِ اللهِ بْنِ عَونٍ وَسُلَيمَانَ التَّيْمِيِّ وَشُعْبَةَ بنِ الْحَجَّاجِ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكِ بنِ أَنَسٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَيَحيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ وَوَكِيعِ بْنِ الْجَرَّاحِ وَعَبدِ الرَّحْمَنِ بنِ مَهْدِيٍّ وَغَيرِهِمْ مِن أَهْلِ الْعِلْمِ تَكَلَّمُوا فِي الرِّجَالِ وَضَعَّفُوا.

قوله: (وقد عاب بعض من لا يفهم) إلخ، فائدة[١] ثالثة، والثانية وجه التصنيف،

---

[١] يعني أن المصنف ذكر في كتابه هذا «كتاب العلل» عدة فوائد: والفائدة الثالثة منها هي هذه، والفائدة الثانية ما تقدم قبيل ذلك من وجه التصنيف على هذا النهج العجيب مع ذكر أقوال الفقهاء وبيان علل الحديث، والفائدة الأولى ما تقدم قبل الثانية من ذكر أسانيد أقوال الفقهاء التي وضعها في هذا الكتاب، وحاصل هذه الفائدة الثالثة أن بعض من لا فهم لهم عابوا التكلم في حق الرجال ظنًّا منهم أن ذلك غيبة، والحال أن جماعة من أهل العلم السلف تكلموا وضعّفوا رجالاً، ولا يظن بهم لعُلُوِّ شأنهم أن ارتكبوا الغيبة، بل الأمر أن ذلك بمنـزلة تزكية الشهداء لإظهار الحق.

قال السخاوي: وقد أوجب الله تبارك وتعالى التكشف والتبين عند خبر الفاسق بقوله عزّ اسمه: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦]، وقال النبي ﷺ في الجرح: «بئس أخو العشيرة»، وفي التعديل: «إن عبد الله رجل صالح»، إلى غير ذلك من الأحاديث الصحيحة في الطرفين، ولذا استثنوا هذا من الغيبة المحرمة، وأجمع المسلمون على جوازه، بل عدّ من الواجبات للحاجة إليه، وتكلم في الرجال جماعة من الصحابة ثم من التابعين، انتهى.

فَإِنَّمَا(١) حَمَلَهُمْ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَنَا ـ وَاللهُ أَعْلَمُ ـ النَّصِيحَةُ لِلْمُسْلِمِينَ، لَا يُظَنُّ بِهِمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا الطَّعْنَ عَلَى النَّاسِ وَالْـغِيْبَةَ، إِنَّمَا أَرَادُوا عِنْدَنَا أَنْ يُبَيِّنُوا ضَعْفَ هَؤُلَاءِ لِكَيْ يُعْرَفُوا؛ لِأَنَّ بَعضَ الَّذِينَ ضُعِّفُوا(٢) كَانَ صَاحِبَ بِدعَةٍ، وَبَعضُهم كَانَ مُتَّهمًا فِي الحَدِيثِ، وَبَعْضُهُمْ كَانُوا أَصْحَابَ غَفْلَةٍ وَكَثْرَةِ خَطَأٍ(٣)، فَأَرَادَ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ أَن يُبَيِّنُوا أَحْوَالَـهُمْ شَفَقَةً على الدِّينِ وَتَثَبُّتًا(٤)؛ لِأَنَّ الشَّهَادَةَ فِي الدِّينِ أَحَقُّ أَن يُتَثَبَّتَ فِيهَا مِنَ الشَّهَادَةِ فِي الْـحُقُوقِ وَالْأَمْوَالِ.

وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ الْـقَطَّانُ،

والأولى[١] أسانيد المذاهب إجمالاً.

قوله: (من الشهادة في الحقوق والأموال) وظاهر أن التزكية للشهود من أحكام الشرع حق على القاضي، ولا يمكن أن يعاب بها، فكذلك هاهنا.

---

[١] ولو عدّ ما في مبدأ الكتاب من قوله: جميع ما في هذا الكتاب معمول به...إلخ، فائدة مستقلة فهي أولى الفوائد، والثانية الأسانيد، والثالثة وجه التصنيف، والرابعة هي التي نحن بصددها.

---

(١) في نسخة: «وإنما».

(٢) في نسخة: «صنفوا».

(٣) قال في «العرف الشذي» (٥/ ١٠٠): الغفلة عندي أن يكون الرجل مغفلًا في أخذ الرواية وإبلاغها، ولا يجب أن يكون سيء الحفظ، ولا يجب فيه وقوع الغلط، بل يكفي شأن عادته وتوهم الغلط لأن يحكم عليه بالمغفل والغافل، وأما كثرة الخطأ فهي أن يغلط في الرواية وإن كان يروي بالاحتياط وجمع الخاطر ولا يكون يروي في الغفلة، ولا يحكم بأن فلاناً كثير الخطأ إلا بعد وقوعها منه.

(٤) في نسخة: «تثبيتا».

ثَنِي أَبِي قَالَ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَشعْبَةَ وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ وَسُفْيَانَ بنَ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِيهِ تُهْمَةٌ أَو ضَعْفٌ أَسْكُتُ أَوْ أُبَيِّنُ؟ قَالُوا: بَيِّنْ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ النَّيْسَابُورِيُّ، نَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: قِيلَ لِأَبِي بَكْرِ بنِ عَيَّاشٍ: إِنَّ أُنَاسًا يَجْلِسُونَ وَيَجْلِسُ إِلَيْهِم النَّاسُ وَلَا يَسْتَأْهِلُونَ، فَقَالَ(١) أَبُو بَكْرِ بنُ عَيَّاشٍ: كُلُّ مَنْ جَلَسَ جَلَسَ إِلَيْهِ النَّاسُ، وَصَاحِبُ السُّنَّةِ إِذَا مَاتَ أَحْيَا اللهُ ذِكْرَهُ وَالْـمُبْتَدِعُ لَا يُذْكَرُ.

قوله: (والمبتدع لا يذكر) فيه الشاهد[١] لكنه خفي، والمراد أن صاحب بدعة لا ينبغي أن يأخذ العلماء منه، ولا أن يتركوا العامة يسألون عنه ويجلسون إليه، فلما كان كذلك لا يتحدث عنه أحد فيموت ذكره، ولا يشتهر أمره، فعلم أن العلماء يجوز لهم بل يجب أن يظهروا للناس عيبه، ويمنعوهم عن الأخذ عنه.

---

[١] يعني أن المصنف ذكره أيضاً شاهداً على ما هو بصدده من جواز الجرح، ولذا ذكره في جملة الشواهد الدالة على ذلك، لكن شهادة هذا الأثر على مدعاه محتاج إلى توضيح، ولذا فسر الشيخ هذا الأثر ببيان المراد، وحاصله أن المبتدع ينبغي أن لا يذكر في الناس أصلاً، وفي أخذ الرواية عنه ترويج لذكره في الأسانيد إلى آخر الدهر، فينبغي أن لا تؤخذ عنه الرواية، ويظهر ابتداعه لينـزجر عنه الناس، وعلى هذا يطابق الجواب على السؤال أيضاً بأحسن مطابقة، والذين منعوا الرواية عن المبتدع عللوا بذلك، قال السيوطي في «التدريب»(٢): من كفر ببدعته لم يحتج به بالاتفاق، وقيل: دعوى الاتفاق ممنوعة، ومن لا يكفر ففيه خلاف، قيل: لا يحتج به مطلقاً، ونسبه الخطيب لمالك، لأن في الرواية عنه ترويجاً لأمره وتنويهًا لذكره، إلى آخر ما بسطه، وهكذا في «فتح المغيث»(٣)، وقال: أكثر ما علل به أن في الرواية عنه ترويجاً لأمره وتنويهاً لذكره، انتهى.

---

(١) في نسخة: «قال».
(٢) «تدريب الراوي» (١/ ٣٨٣).
(٣) (٢/ ٦٤).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْـحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، نَا النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَصَمُّ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ فِي الزَّمنِ(١) الْأَوَّلِ لاَ يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقعَتِ الْـفِتْنَةُ سَأَلُوا عَنِ الْإِسْنَادِ؛ لِكَي يَأْخُذُوا حَدِيثَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَيَدَعُوا حَدِيثَ أَهْلِ الْـبِدَعِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْـحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَانَ يَقُول: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْـمُبَارَكِ: الْإِسْنَادُ عِنْدِي مِنَ الدِّينِ، لَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ، فَإِذَا قِيلَ: مَنْ حَدَّثَكَ بَقِيَ(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى قَالَ: ذُكِرَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ الْـمُبَارَكِ حَدِيثٌ، فَقَالَ: يُحْتَاجُ لِهَذَا أَرْكَانٌ مِنْ آجُرٍّ، يَعْنِي أَنَّهُ ضَعَّفَ إِسْنَادَهُ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، نَا وَهْبُ بْنُ زَمْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْـمُبَارَكِ أَنَّهُ تَرَكَ حَدِيثَ الْـحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، وَالْـحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَسْلَمِيِّ، وَمُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَعُثْمَانَ الْـبُرِّيِّ، وَرَوْحِ بْنِ مُسَافِرٍ، وَأَبِي شَيْبَةَ الْوَاسِطِيِّ، وَعَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ، ....

قوله: (وعمرو بن ثابت) ترك[١] بعده اسم راو ....

---

[١] يعني في النسخة الأحمدية، وهو موجود في غيرها من النسخ الهندية والمصرية، لكنها مختلفة في لفظها، ففي الهندية: أيوب بن خوط، وفي المصرية: أيوب بن خويطة، والصواب الأول كما يظهر من ملاحظة كتب الرجال من «التهذيب» و«الميزان» وغيرهما، قال في «التقريب»(٣): أيوب بن خوط بفتح المعجمة متروك من الخامسة، وفي «التهذيب» =

---

(١) في نسخة: «الزمان».
(٢) في نسخة: «يقي»، أي: يقي نفسه من الكذب، وقوله: «بقي» أي: حائراً أو ساكتاً.
(٣) «تقريب التهذيب» (ص: ١١٨).

وَأَيُّوبَ بْنِ خُوطٍ، وَأَيُّوبَ بْنِ سُوَيْدٍ، وَنَصْرِ بْنِ طَرِيفٍ أَبِي جَزْءٍ[(١)]، وَالْـحَكَمِ، وَحَبِيبُ الْـحَكَمِ، رَوَى لَهُ حَدِيثاً فِي كِتَابِ الرِّقَاقِ، ثُمَّ تَرَكَهُ وَحَبِيبٌ لَا أَدْرِي.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَانَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْـمُبَارَكِ قَرَأَ أَحَادِيثَ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، وَكَانَ أَخِيرًا إِذَا أَتَى عَلَيْهَا أَعْرَضَ عَنْهَا، وَكَانَ لَا يَذْكُرُهُ.

قَالَ أَحْمَدُ: وَثَنَا أَبُو وَهْبٍ قَالَ: سَمَّوْا لِعَبْدِ اللهِ بْنِ الْـمُبَارَكِ رَجُلاً يَهِمُ فِي الحَدِيثِ، فَقَالَ: لَأَنْ أَقْطَعَ الطَّرِيقَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أُحَدِّثَ عَنْهُ.

وَأَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ حِزَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ

وهو أيوب بن خوط، فليكتب[١].

= عن البخاري: تركه ابن المبارك.

[١] قلت: وكذلك سقط من آخر هذا الكلام عبارة توجد في المصرية وهي: «حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو يحيى الحماني، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: ما رأيت أحداً أكذب من جابر الجعفي، ولا أفضل من عطاء بن أبي رباح، قال أبو عيسى: وسمعت الجارود يقول: لولا جابر الجعفي لكان أهل الكوفة بغير حديث، ولولا حماد لكان بغير فقه»، وذكره الحافظ في «تهذيب التهذيب»[(٢)] في ترجمة إمام الأئمة فقال: وله في كتاب الترمذي من رواية عبد الحميد الحِمَّاني عنه، قال: ما رأيت أكذب من جابر الجعفي، ولا أفضل من عطاء، انتهى.

قلت: وقد علم من ذلك عدة أمور: منها أن الإمام أبا حنيفة من أئمة الجرح والتعديل أيضاً، استدل بقوله الترمذي في كتابه، ومنها أن إطلاقهم لفظ أهل الكوفة لا يختص بالحنفية، بل قد يطلقون على غيرهم أيضاً كما هاهنا، ومنها غير ذلك كما لا يخفى.

---

(١) في نسخة: «جُزَيٍّ».

(٢) «تهذيب التهذيب» (١٠/ ٤٥١).

لِأَحَدٍ أَنْ يَرْوِيَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو النَّخَعِيِّ الْـكُوفِيِّ.

وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْـحَسَنِ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، فَذَكَرُوا مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الْـجُمُعَة؟ فَذَكَرُوا فِيهِ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْـعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ، فَقُلْتُ: فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثٌ، فَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قُلْتُ: نعم، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، نَا الْـمُعَارِكُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ سَعِيدٍ الْـمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ: «الْـجُمُعَةُ عَلَى مَنْ آوَاهُ اللَّيْلُ»، قَالَ: فَغَضِبَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَقَالَ: اسْتَغْفِرْ رَبَّكَ مرَّتَيْنِ.

وَإِنَّمَا فَعَلَ هَذَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُصَدِّقْ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِضَعْفِ إِسْنَادِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَعْرِفْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْـحَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ يُضَعَّفُ فِي الْـحَدِيثِ، وَعَبْدُ الله بْنُ سَعِيدٍ المَقْبُرِيُّ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْـقَطَّانُ جِدًّا فِي الْـحَدِيثِ.

فَكُلُّ مَنْ رُوِيَ عَنْهُ حَدِيثٌ مِمَّنْ يُتَّهَمُ أَوْ يُضَعَّفُ لِغَفْلَتِهِ وَكَثْرَةِ خَطَئِهِ، وَلَا يُعْرَفُ ذَلِكَ الحَدِيثُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ عَنِ الضُّعَفَاءِ وَبَيَّنُوا أَحْوَالَهُمْ لِلنَّاسِ.

قوله: (وقد روى غير واحد من الأئمة عن الضعفاء) شروع في الفائدة الرابعة[١]، وهو أن الأئمة قد يروون عمن يذكر بضعف، وذلك لأسباب[٢]، إما ثبوت قوته عند من روى عنه، أو تمييز الآخذ صحيحه من سقيمه، أو بيان روايته مع بيان ضعفه، أو بيان الرواية بعد وجدان المتابع والشاهد لها، لا إذا كانت منفردة.

---

[١] هذا على ما عده الشيخ ونبه عليه قريباً، وعلى عداد الحاشية هي فائدة خامسة.

[٢] كما أشار إليها المصنف في آثار آتية، أما عدالته عند الراوي عنه فقد جزم بذلك شراح =

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْـمُنْذِرِ الْـبَاهِلِيُّ، نَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: قَالَ لَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: اتَّقُوا الْـكَلْبِيَّ(١)، فَقِيلَ لَهُ: فَإِنَّكَ تَرْوِي عَنْهُ، قَالَ: أَنَا أَعْرِفُ صِدْقَهُ مِنْ كَذِبِهِ.

وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنِي عَفَّانُ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ: لَمَّا مَاتَ الْـحَسَنُ الْـبَصْرِيُّ اشْتَهَيْتُ كَلَامَهُ، فَتَتَبَّعْتُهُ عَنْ أَصْحَابِ الْـحَسَنِ، فَأَتَيْتُ بِهِ أَبَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ، فَقَرَأَهُ عَلَيَّ كُلَّهُ عَنِ الْـحَسَنِ، فَمَا أَسْتَحِلُّ أَنْ أَرْوِيَ عَنْهُ شَيْئًا.

وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ مِنَ الضَّعْفِ وَالْـغَفْلَةِ مَا وَصَفَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَغَيْرُهُ، فَلَا يُغْتَرُّ بِرِوَايَةِ الثِّقَاتِ عَنِ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُ يُرْوَى عَنِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيُحَدِّثُنِي فَمَا أَتَّهِمُهُ، وَلَـكِنْ أَتَّهِمُ مَنْ فَوْقَهُ.

قوله: (فقرأه عليّ كلَّه عن الحسن) ولما[١] كان فيه بعد ما وهو كونه يروي عن الحسن قدر ما يرويه جملة تلامذته كان كذباً ظاهراً، فلذلك تركه.

= الصحيحين في الأجوبة عما يرد عليهما، وكتب الحديث مملوءة من ذلك، وأما تمييز الضعيف من القوي فحكاه المصنف عن الثوري، وهكذا في أمور أخر.

[١] ولفظ مسلم(٢) أوضح من ذلك إذ قال: ما بلغني عن الحسن حديث إلا أتيت به أبان بن أبي عياش فقرأه عليّ، قال النووي: معنى هذا الكلام أنه كان يحدث عن الحسن بكل ما يسأل عنه، وهو كاذب في ذلك.

---

(١) هو محمد بن السائب الكلبي الكوفي، النسابة المفسر، متهم بالكذب، ورمي بالرفض، من السادسة، «تقريب التهذيب» (٥٩٠١).

(٢) «مقدمة صحيح مسلم» (١/ ٢٥).

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْنُتُ فِي وِتْرِهِ قَبْلَ الرُّكُوعِ.

وَرَوَى أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْنُتُ فِي وِتْرِهِ قَبْلَ الرُّكُوعِ، هَكَذَا رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ هَذَا، وَزَادَ فِيهِ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ: أَخْبَرَتْنِي أُمِّي أَنَّهَا بَاتَتْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَتِ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ فِي وِتْرِهِ قَبْلَ الرُّكُوعِ.

وَأَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ وَإِنْ كَانَ قَدْ وُصِفَ بِالْعِبَادَةِ وَالْاجْتِهَادِ، فَهَذَا حَالُهُ فِي الحَدِيثِ، وَالْقَوْمُ كَانُوا أَصْحَابَ حِفْظٍ، فَرُبَّ رَجُلٍ وَإِنْ كَانَ صَالِحًا لَا يُقِيمُ الشَّهَادَةَ وَلَا يَحْفَظُهَا.

قوله: (وزاد فيه: قال عبد الله) إلخ، وهذا وإن كان ممكناً[١] أن يكون ابن مسعود رآه ﷺ بعينه، وسمعه بأذنه قنت قبل الركوع، وسمع من أمه أيضاً، إلا

---

[١] بل هو المتعين في هذه القصة، فإن حديث ابن مسعود هذا أخرجه الدارقطني برواية يزيد ابن هارون عن أبان بن أبي عياش، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن ابن مسعود قال: بت مع رسول الله ﷺ لأنظر كيف يقنت في وتره، فقنت قبل الركوع، ثم بعثت أمي أم عبد فقلت: تبيتي مع نسائه وانظري كيف يقنت في وتره، فأتتني فأخبرتني أنه قنت قبل الركوع، ثم ذكره برواية سفيان عن أبان بهذا السند قال: قنت رسول الله ﷺ في الوتر قبل الركعة، قال: فأرسلت أمي إليه القابلة، فأخبرتني أنه فعل ذلك، ثم قال: أبان متروك.
قلت: وحديث يزيد بن هارون عن أبان أخرجه البيهقي في «سننه»(١) نحو ذلك، ثم قال: =

---

(١) «السنن الكبرى» (٣/ ٥٨).

فَكُلُّ مَنْ كَانَ مُتَّهَمًا فِي الْـحَدِيثِ بِالْـكَذِبِ، أَوْ كَانَ مُغَفَّلًا يُخْطِئُ الْـكَثِيرَ، فَالَّذِي اخْتَارَهُ أَكْثَرُ أَهْلِ الحَدِيثِ مِنَ الْأَئِمَّةِ أَنْ لَا يُشْتَغَلَ بِالرِّوَايَةِ عَنْهُ، أَلَا تَرَى أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْـمُبَارَكِ حَدَّثَ عَنْ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْـعِلْمِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَمْرُهُمْ تَرَكَ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ(١).

أن ذلك لما كان منفرداً[١] بروايته ابن عياش بخلاف سائر الثقات، فإن أحداً منهم لم يذكره صار متهمًا.

= ورواه سفيان الثوري عن أبان بن أبي عياش، ومدار الحديث عليه، وأبان متروك، انتهى. قلت: وتعقب ابن التركماني(٢) كلام البيهقي وذكر له متابعة، وذكر الزيلعي في «نصب الراية»(٣) حديث أبان برواية الدارقطني وابن أبي شيبة، وذكر كلام الدارقطني، ثم قال: طريق آخر رواه الخطيب البغدادي في «كتاب القنوت» له، ثم ذكر سنده إلى منصور عن إبراهيم عن علقمة بنحوه، ثم قال: ذكره ابن الجوزي في «التحقيق» من جهة الخطيب وسكت عنه، إلا أنه قال: أحاديثنا مقدمة، انتهى. قلت: فما أفاده الشيخ من التوجيه احتمالاً هو الحق المتعين.

[١] يعني على رأي الترمذي والبيهقي ومن وافقهما، ثم ظاهر كلام الترمذي أن رواية سفيان =

---

(١) زاد في بعض النسخ: «أَخْبرنِي مُوسَى بن حزَام قَالَ: سَمِعت صَالح بن عبد الله يَقُول: كُنَّا عِنْد أبي مقَاتل السَّمرقَنْدِي، فَجعل يروي عَن عون بن أبي شَدَّاد الْأَحَادِيثَ الطوَالَ الَّذِي كَانَ يروي فِي وَصِيَّة لُقْمَان وَقتل سعيد بن جُبَير، وَمَا أشبه هَذِه الْأَحَادِيث، فَقَالَ لَهُ ابن أخ لأبي مقَاتل: يَا عَمِّ لَا تقل: حَدثنَا عون، فَإِنَّك لم تسمع هَذِه الْأَشْيَاء، قَالَ: يَا بني هُوَ كَلَام حسن.
وسمعت الجارود يقول: كنا عند أبي معاوية، فذكر له حديث أبي مقاتل، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي ظبيان قال: سئل عليٌّ عن كور الزّنانير، قال: لا بأس به، هو بمنزلة صيد البحر، فقال أبو معاوية: ما أقول: إن صاحبكم كذاب، ولكن هذا الحديث كذب».
(٢) انظر: «الجوهر النقي» (٣/ ٤٢).
(٣) «نصب الراية» (٢/ ١٢٤).

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي قَوْمٍ مِنْ أَجِلَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَضَعَّفُوهُمْ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِمْ، وَوَثَّقَهُمْ آخَرُونَ مِنَ الْأَئِمَّةِ بِجَلَالَتِهِمْ وَصِدْقِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ وَهِمُوا فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا.

قوله: (وقد تكلم بعض أهل الحديث في قوم من أجلة أهل العلم) بيان لأن في التوثيق مراتب، فبعضهم[١] شدّد في أمر التعديل، فعدّ الجرح القليل الذي أجرى أن يغضي عليه جرحاً وتركه، وبعضهم جعله عفواً فأخذ عنه، وقد يفعل مثل ذلك واحد[٢] منهم بأن يبيّن ضعفه إذا اعتبر الشدة، ثم يروي عنه إذا نظر إلى العفو، والدليل عليه قوله: حدثنا أبو بكر إلخ، وقوله: تكلّم يحيى بن سعيد القطان في محمد بن عمرو ثم روى عنه.

= توافق رواية الجماعة، وليس فيها ذكر الأم، وقد تقدم عن البيهقي والدار قطني أن رواية سفيان مثل رواية يزيد بن هارون بذكر الأم أيضاً، فتأمل.

[١] ففي «زهر الربى»: قال الحافظ ابن حجر في نكته على ابن الصلاح(١): ما حكاه عن الباوردي أن النسائي يخرج أحاديث من لم يجمع على تركه، فإنما أراد بذلك إجماعاً خاصًّا، وذلك أن كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط، فمن الأولى: شعبة وسفيان الثوري، وشعبة أشدّ منه، ومن الثانية: يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى أشدّ منه، ومن الثالثة: يحيى بن معين وأحمد بن حنبل، ويحيى أشدّ منه، ومن الرابعة: أبو حاتم والبخاري، وأبو حاتم أشدّ منه، انتهى.

[٢] وفي «الرفع والتكميل»(٢): كثيراً ما تجد الاختلاف عن ابن معين وغيره من أئمة النقد في حق راو، وهو قد يكون لتغير الاجتهاد، وقد يكون لاختلاف كيفية السؤال، قال الحافظ ابن حجر في «بذل الماعون في فضل الطاعون»: وقد وثّقه أي: أبا بلج يحيى بن معين =

---

(١) انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح» (١/ ٤٨٢).

(٢) (ص: ٢٦٢).

وَقَدْ تَكَلَّمَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ فِي مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، ثمَّ رَوَى عَنْهُ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ الْبَصْرِيُّ، نَا عَلِيُّ ابْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ فَقَالَ: تُرِيدُ الْعَفْوَ أَوْ تُشَدِّدُ؟ قُلْتُ: لَا بَلْ أُشَدِّدُ، قَالَ: لَيْسَ هُوَ مِمَّن تُرِيدُ، كَانَ يَقُولُ: أَشْيَاخُنَا أَبُو سَلَمَةَ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ.

قَالَ يَحْيَى: وَسَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ فِيهِ نَحْوَ مَا قُلْتُ، قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ يَحْيَى: وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو أَعلَى مِنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وَهُوَ عِنْدِي فَوْقَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، قَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ لِيَحْيَى

....

= والنسائي، ومحمد بن سعد والدارقطني، ونقل ابن الجوزي عن ابن معين أنه ضعفه، فإن ثبت ذلك فقد يكون سئل عنه وعمن فوقه فضعفه بالنسبة إليه، وهذه قاعدة جليلة فيمن اختلف النقل عن ابن معين فيه، نبه عليه أبو الوليد الباجي في كتابه «رجال البخاري»، انتهى.
وقال تلميذه السخاوي في «فتح المغيث»[1]: مما ينبّه عليه أنه ينبغي أن تتأمل أقوال المزكين ومخارجها، فيقولون: فلان ثقة أو ضعيف، ولا يريدون به أنه ممن يحتج بحديثه، ولا ممن يردّ، وإنما ذلك بالنسبة لمن قرن معه على وفق ما وجّه إلى القائل من السؤال، وأمثلة ذلك كثيرة لا نطيل بها، منها ما قال عثمان الدارمي: سألت ابن معين عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه كيف حديثهما؟ فقال: ليس به بأس، قلت: هو أحب إليك أو سعيد المقبري؟ قال: سعيد أوثق والعلاء ضعيف، فهذا لم يُرد به ابن معين أن العلاء ضعيف مطلقاً بدليل أنه قال: لا بأس به، وإنما أراد به ضعفه بالنسبة لسعيد المقبري، إلى آخر ما بسطه.

---

(١) «فتح المغيث» (٢/ ١٣٢).

مَا رَأَيْتَ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ؟ قَالَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أُلَقِّنَهُ لَفَعَلْتُ، قَالَ: كَانَ يُلَقَّنُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ عَلِيٌّ: وَلَمْ يَرْوِ يَحْيَى عَنْ شَرِيكٍ، وَلَا عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، وَلَا عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ، وَلَا عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَإِنْ كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَدْ تَرَكَ الرِّوَايَةَ عَنْ هَؤُلَاءِ، فَلَمْ يَتْرُكِ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ أَنَّهُ اتَّهَمَهُمْ بِالْكَذِبِ، وَلَكِنَّهُ تَرَكَهُمْ لِحَالِ حِفْظِهِمْ.

وَذُكِرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَأَى الرَّجُلَ يُحَدِّثُ عَنْ حِفْظِهِ مَرَّةً هَكَذَا وَمَرَّةً هَكَذَا لَا يَثْبُتُ عَلَى رِوَايَةٍ وَاحِدَةٍ تَرَكَهُ.

وَقَدْ حَدَّثَ عَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَرَكَهُمْ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ: عَبْدُ اللهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَوَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ.

وَهَكَذَا تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الحَدِيثِ فِي سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ إِسْحَاقَ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ وَأَشْبَاهُ هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَئِمَّةِ، إِنَّمَا تَكَلَّمُوا فِيهِمْ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِمْ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُمُ الْأَئِمَّةُ.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: كُنَّا نَعُدُّ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ ثَبْتًا فِي الحَدِيثِ.

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ ثِقَةً مَأْمُونًا فِي الحَدِيثِ.

....

وَإِنَّمَا تَكَلَّمَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عِنْدَنَا فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ: أَحَادِيثُ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ بَعْضُهَا سَعِيدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَبَعْضُهَا سَعِيدٌ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَاخْتَلَطَتْ عَلَيَّ، فَصَيَّرْتُهَا عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ....

قوله: (فصيرتها عن سعيد عن أبي هريرة) إلخ، وإنما فعل ذلك لأن زيادة الراوي حيث لا يكون هو مضر[١] للإسناد بخلاف تركه من حيث كان، فإن الغاية فيه أن يكون مرسلاً، والإرسال مقبول[٢] من هؤلاء سيما في القدماء، وأما قوله: عن رجل عن أبي هريرة، فليس يعني به أن الرجل كان مجهولاً، بل الوسائط عن أبي هريرة كانت مختلفة ومعلومة كانت عنده ومعتبرة، لا أنه كان مجهولاً، وإلا لما صحت روايته عنه[٣].

---

[١] وبذلك جزم ابن حبان، فقد قال الحافظ في «تهذيبه»(١): قال يحيى القطان عن ابن عجلان: كان سعيد المقبري يحدث عن أبي هريرة، وعن أبيه عن أبي هريرة، وعن رجل عن أبي هريرة، فاختلطت عليه، فجعلها كلها عن أبي هريرة، ولما ذكر ابن حبان في «كتاب الثقات» هذه القصة قال: ليس هذا بوهن يوهن الإنسان به، لأن الصحيفة كلها في نفسها صحيحة، انتهى.

[٢] وبسط الكلام في قبول المرسل في مقدمة «الأوجز»(٢)، فارجع إليه.

[٣] وسعيد المقبري من الثقات، ورواة الستة، حتى قال النووي في «تهذيبه»(٣): اتفقوا على توثيقه، فالظاهر أنه لا يروي إلا عن الثقة كما لا يخفى.

---

(١) «تهذيب التهذيب» (٩/ ٣٤٢).

(٢) انظر: «أوجز المسالك» (١/ ٢١٠).

(٣) «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٢١٩).

وَإِنَّمَا(١) تَكَلَّمَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عِنْدَنَا فِي ابْنِ عَجْلَانَ لِهَذَا.

وَقَدْ رَوَى يَحْيَى عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ الْكَثِيرَ.

وَهَكَذَا مَنْ تَكَلَّمَ فِي ابْنِ أَبِي لَيْلَى إِنَّمَا تَكَلَّمَ فِيهِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: رَوَى شُعْبَةُ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَخِيهِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعُطَاسِ. قَالَ يَحْيَى: ثُمَّ لَقِيتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، فَحَدَّثَنَا عَنْ أَخِيهِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى نَحْوَ هَذَا غَيْرُ شَيْءٍ، كَانَ يَرْوِي شَيْئاً مَرَّةً هَكَذَا وَمَرَّةً هَكَذَا، يُغَيِّرُ الْإِسْنَادَ، وَإِنَّمَا جَاءَ هَذَا مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ؛ لِأَنَّ أَكْثَرَ مَنْ مَضَى مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ كَانُوا لَا يَكْتُبُونَ، وَمَنْ كَتَبَ مِنْهُمْ إِنَّمَا كَانَ يَكْتُبُ لَهُمْ بَعْدَ السَّمَاعِ.

قوله: (في ابن أبي ليلى) هو محمد بن أبي ليلى[١] لا عبد الرحمن بن أبي ليلى.

---

[١] يعني المشهور بابن أبي ليلى عدة رجال، ففي «التقريب»(٢): ابن أبي ليلى هو عبد الرحمن، وابناه محمد وعيسى، وابن ابنه عبد الله بن عيسى، انتهى. فمراد الترمذي هاهنا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو الذي تكلم أهل الرجال في حفظه كثيراً، كما بسطه الحافظ في «تهذيبه»(٣)، وهو الذي يروي عن أخيه عيسى.

---

(١) في نسخة: «فإنما».

(٢) «تقريب التهذيب» (ص: ٦٩٩).

(٣) «تهذيب التهذيب» (٩/ ٣٠١).

وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْـحَسَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: ابْنُ أَبِي لَيْلَى لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

وَكَذَلِكَ مَنْ تَكَلَّمَ مِنْ أَهْلِ الْـعِلْمِ فِي مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ وَعَبْدِ اللهِ ابْنِ لَهِيعَةَ وَغَيْرِهِمَا، إِنَّمَا تَكَلَّمُوا فِيهِمْ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِمْ وَكَثْرَةِ خَطْئِهِمْ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُمْ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ، فَإِذَا تَفَرَّدَ أَحَدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ بِحَدِيثٍ، وَلَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ لَمْ يُحْتَجَّ بِهِ، كَمَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: ابْنُ أَبِي لَيْلَى لَا يُحْتَجُّ بِهِ، إِنَّمَا عَنى إِذَا تَفَرَّدَ بالشَّيْءِ، وَأَشَدُّ مَا يَكُونُ هَذَا إِذَا لَمْ يَحْفَظِ الْإِسْنَادَ، فَزَادَ فِي الإِسْنَادِ أَوْ نَقَصَ، أَوْ غَيَّرَ الْإِسْنَادَ، أَوْ جَاءَ بِمَا يَتَغَيَّرُ فِيهِ الْـمَعْنَى.

فَأَمَّا مَنْ أَقَامَ الْإِسْنَادَ وَحَفِظَهُ وَغَيَّرَ اللَّفْظَ، فَإِنَّ هَذَا وَاسِعٌ عِنْدَ أَهْلِ الْـعِلْمِ إِذَا لَمْ يَتَغَيَّرِ الْـمَعْنَى.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، نَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْـعَلَاءِ بْنِ الْـحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ قَالَ: إِذَا حَدَّثْنَاكُمْ عَلَى الْـمَعْنَى فَحَسْبُكُمْ.

حَدَّثنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، نَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ

قوله: (فأما من أقام الإسناد) إلخ، فائدة خامسة، حاصلها جواز الرواية[١] بالمعنى إذا لم يتغير المراد، وكون الرواية حرفاً حرفاً أعلى مرتبةً وأولى درجةً.

---

[١] وفيه خلاف وأقوال للسلف، ذكرت في مقدمة «الأوجز»(١)، والذي عليه جمهور السلف والخلف ومنهم الأئمة الأربعة جواز ذلك إذا قطع بأدائه، وذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة والسلف، وتدل عليه روايتهم للقصة الواحدة بألفاظ مختلفة.

---

(١) انظر: «أوجز المسالك» (١/ ٢١٨).

ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ الْـحَدِيثَ مِنْ عَشَرَةٍ، اللَّفْظُ مُخْتَلَفٌ وَالْـمَعْنَى وَاحِدٌ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ وَالْـحَسَنُ وَالشَّعْبِيُّ يَأْتُونَ بِالْـحَدِيثِ عَلَى الْـمَعَانِي، وَكَانَ الْـقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ وَرَجَاءُ بْنُ حَيْوَةَ يُعِيدُونَ الْـحَدِيثَ عَلَى حُرُوفِهِ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، نَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ: إِنَّكَ تُحَدِّثُنَا بِالْـحَدِيثِ، ثُمَّ تُحَدِّثُنَا بِهِ عَلَى غَيْرِ مَا حَدَّثْتَنَا، قَالَ: عَلَيْكَ بِالسَّمَاعِ الْأَوَّلِ.

حَدَّثَنَا الْـجَارُودُ، نَا وَكِيعٌ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنِ الْـحَسَنِ قَالَ: إِذَا أَصَبْتَ الْـمَعْنَى أَجْزَأَكَ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، نَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْـمُبَارَكِ، عَنْ سَيْفٍ هُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: انْقُصْ مِنَ الحَدِيثِ إِنْ شِئْتَ وَلَا تَزِدْ فِيهِ.

حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْـحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، نَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، فَقَالَ: إِنْ قُلْتُ لَكُمْ أَنِّي أُحَدِّثُكُمْ كَمَا سَمِعْتُ، فَلَا تُصَدِّقُونِي.

قوله: (عليك بالسماع الأول) لأنه كان يرويه أولا[١] بحسب ألفاظه.

---

[١] ولأن كل ما يكون أقرب إلى الأخذ من الشيخ أقرب إلى الحفظ.

إِنَّمَا هُوَ الْـمَعْنَى حَدَّثَنَا الْـحَسَنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ: إِنْ لَمْ يَكُنِ الْـمَعْنَى وَاسِعًا فَقَدْ هَلَكَ النَّاسُ.

وَإِنَّمَا تَفَاضَلَ أَهْلُ الْـعِلْمِ بِالْـحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ وَالتَّثَبُّتِ عِنْدَ السَّمَاعِ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَسْلَمْ مِنَ الْـخَطَأِ وَالْـغَلَطِ كَثِيرُ[(١)] أَحَدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ مَعَ حِفْظِهِمْ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، نَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْـقَعْقَاعِ قَالَ: قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: إِذَا حَدَّثْتَنِي فَحَدِّثْنِي عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي مَرَّةً بِحَدِيثٍ ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ لِسِنِينَ فَمَا أَخْرَمَ مِنْهُ حَرْفًا.

حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْـقَطَّانُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: مَا لِسَالِمِ بْنِ أَبِي الْـجَعْدِ أَتَمُّ حَدِيثًا مِنْكَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ.

قوله: (كثير أحد) هو مثل كبير أحد في المعنى.

قوله: (أتم حديثاً منك) وهذا يفيد أولوية الرواية بالألفاظ، وإلا لم يكن لذلك مدح، وبهذه المناسبة[١] ذكره هاهنا.

---

[١] ظاهر كلام الشيخ أنه داخل في الفائدة الخامسة في الرواية بالمعنى، وما يظهر للعبد المعترف بالتقصير أن المصنف شرع من قوله: وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان، فائدة مستقلة وهي سادسة، والمقصود التنبيه على مراتب أهل الحديث، وبيان الفرق في تفاضلهم، وكلام وكيع انقرض على قوله: هلك الناس، وإليه حكى السيوطي كلام وكيع في «التدريب»[(٢)]، ويؤيده ما سيأتي من كلام المصنف: وإنما بيّنّا أشياء منه على الاختصار، =

---

(١) في نسخة: «كبير».

(٢) انظر: «تدريب الراوي» (١/ ٥٣٦).

حَدَّثَنا عَبْدُ الْـجَبَّارِ بْنُ الْـعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الْـجَبَّارِ، نَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الْـمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ: إِنِّي لَأُحَدِّثُ بِالْـحَدِيثِ فَمَا أَدَعُ مِنْهُ حَرْفاً.

حَدَّثَنَا الْـحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْـبَصْرِيُّ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، نَا مَعْمَرٌ قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: مَا سَمِعَتْ أُذُنَايَ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا وَعَاهُ قَلْبِي.

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَخْزُومِيُّ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحداً أَنَصَّ لِلْحَدِيثِ مِنَ الزُّهْرِيِّ.

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْـجَوْهَرِيُّ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: قَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ: مَا عَلِمْتُ أَحَدًا كَانَ أَعْلَمَ بِحَدِيثِ أَهْلِ الْـمَدِينَةِ بَعْدَ الزُّهْرِيِّ مِنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَوْنٍ يُحَدِّثُ، فَإِذَا حَدَّثْتُهُ عَنْ أَيُّوبَ بِخِلَافِهِ تَرَكَهُ، فَأَقُولُ: قَدْ سَمِعْتُهُ فَيَقُولُ: إِنَّ أَيُّوبَ كَانَ أَعْلَمَنَا بِحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَيُّهُمَا أَثْبَتُ: هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ أَوْ مِسْعَرٌ؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مِسْعَرٍ، كَانَ مِسْعَرٌ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ.

حَدَّثَنا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْـقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ....

....

= بل سياق النسخة المصرية صريح في ذلك، وفيها بعد قول وكيع: فقد هلك الناس، قال أبو عيسى: وإنما تفاضل أهل العلم إلخ، فلله الحمد.

وَحَدَّثَنِي أَبُو الْـوَلِيدِ[1] قَالَ: سَمِعْتُ حَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: مَا خَالَفَنِي شُعْبَةُ فِي شَيْءٍ إِلَّا تَرَكْتُهُ.

قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَحَدَّثَنِي أَبُو الْـوَلِيدِ قَالَ: قَالَ لِي حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: إِنْ أَرَدْتَ الْـحَدِيثَ فَعَلَيْكَ بِشُعْبَةَ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، نَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: مَا رَوَيْتُ عَنْ رَجُلٍ حَدِيثًا وَاحِدًا إِلَّا أَتَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ، وَالَّذِي رَوَيْتُ عَنْهُ عَشَرَةَ أَحَادِيثَ أَتَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ عَشَرَةٍ، وَالَّذِي رَوَيْتُ عَنْهُ خَمْسِينَ حَدِيثًا أَتَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِينَ مَرَّةً، وَالَّذِي رَوَيْتُ عَنْهُ مِائَةً أَتَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ إِلَّا حِبَّانَ[2] الْكُوفِيَّ الْـبَارِقِيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَوَجَدْتُهُ قَدْ مَاتَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، نَا ابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: شُعْبَةُ أَمِيرُ الْـمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ شُعْبَةَ، ....

قوله: (ما رويت عن رجل حديثاً) إلخ، يعني به تثبّتهم في الروايات وتحقيقهم وتردّدهم في التفتيش عن المعاني.

---

(١) في نسخة: «أبو الوليد، قال: حدثنا حماد بن زيد» بدل «وحدثني أبو الوليد قال: سمعت حماد بن زيد».

(٢) في «حاشية سنن الترمذي»: كذا في المنقول عنه، وفي بعض النسخ: «حيَّان» بالتحتانية [وهو الصواب] انظر: «تعجيل المنفعة» (الترجمة: ٢٤٩).

وَلَا يَعْدِلُهُ أَحَدٌ عِنْدِي، وَإِذَا خَالَفَهُ سُفْيَانُ أَخَذْتُ بِقَوْلِ سُفْيَانَ[١].

قَالَ عَلِيٌّ: قُلْتُ لِيَحْيَى: أَيُّهُمَا كَانَ أَحْفَظَ لِلْأَحَادِيثِ الطِّوَالِ: سُفْيَانُ أَو شُعْبَةُ؟ قَالَ: كَانَ شُعْبَةُ أَمَرَّ فِيهَا. قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: وَكَانَ شُعْبَةُ أَعْلَمَ بِالرِّجَالِ: فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ، وَكَانَ سُفْيَانُ صَاحِبَ الأَبْوَابِ[٢].

حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْـحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ: قَالَ شُعْبَةُ: سُفْيَانُ أَحْفَظُ مِنِّي، مَا حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ شَيْخٍ بِشَيْءٍ فَسَأَلْتُهُ إِلَّا وَجَدْتُهُ كَمَا حَدَّثَنِي[٣]، سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ مُوسَى الأَنْصَارِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ مَعْنَ بْنَ عِيسَى يَقُولُ: كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يُشَدِّدُ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْـيَاءِ وَالتَّاءِ وَنَحْوِ هَذَا.

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، ثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُرَيْمٍ الأَنْصَارِيُّ قَاضِي الْـمَدِينَةِ قَالَ: مَرَّ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَلَى أَبِي حَازِمٍ وَهُوَ جَالِسٌ[٤] فَجَازَهُ فَقِيلَ لَهُ[٥]، ....

....

(١) في «حاشية سنن الترمذي» (٢/ ٢٣٦): هذا مخصوص في باب الفقه؛ لأن سفيان أفقه منه، وفي باب الرواية شعبة أكثر منه، انتهى.

(٢) في نسخة: «أبواب»، أي: صاحب الأبواب الفقهية.

(٣) زاد بعده في «شرح العلل الصغير» لابن رجب الحنبلي (١/ ٤٣٣): «حدثنا عمرو بن علي قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: الأئمة في الحديث أربعة: سفيان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي، وحماد بن زيد».

(٤) زاد في نسخة: «يحدث».

(٥) زاد في نسخة: «لم لم تجلس».

فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَجِدْ مَوْضِعًا أَجْلِسُ فِيهِ، وَكَرِهْتُ أَنْ آخُذَ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا قَائِمٌ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْـمُسَيَّبِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخعِيِّ.

قَالَ يَحْيَى: مَا فِي الْـقَوْمِ أَحَدٌ أَصَحُّ حَدِيثًا مِنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، كَانَ مَالِكٌ إِمَامًا فِي الْـحَدِيثِ.

سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْـحَسَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ بِعَيْنَيَّ مِثْلَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْـقَطَّانِ.

قوله: (فكرهت أن آخذ الحديث وأنا قائم) وذلك[١] لأنه يوجب انتشاراً في الطبيعة، فلعلي لا أتحمل على وجهه ويتغير عليّ لفظه.

---

[١] وبذلك جزم المحشي، وأيضاً فيه إساءة أدب، قال السيوطي في آداب المحدث(١): يستحب له إذا أراد حضور مجلس التحديث أن يتطهر ويتطيب ويسرح لحيته، ويجلس متمكناً بوقار وهيبة، وقد كان مالك يفعل ذلك فقيل له، فقال: أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ، ولا أحدث إلا على طهارة متمكناً، وكان يكره أن يحدث في الطريق، أو وهو قائم، أسنده البيهقي، وعن ابن المسيب أنه سئل عن حديث وهو مضطجع في مرضه، فجلس وحدث به، فقيل له: وددت أنك لم تتعن، فقال: كرهت أن أحدث عن رسول الله ﷺ وأنا مضطجع، وعن بشر بن الحارث أن ابن المبارك سئل عن حديث وهو يمشي فقال: ليس هذا من توقير العلم، وعن مالك قال: مجالس العلم تحتضر بالخشوع والسكينة والوقار، انتهى.

---

(١) انظر: «تدريب الراوي» (٢/ ٥٧١).

قَالَ: وَسُئِلَ أَحْمَدُ عَنْ وَكِيعٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ فَقَالَ أَحْمَدُ: وَكِيعٌ أَكْبَرُ فِي الْـقَلْبِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ إِمَامٌ.

سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نَبْهَانَ بْنِ صَفْوَانَ الثَّقَفِيَّ الْـبَصْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْـمَدِينِيِّ يَقُولُ: لَوْ حُلِفْتُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْـمَقَامِ لَحَلَفْتُ أَنِّي لَمْ أَرَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَالْـكَلَامُ فِي هَذَا، وَالرِّوَايَةُ عَنْ أَهْلِ الْـعِلْمِ تَكْثُرُ، وَإِنَّمَا بَيَّنَّا شَيْئًا مِنْهُ عَلَى الاِخْتِصَارِ؛ لِيُسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى مَنَازِلِ أَهْلِ الْـعِلْمِ، وَتَفَاضُلِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْـحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ، فَمَنْ تُكُلِّمَ فِيهِ مِنْ أَهْلِ الْـعِلْمِ لِأَيِّ شَيْءٍ تُكُلِّمَ فِيهِ.

وَالْـقِرَاءَةُ عَلَى الْـعَالِمِ إِذَا كَانَ يَحْفَظُ مَا يُقْرَأُ عَلَيْهِ، أَوْ يُمْسِكُ أَصْلَهُ فِيمَا يُقْرَأُ عَلَيْهِ إِذَا لَمْ يَحْفَظْ هُوَ صَحِيحٌ عِنْدَ أَهْلِ الْـحَدِيثِ مِثْلَ السَّمَاعِ.

حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْـبَصْرِيُّ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، نَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ أَقُولُ؟ فَقَالَ: قُلْ: حَدَّثَنَا[1].

حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْـحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي عِصْمَةَ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ نَفَرًا قَدِمُوا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ بِكِتَابٍ مِنْ كُتُبِهِ، ....

....

(١) في نسخة: «حدثناه».

فَجَعَلَ يَقْرَأُ عَلَيْهِمْ فَيُقَدِّمُ وَيُؤَخِّرُ، فَقَالَ: إِنِّي بَلِهْتُ[(١)] لِهَذِهِ الْـمُصِيبَةِ، فَأَقِرُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ إِقْرَارِي بِهِ كَقِرَاءَتِي عَلَيْكُمْ.

قوله: (فيقدم ويؤخر) إلخ[١]، يعني أن أحداً كان جمعها عن ابن عباس، فوقعت بأيدي أهل الطائف، فأرادوا أن يقرأها عليهم ابن عباس ليرووا عنه، فأخذ يقرأ ابن عباس ولم يكن حفظ على ما كتب في الكتاب من الترتيب، فقرأ رواية، ثم إذا أراد الثانية لم يكن موافقاً للرواية التي هي مكتوبة بعدها، فلذلك اعتذر ابن عباس من قراءتها، وقال: إني حرت[(٢)] بتلك الداهية، أي: عدم الموافقة[٢]، فكان ذلك سبباً للتراخي والتمهل في أخذ الروايات، لما كانوا يتفحصون الروايات في الكتاب.

---

[١] وغرض المصنف بذكر هذا الأثر مساواة القراءة على الشيخ والسماع منه، كما يدل عليه كلام ابن عباس الأخير: اقرؤوا علي، والمسألة خلافية، قال السيوطي في «التدريب»[(٣)]: اختلفوا في مساواتها أي: القراءة على الشيخ للسماع من لفظ الشيخ في المرتبة على ثلاثة مذاهب، فحكى المساواة عن مالك وأصحابه وأشياخه من علماء المدينة، ومعظم علماء الحجاز والكوفة والبخاري وغيرهم، وحكى ترجيح السماع على القراءة عن جمهور أهل الشرق، وهو الصحيح، وحكى ترجيح القراءة على السماع عن أبي حنيفة وابن أبي ذئب وغيرهما، وهو رواية عن مالك، إلى آخر ما بسطه من اختيار جماعة من السلف لذلك.

[٢] ولا يبعد أن تكون الإشارة بذلك إلى ذهاب البصر كما يومئ إليه سياق الطحاوي بسنده إلى عكرمة عن ابن عباس: أن ناساً من أهل الطائف أتوه بصحف من صحفه ليقرأها عليهم، فلما أخذها لم ينطلق، فقال: إني لما ذهب بصري بلهت فاقرؤوها عليّ، ولا يكن في أنفسكم من ذلك حرج، فإن قراءتكم عليّ كقراءتي عليكم.

---

(١) أي: عجزت عن القراءة.

(٢) حار بصره: نظر إلى الشيء فلم يقو على النظر إليه وارتدّ عنه. انظر: «المعجم الوسيط» (١/ ٢١٨).

(٣) «تدريب الراوي» (١/ ٤٢٦).

حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، نَا عَلِيُّ بْنُ الْـحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْـمُعْتَمِرِ قَالَ: إِذَا نَاوَلَ الرَّجُلُ كِتَابَهُ آخَرَ، فَقَالَ: ارْوِ هَذَا عَنِّي، فَلَهُ أَنْ يَرْوِيَهُ.

وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: سَأَلْتُ أَبَا عَاصِمٍ النَّبِيلَ عَنْ حَدِيثٍ، فَقَالَ: اقْرَأْ عَلَيَّ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ يَقْرَأَ هُوَ، فَقَالَ: أَأَنْتَ لَا تُجِيزُ الْـقِرَاءَةَ، وَقَدْ كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يُجِيزَانِ الْـقِرَاءَةَ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْـحَسَنِ، نَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْـجُعْفِيُّ الْـمِصْرِيُّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ: مَا قُلْتُ: حَدَّثَنَا فَهُوَ مَا سَمِعْتُ مَعَ النَّاسِ، وَمَا قُلْتُ: حَدَّثَنِي فَهُوَ مَا سَمِعْتُ وَحْدِي، وَمَا قُلْتُ: أَخْبَرَنَا فَهُوَ مَا قُرِئَ عَلَى الْـعَالِمِ وَأَنَا شَاهِدٌ، وَمَا قُلْتُ: أَخْبَرَنِي فَهُوَ مَا قَرَأْتُ عَلَى الْـعَالِمِ يَعْنِي وَأَنَا وَحْدِي.

وَسَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مُحَمَّدَ بْنَ الْـمُثَنَّى يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْـقَطَّانَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا وَاحِدٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُصْعَبٍ الْـمَدِينِيّ، فَقُرِئَ عَلَيْهِ بَعْضُ حَدِيثِهِ فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ نَقُولُ؟ فَقَالَ: قُلْ: حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ أَجَازَ بَعْضُ أَهْلِ الْـعِلْمِ الْإِجَازَةَ إِذَا أَجَازَ الْـعَالِمَ أَنْ يَرْوِيَ عَنْهُ لِأَحَدٍ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِهِ أَنْ يَرْوِيَ عَنْهُ.

قوله: (وقد أجاز بعض أهل العلم الإجازة) إلخ، شروع في أن الإجازة من غير الرواية[١] معتبرة أيضاً، وقد بيّن قبل ذلك أن القراءة على العالم وكذا قراءة التلميذ على العالم كلاهما معتبر.

---

[١] يعني أن ذلك فائدة مستقلة، وهي أن الإجازة بدون الرواية معتبرة، وبين قبل ذلك فائدة أخرى، وهي أن القراءة على الشيخ والسماع منه معتبرتان، وتقدم الكلام على ذلك قريباً =

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا وَكِيعٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ قَالَ: كَتَبْتُ كِتَابًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ: أَرْوِيهِ عَنْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الوَاسِطِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْـحَسَنِ، عَنْ عَوْفٍ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلْحَسَنِ: عِنْدِي بَعْضُ حَدِيثِكَ أَرْوِيهِ عَنْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قوله: (كتبت كتاباً عن أبي هريرة) الجار مع المجرور متعلق بقوله: «كتاباً» لا بقوله: «كتبت»، وإلا لم يكن موافقاً لما أورد له[١]، ....

= بالاختصار، والمسألتان خلافيتان مبسوطتان في الأصول، وترك الشيخ تمييز الفوائد لحصول المقصود، وهو التنبيه على أن كتاب العلل متضمن لفوائد شتى، وهي من فرائد مسائل أصول الحديث والجرح والتعديل، ثم الإجازة على تسعة أضرب بسطها السيوطي في «التدريب»(١).

[١] لأن المصنف ذكره في ذيل الإجازة بدون الرواية، والزيادة التي زادها الحافظ في «تهذيبه»(٢) في رواية يحيى القطان عن عمران بن حدير يدل على غير ما حمل عليه المصنف ذكره، ولفظه: عن بشير قال: أتيت أبا هريرة بكتابي الذي كتبت عنه فقرأته عليه، فقلت: هذا سمعته منك؟ قال: نعم، انتهى. فعلم أن المسألة ليست من باب الإجازة المجردة، بل من باب القراءة على المحدث، ولفظ السخاوي في «المقاصد»(٣): روي عن بشير بن نهيك قال: كنت آتي أبا هريرة فأكتب عنه، فلما أردت فراقه أتيته فقلت: هذا حديثك أحدث به عنك؟ قال: نعم، ولفظ الطحاوي: عن بشير بن نهيك قال: كنت آخذ الكتب عن أبي هريرة فأكتبها، فإذا فرغت قرأتها عليه، فأقول: الذي قرأته عليك أسمعته من رسول الله ﷺ؟ فيقول: نعم.

---

(١) «تدريب الراوي» (١/ ٤٤٧).
(٢) «تهذيب التهذيب» (١/ ٤٧٠).
(٣) انظر: «فتح المغيث» (٢/ ٢١٧).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَمُحَمَّدُ بْنُ الْـحَسَنِ إِنَّمَا يُعْرَفُ بِمَحْبُوبِ بْنِ الْـحَسَنِ، وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ.

حَدَّثَنَا الْـجَارُودُ بْنُ مُعَاذٍ، نَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: أَتَيْتُ الزُّهْرِيَّ بِكِتَابٍ، فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا مِنْ حَدِيثِكَ أَرْوِيهِ عَنْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَ ابْنُ جُرَيْجٍ إِلَى هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِكِتَابٍ فَقَالَ: هَذَا حَدِيثُكَ أَرْوِيهِ عَنْكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ يَحْيَى: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَعْجَبُ أَمْرًا.

فالمعنى أني كتبت عن[١] أحد مرويات أبي هريرة، ثم أتيت بها أبا هريرة، فأجازني أن أرويها عنه وإن لم أكن أقرؤها عليه[٢].

قوله: (لا أدري أيهما أعجب أمراً) أي: القراءة أو المناولة[٣] من غير إجازة،

---

[١] أو عن كتاب أبي هريرة، وأيًّا ما كان فالظاهر أنه لم يكتب الكتاب بسماعه عن أبي هريرة، وإلا لم يكن لسؤاله معنى، ويمكن أن يوجه الكلام بأن المسألة من باب اشتراط الإجازة للقراءة أو الكتابة، كما في سياق «التهذيب» والسخاوي، قال الحافظ في «الفتح»(١): وقد كان بعض السلف لا يعتدون إلا بما سمعوه من ألفاظ المشايخ دون ما يقرأ عليهم، ولذا بوّب البخاري في «صحيحه» على جوازه، انتهى. ثم قال: وسوّغ الجمهور الرواية بالمناولة، وردها من رد عرض القراءة من باب الأولى.

[٢] وهذا على ظاهر سياق المصنف، بخلاف ما تقدم من سياق «التهذيب» وغيره، ففيها تصريح بالقراءة على أبي هريرة.

[٣] وجزم محشي المجتبائية: أي: من القراءة والإجازة، انتهى. والأوجه عندي أن المراد الاحتمال الثاني من الاحتمالين اللذين ذكرهما الشيخ، لأن المناولة مع الإجازة جعلها =

---

(١) «فتح الباري» (١/ ١٤٩).

ثم بيّن بعد ذلك ما هو الصحيح عنده من كون المناولة الصرفة غير معتبرة، أو الإشارة إلى القراءة والمناولة مع إجازة، فكأنهما لما كانتا جائزتين عنده تردد في الأولى منهما، ورد المناولة[١] الصرفة ....

= بعضهم أرفع من السماع، كما سيأتي عن كلام السيوطي في «التدريب»، وأما التردد في القراءة والمناولة أو في القراءة والإجازة فليس مما ينبغي لشأن المصنف.

[١] أي: المجردة عن الإجازة، قال السيوطي في «التدريب»(١): القسم الرابع من أقسام التحمل: المناولة، وهي ضربان: مقرونة بالإجازة، ومجردة عنها، فالمقرونة بالإجازة أعلى أنواع الإجازة مطلقاً، ونقل عياض الاتفاق على صحتها، ومن صورها وهو أعلاها أن يدفع الشيخ إلى الطالب أصل سماعه أو فرعاً مقابلاً به ويقول: هذا سماعي أو روايتي عن فلان فاروه عني، أو أجزت لك روايته، و منها أن يدفع إلى الشيخ الطالب سماعه، فيتأمله الشيخ وهو عارف متيقظ، ثم يعيده إلى الطالب ويقول: هو حديثي فاروه عني أو أجزت لك روايته، وهذه المناولة كالسماع في القوة والرتبة عند الزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري، ومجاهد والشعبي، ومالك وابن وهب، وجماعة عدّها السيوطي.

ثم قال: ونقل ابن الأثير في مقدمة «جامع الأصول»(٢) أن بعض أصحاب الحديث جعلها أرفع من السماع، لأن الثقة بكتاب الشيخ مع إذنه فوق الثقة بالسماع منه، والصحيح أنها منحطة عن السماع والقراءة، وهو قول الثوري والأوزاعي، وأبي حنيفة والشافعي، والمزني وأحمد وإسحاق، وأسنده الرامهرمزي عن مالك، ومن صورها أن يأتيه الطالب بكتاب ويقول له: هذه روايتك فناولنيه وأجز لي روايته، فيجيبه إليه اعتماداً عليه من غير نظر فيه ولا تحقق لروايته، فهذا باطل، فإن وثق بخبر الطالب ومعرفته اعتمده، وصحت الإجازة والمناولة، والضرب الثاني المناولة المجردة عن الإجازة بأن يناوله الكتاب مقتصراً على قوله: هذا سماعي أو من حديثي، ولا يقول له: اروه عني، ولا أجزت لك روايته فلا =

(١) «تدريب الراوي» (١/ ٤٦٧).

(٢) انظر: «جامع الأصول» (١/ ٨٦).

قَالَ عَلِيٌّ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، عَنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ الْـخُرَاسَانِيِّ، فَقَالَ: ضَعِيفٌ، فَقُلْتُ: إِنَّه يَقُولُ: أَخْبَرَنِي، قَالَ: لَا شَيْءَ، إِنَّمَا هُوَ كِتَابٌ دَفَعَهُ إِلَيْهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَالْـحَدِيثُ إِذَا كَانَ مُرْسَلاً فَإِنَّهُ لَا يَصِحُّ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْـحَدِيثِ قَدْ ضَعَّفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ.

بتقريب ذكر المناولة[١] استطراداً بقوله: لا شيء إنما هو كتاب دفعه إليه، يعني به أن المناولة الصرفة غير كافية، وأما المناولة مع الإجازة فلا أدري أهي أحب أم القراءة.

قوله: (والحديث إذا كان مرسلاً) شروع[٢] في بيان الاختلاف في المرسل بعد بيان المناولة، والمعنى بالمرسل ما هو أعمّ من المرسل الاصطلاحي.

= تجوز الرواية بها على الصحيح الذي قاله الفقهاء وأصحاب الأصول، وعابوا المحدثين المجوزين لها، إلى آخر ما بسط من الاختلاف في ذلك.

[١] أي: المناولة مع الإجازة، فهي كانت مقصودة بالذكر، وذكر المناولة المجردة استطراداً.

[٢] فائدة مستقلة، وأشار الشيخ بقوله: المراد بالمرسل ما هو أعم، إلى أن المرسل يطلق على معان، قال السيوطي في «التدريب»(١): اتفق علماء الطوائف على أن قول التابعي الكبير: قال رسول الله ﷺ كذا أو فعله، يسمى مرسلاً، فإن انقطع قبل الصحابي واحد أو أكثر لا يسمى مرسلاً، بل يختص المرسل بالتابعي عن النبي ﷺ، فإن سقط قبله واحد فهو منقطع، وإن كان أكثر فمعضل ومنقطع، والمشهور في الفقه والأصول أن الكل مرسل، وبه قطع الخطيب، وأما قول الزهري وغيره من صغار التابعين: قال رسول الله ﷺ، فالمشهور عند من خصه بالتابعي أنه مرسل كالكبير، وقيل: ليس بمرسل بل منقطع، لأن أكثر رواياتهم عن التابعي، وأما إذا قال: فلان عن رجل، أو شيخ عن فلان، فقال الحاكم: هو منقطع، وقال غيره: هو مرسل، وقال العراقي: كل من القولين خلاف ما عليه الأكثرون، فإنهم ذهبوا إلى أنه متصل في سند مجهول، انتهى.

---

(١) «تدريب الراوي» (١/ ٢١٩).

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ قَالَ: سَمِعَ الزُّهْرِيُّ إِسْحَاقَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ الزُّهْرِيُّ: قَاتَلَكَ اللهُ يَا ابْنَ أَبِي فَرْوَةَ! تَجِيئُنَا بِأَحَادِيثَ لَيْسَ لَهَا خُطُمٌ وَلَا أَزِمَّةٌ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: مُرْسَلَاتُ مُجَاهِدٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مُرْسَلَاتِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ بِكَثِيرٍ، كَانَ عَطَاءٌ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ ضَرْبٍ.

قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ يَحْيَى: مُرْسَلَاتُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مُرْسَلَاتِ عَطَاءٍ.

قُلْتُ لِيَحْيَى: مُرْسَلَاتُ مُجَاهِدٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ مُرْسَلَاتُ طَاوُسٍ؟ قَالَ: مَا أَقْرَبَهُمَا، قَالَ عَلِيٌّ: وَسَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: مُرْسَلَاتُ أَبِي إِسْحَاقَ عِنْدِي شِبْهُ لَا شَيْءَ، ....

قوله: (مرسلات مجاهد) إلخ، يعني به[١] أن الحكم الكلي من كل منهما[٢] غير سديد، بل الأولى في قبول المراسيل وعدم قبولها هو التفصيل بأن الراوي إذا علم من حاله أنه لا يرسل إلا من ثقة قبلت مراسيله.

---

[١] يعني أن المصنف ذكر أولاً ترجيح بعضهم على بعض في المراسيل، ولما لم يكن هذا مختاره بيّن بعد ذلك بقوله: قال أبو عيسى، الضابطة في قبول المرسل وترجيحه بأن المدار على حال الراوي، ومن ضعف المرسل إنما ضعف لأنهم يأخذون عن كل ضرب، وعلم منه أن من لا يرسل إلا عن ثقة يعتبر مرسله، ولذا قال الشيخ: بل الأولى في قبولها التفصيل.

[٢] الظاهر أن المرجع «قابلو المرسل ورادوها» المفهوم من الآثار المختلفة التي أوردها المصنف.

وَالْأَعْمَشُ وَالتَّيْمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَمُرْسَلَاتُ ابْنِ عُيَيْنَةَ شِبْهُ الرِّيحِ، ثُمَّ قَالَ: إِيْ وَاللهِ سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ.

قُلْتُ لِيَحْيَى: مُرْسَلَاتُ مَالِكٍ؟ قَالَ: هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ، ثُمَّ قَالَ يَحْيَى: لَيْسَ فِي الْقَوْمِ أَحَدٌ أَصَحَّ حَدِيثًا مِنْ مَالِكٍ.

حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعَنْبَرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ يَقُولُ: مَا قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَّا وَجَدْنَا لَهُ أَصْلًا إِلَّا حَدِيثًا أَوْ حَدِيثَيْنِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَمَنْ ضَعَّفَ الْمُرْسَلَ فَإِنَّهُ ضَعَّفَهُ مِنْ قِبَلِ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةَ قَدْ حَدَّثُوا عَنِ الثِّقَاتِ وَغَيْرِ الثِّقَاتِ، فَإِذَا رَوَى أَحَدُهُمْ حَدِيثاً وَأَرْسَلَهُ لَعَلَّهُ أَخَذَهُ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ، قَدْ تَكَلَّمَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ فِي مَعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ، ثُمَّ رَوَى عَنْهُ.

قوله: (والأعمش والتيمي ويحيى بن أبي كثير) أي: كذلك[١].

قوله: (إي والله وسفيان بن سعيد) أي: كذلك[٢].

قوله: (قد تكلم الحسن البصري) إلخ، شاهد لما قاله من رواية العلماء عن غير الثقات أيضاً.

---

[١] إشارة إلى أن لفظ «الأعمش» معطوف على «أبي إسحاق»، ولفظ السيوطي في «التدريب»(١): عن يحيى بن سعيد أنه قال: مرسلات أبي إسحاق الهمداني والأعمش والتيمي ويحيى بن أبي كثير شبه لا شيء.

[٢] أي: شبه الريح، والمراد بسفيان بن سعيد الثوري.

---

(١) «تدريب الراوي» (١/ ٢٣٢).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْـبَصْرِيُّ، نَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْـعَزِيزِ الْـعَطَّارُ، حَدَّثَنِي أَبِي وَعَمِّي قَالَا: سَمِعْنَا الْـحَسَنَ يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَمَعْبَداً الْـجُهَنِيَّ، فَإِنَّهُ ضَالٌّ مُضِلٌّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَيُرْوَى عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: نَا الْـحَارِثُ الْأَعْوَرُ وَكَانَ كَذَّاباً، وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ بَشَّارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: أَلَا تَعْجَبُونَ مِنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ! لَقَدْ تَرَكْتُ لِجَابِرٍ الْـجُعْفِيِّ بِقَوْلِهِ لَمَّا حَكَى عَنْهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ حَدِيثٍ، ثُمَّ هُوَ يُحَدِّثُ عَنْهُ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: وَتَرَكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدِيثَ جَابِرٍ الْـجُعْفِيِّ، وَقَدِ احْتَجَّ بَعْضُ أَهْلِ الْـعِلْمِ بِالْـمُرْسَلِ أَيْضاً.

حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ الْـكُوفِيُّ، نَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ قَالَ: قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: أَسْنِدْ لِي عَنْ عَبْدِ اللّٰه ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ عَبْدِ اللّٰه فَهُوَ الَّذِي سَمِعْتُ. وَإِذَا قُلْتُ: قَالَ عَبْدُ اللّٰه فَهُوَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰه.

وَقَدِ اخْتَلَفَ الْأَئِمَّةُ مِنْ أَهْلِ الْـعِلْمِ فِي تَضْعِيفِ الرِّجَالِ، كَمَا اخْتَلَفُوا

قوله: (فهو الذي سمعت) أي: من فيه[١] بغير وسط.

---

[١] هذا هو الظاهر من جميع النسخ الهندية التي بأيدينا، والصواب أن فيها سقوطاً، والصحيح ما في المصرية، ولفظها: قال إبراهيم: إذا حدثتك عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله فهو عن غير واحد عن عبد الله، انتهى. وهكذا حكى كلام الأعمش الحافظ في «التهذيب»(١).

---

(١) «تهذيب التهذيب» (١/ ١٧٧).

فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْـعِلْمِ. ذُكِرَ عَنْ شُعْبَةَ أَنَّهُ ضَعَّفَ أَبَا الزُّبَيْرِ الْـمَكِّيَّ، وَعَبْدَ الْـمَلِكِ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَحَكِيمَ بْنَ جُبَيْرٍ، وَتَرَكَ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ، ثُمَّ حَدَّثَ شُعْبَةُ عَمَّنْ هُوَ دُونَ هَؤُلَاءِ فِي الْـحِفْظِ وَالْـعَدَالَةِ، حَدَّثَ عَنْ جَابِرٍ الْـجُعْفِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ الْـهَجَرِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الْـعَرْزَمِيِّ وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ يُضَعَّفُونَ فِي الْـحَدِيثِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ نَبْهَانَ بْنِ صَفْوَانَ الْـبَصْرِيُّ، نَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِشُعْبَةَ: تَدَعُ عَبْدَ الْـمَلِكِ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَتُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الْـعَرْزَمِيِّ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ كَانَ شُعْبَةُ حَدَّثَ عَنْ عَبْدِ الْـمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ثُمَّ تَرَكَهُ، وَيُقَالُ: إِنَّمَا تَرَكَهُ لَمَّا تَفَرَّدَ بِالْـحَدِيثِ الَّذِي رَوَى عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّجُلُ أَحَقُّ بِشُفْعَتِهِ، يُنْتَظَرُ بِهِ وَإِنْ كَانَ غَائِبًا، إِذَا كَانَ طَرِيقُهُمَا وَاحِدًا».

وَقَدْ ثَبَّتَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ، وَحَدَّثُوا عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الْـمَلِكِ ابْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ وَحَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ.

قوله: (وقد اختلف الأئمة من أهل العلم في تضعيف) إلخ، يعني قد يختلف العلماء[١] في الرجل فيقويه أحدهم فيروي عنه، ويضعفه آخر فيتركه.

قوله: (وقد ثبّت غير واحد) إلخ، بتشديد الباء من التثبيت، ومفعوله أبو الزبير[٢] الذي انجر بدخول «عن» عليه.

---

[١] وهذا لا خفاء فيه، وكتب الرجال مملوءة من ذلك، كم من رجال وثّقهم جماعة وضعفهم آخرون.

[٢] والأوجه عندي أن مفعوله محذوف، وهو الضمير العائد إلى عبد الملك، والمعنى أن شعبة =

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا هُشَيمٌ، نَا حَجَّاجٌ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ تَذَاكَرْنَا حَدِيثَهُ، وَكَانَ أَبُو الزُّبَيْرِ أَحْفَظَنَا لِلْحَدِيثِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ الْـمَكِّيُّ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: كَانَ عَطَاءٌ يُقَدِّمُنِي إِلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَحْفَظُ لَهُمُ الْـحَدِيثَ.

قوله: (أحفظ لهم الحديث) متكلم[١] والحديث مفعوله.

= تركه لأجل هذا الحديث، مع أنه وثقه غير واحد من الأئمة، ويؤيد ذلك ما تقدم في أبواب الشفعة من قوله: عبد الملك ثقة مأمون عند أهل الحديث، لا نعلم أحداً تكلم فيه غير شعبة من أجل هذا الحديث، انتهى. ثم ذكر الكلام الآتي تأييداً وتوضيحاً لذلك، يعني هؤلاء الثلاثة كل واحد منهم روى عنه غير واحد من أئمة الحديث، ولعله ذكر الثلاثة لأن شعبة تكلم في كل واحد منها، والعامة رووا عنهم، أما أبو الزبير فقد قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، إلا أن شعبة تركه لشيء زعم أنه رآه فعله في معاملة، وقال الساجي: صدوق حجة في الأحكام، قد روى عنه أهل النقل وقبلوه واحتجوا به.

قلت: وكذا وثقه غير واحد كما بسط في «التهذيب»(١)، وأما عبد الملك فقد تقدم عن الترمذي في «باب الشفعة للغائب» أنه قال: لا نعلم أحداً تكلم فيه غير شعبة من أجل هذا الحديث، وأما حكيم بن جبير فقال ابن المديني: سألت يحيى بن سعيد عنه فقال: كم روى؟ إنما روى شيئاً يسيراً، قلت: من تركه؟ قال: شعبة من أجل حديث الصدقة، يعني حديث: «من سأل وله ما يغنيه»، الحديث، قلت: وبسط الحافظ في ذكر من تكلم عليه، وسيأتي حديث الصدقة في كلام المصنف أيضاً قريباً.

[١] يعني بصيغة المتكلم من المضارع، والمعنى أنه لما كان أحفظهم كما تقدم في الأثر الماضي كان عطاء يقدمه في المجلس ليكون أقرب إلى السماع لحفظه.

---

(١) «تهذيب التهذيب» (٩/ ٤٤٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، نَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ يَقْبِضُهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: إِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ الْإِتْقَانَ وَالْـحِفْظَ.

وَيُرْوَى عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْـمُبَارَكِ قَالَ: كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ الْـمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ مِيزَانًا فِي الْـعِلْمِ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: تَرَكَهُ شُعْبَةُ مِنْ أَجْلِ هَذَا الْـحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ فِي الصَّدَقَةِ يَعْنِي حَدِيثَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ كَانَ يَوْمَ الْـقِيَامَةِ خُمُوشًا فِي وَجْهِهِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا يُغْنِيهِ؟ قَالَ: «خَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ».

قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ يَحْيَى: وَقَدْ حَدَّثَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَزَائِدَةُ، قَالَ عَلِيٌّ: وَلَمْ يَرَ يَحْيَى بِحَدِيثِهِ بَأْسًا.

قوله: (يقول: حدثني أبو الزبير وأبو الزبير) إلخ، يعني أن سفيان[١] أخذ يعدّ روايات أيوب السختياني عن أبي الزبير، فجعل يعدّها بأنامله، فجعل يقبض أنامله واحدة بعد واحدة، يعني أن رواياته منه لم تكن قلائل.

---

[١] حاصل ما أفاد الشيخ أنه حمل تكرار لفظ «أبي الزبير» والعد بقبض اليد على تكرار الروايات، وظاهر أقوال أئمة الرجال أنهم حملوه على تكرار لفظ أبي الزبير في الرواية، ثم اختلفوا في غرضه، فحمله الترمذي على المدح والإتقان كما سيصرح به، وهكذا حكى الحافظ عن الترمذي أنه حمله على حفظه وإتقانه، وقال عبد الله بن أحمد: قال أبي: كان أيوب يقول: حدثنا أبو الزبير وأبو الزبير وأبو الزبير، قلت لأبي: يضعفه؟ قال: نعم، وقال نعيم بن حماد: سمعت ابن عيينة يقول: حدثنا أبو الزبير وهو أبو الزبير، أي: كأنه يضعفه، انتهى.

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، نَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ بِحَدِيثِ الصَّدَقَةِ. قَالَ يَحْيَى بْنُ آدَمَ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ صَاحِبُ شُعْبَةَ لِسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: لَوْ غَيْرُ حَكِيمٍ حَدَّثَ بِهَذَا، فَقَالَ لَهُ

قوله: (لو غير حكيم حدث بهذا) فإنه لما لم يكن شعبة يأخذ منه تمنى تلميذ شعبة أن تكون الرواية من غيره لتعتبر[١]. فقال له سفيان: وما لحكيم؟ أي: ما أمره وشأنه وكيف حاله؟ وليس هذا متصلاً بما بعده حتى يكون كلامه: «وما لحكيم لا يحدث عنه شعبة» كلاماً واحداً، إذ على هذا لا يرتبط قوله في الجواب: نعم، بل الاستفهام أولاً عن حال الحكيم فحسب بأن ماله لا يعتبره الناس، ثم قال بعد ذلك مشيراً برأسه بالإنكار: لا يحدث شعبة عنه بحذف حرف الاستفهام، أي: ألا يحدث عنه شعبة؟ قال: نعم، أي: لا يحدث، فلما كان كذلك بيّن سفيان للرواية إسناداً آخر ليس فيه عن حكيم، فقال:سمعت[٢] زبيداً إلخ، والغرض بإيراد القصة إظهار اختلاف الأئمة[٣] في توثيق الرجال وتضعيفهم.

---

[١] والحديث أخرجه أبو داود من طريق يحيى بن آدم، نا سفيان، عن حكيم بن جبير عن محمد ابن عبد الرحمن بن يزيد، ثم قال: قال يحيى، فقال عبد الله بن سفيان: حفظي أن شعبة لا يروي عن حكيم بن جبير، فقال سفيان: فقد حدثناه زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد.

[٢] وتكلم عليه الذهبي في «الميزان»(١) إذ حكى عن غيره قال: لا أعلم أحداً يرويه غير يحيى ابن آدم، وهذا وهم، ولو كان كذا لحدث به الناس عن سفيان، ولكنه حديث منكر، يعني إنما المعروف برواية حكيم، انتهى. وتقدم شيء من الكلام على ذلك في كتاب الزكاة.

[٣] فقد روى عنه الثوري وزائدة، ولم ير يحيى بحديثه بأساً كما حكاه المصنف، وتركه شعبة وضعفه جماعة، كما بسطه الحافظ في «تهذيبه»(٢).

---

(١) «ميزان الاعتدال» (١/ ٥٨٤).

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» (٢/ ٤٤٥).

سُفْيَانُ: وَمَا لِحَكِيمٍ لَا يُحَدِّثُ عَنْهُ شُعْبَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: سَمِعْتُ زُبَيْدًا يُحَدِّثُ بِهَذَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَمَا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الْـكِتَابِ حَدِيثٌ حَسَنٌ، فَإِنَّمَا أَرَدْنَا حُسْنَ إِسْنَادِهِ عِنْدَنَا.

كُلُّ حَدِيثٍ يُرْوَى لَا يَكُونُ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ يُتَّهَمُ بِالْـكَذِبِ، وَلَا يَكُونُ الْـحَدِيثُ شَاذًّا، وَيُرْوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ نَحْوَ ذَاكَ(١)، فَهُوَ عِنْدَنَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: (فهو عندنا حديث حسن) أي: لغيره[١]؛ لأن حسنه بتعدد الطرق، إذ لو كان حسناً لذاته لصار بعد روايته بطرق متعددة صحيحاً، وليس كذلك.

---

[١] اختلفت شراح الحديث وأئمة الرجال في غرض الترمذي بهذا الكلام في أنه أي أنواع الحسن أراد بذلك، وحاصل ما أفاده الشيخ أنه عرف بذلك الحسن لغيره، وقال الحافظ في «شرح النخبة»(٢): «خبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته»، وهذا أول تقسيم المقبول إلى أربعة أنواع، لأنه إما أن يشتمل من صفات القبول على أعلاها أو لا، الأول الصحيح لذاته، والثاني إن وجد ما يجبر ذلك القصور ككثرة الطرق فهو الصحيح أيضاً لكن لا لذاته، وحيث لا جبران فهو الحسن لذاته، وإن قامت قرينة ترجح جانب قبول ما يتوقف فيه فهو الحسن أيضاً لكن لا لذاته.

ثم قال: «فإن خف الضبط» مع بقية الشروط المتقدمة «فهو الحسن لذاته» وخرج باشتراط باقي الأوصاف الضعيف «وبكثرة طرقه يصحح»، فإن قيل: قد صرح الترمذي بأن شرط الحسن أن يروى من غير وجه، فكيف يقول في بعض الأحاديث: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، فالجواب أن الترمذي لم يعرف الحسن مطلقاً، وإنما عرف بنوع خاص منه وقع في كتابه، وهو ما يقول فيه: حسن، من غير صفة أخرى، وعبارته ترشد إلى ذلك، =

---

(١) في نسخة: «ذلك».

(٢) «نخبة الفكر» (ص: ٧٢٢).

وَمَا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ حَدِيثٌ غَرِيبٌ، فَإِنَّ أَهْلَ الْحَدِيثِ يَسْتَغْرِبُونَ الحَدِيثَ لِمَعَانٍ: رُبَّ حَدِيثٍ يَكُونُ غَرِيبًا لَا يُرْوَى إِلَّا مِنْ وَجْهٍ وَاحِدٍ، مِثْلُ: حَدِيثِ[1] حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْعُشَرَاءِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إِلَّا فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ؟ فَقَالَ: «لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخِذِهَا أَجْزَأَ عَنْكَ» فَهَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي الْعُشَرَاءِ، وَلَا يُعْرَفُ لِأَبِي الْعُشَرَاءِ [عَنْ أَبِيهِ][2] إِلَّا هَذَا الحَدِيث، وَإِنْ كَانَ هَذَا الحَدِيثُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَشْهُورًا، فَإِنَّمَا اشْتَهَرَ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ.

....

= حيث قال في أواخر كتابه: وما قلنا في كتابنا: حسن، فإنما أردنا به إلخ، فعرف بهذا أنه إنما عرف الذي يقول: حسن فقط، أما ما يقول فيه: حسن صحيح، أو حسن غريب، فلم يعرج على تعريفه كما لم يعرج على تعريف ما يقول فيه: صحيح فقط، فكأنه ترك ذلك استغناء بشهرته عند أهل الفن، واقتصر على تعريف ما يقول في كتابه: حسن فقط، إما لغموضه وإما لأنه اصطلاح جديد، ولذلك قيده بقوله: «عندنا»، ولم ينسبه إلى أهل الحديث كما فعل الخطابي، وبهذا التقرير يندفع كثير من الإيرادات التي طال البحث فيها، ولم يستقر وجه توجيهها، فلله الحمد على ما ألهم وعلم، انتهى.

وما أفاده الشيخ من التوجيه حكاه صاحب «لقط الدرر» عن البقاعي إذ قال: استعمل الترمذي الحسن لذاته في المواضع التي يقول فيها: حسن غريب ونحو ذلك، وعرف ما رأى أنه مشكل، لأنه يخرج الحديث أحياناً ويقول: فلان ضعيف في سنده، ثم يقول: هذا حديث حسن، فخشي أن يشكل ذلك على الناظر فيعترض عليه بأنه كيف يحسن ما صرح =

---

(١) في نسخة: «مثل ما حدث».

(٢) ما بين المعكوفتين ساقط من الأصل، وزدناه من بعض النسخ.

يَعْنِي: وَرُبَّ رَجُلٍ مِنَ الأَئِمَّةِ يُحَدِّثُ بِالْـحَدِيثِ لَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ، فَيَشْتَهِرُ الْـحَدِيثُ لِكَثْرَةِ مَنْ رَوَى عَنْهُ، مِثْلُ: مَا رَوَى عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْـوَلَاءِ وَهِبَتِهِ(١). لَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، رَوَاهُ عَنْهُ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَشُعْبَةُ وسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ(٢) وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ.

وَرَوَى يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، فَوَهِمَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، وَالصَّحِيحُ هُوَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، هَكَذَا رَوَى عَبْدُ الْـوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ وَعَبْدُ اللهِ ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

قوله: (وروى يحيى بن سليم) إلخ، جواب عما يتوهم من أنكم نسبتم الرواية إلى الغرابة لتفرد عبد الله بن دينار مع أنه ليس منفرداً بها، بل يرويها أيضاً نافع كما يرويها عبد الله بن دينار، بأن هذا[١] وهم من يحيى، والصحيح هو عبد الله أيضاً موضع نافع.

= بضعف راويه أو انقطاعه ونحو ذلك، فعرفه أنه إنما حسنه لكونه اعتضد بتعدد طرقه، انتهى. قال الملا: وهو يفيد جواز أن يراد بقوله: «ونحو ذلك» ما يشمل دونه أيضاً، واستفيد منه أنه أراد بالحسن المطلق الحسن لغيره، انتهى.

قلت: وحمله بعضهم على أنه عرف لمطلق الحسن، فوقعوا في الإشكال كما بسط في «التدريب»(٣).

[١] هكذا جزم المصنف بوهم يحيى، وتقدم نحو ذلك في «باب كراهية بيع الولاء وهبته»، =

---

(١) في نسخة: «وعن هبته».

(٢) زاد في نسخة: «وَابْنُ عُيَيْنَةَ».

(٣) انظر: «تدريب الراوي» (١/ ١٧١).

وَرَوَى الْـمُؤَمَّلُ هَذَا الْـحَدِيثَ عَنْ شُعْبَةَ، فَقَالَ شُعْبَةُ: لَوَدِدْتُ أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ دِينَارٍ أَذِنَ لِي حَتَّى كُنْتُ أَقُومُ إِلَيْهِ فَأُقَبِّلَ رَأْسَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرُبَّ حَدِيثٍ إِنَّمَا يُسْتَغْرَبُ لِزِيَادَةٍ تَكُونُ فِي الْـحَدِيثِ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ إِذَا كَانَتِ الزِّيَادَةُ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلَى حِفْظِهِ، مِثْلُ: مَا رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ الله ﷺ زَكَاةَ الْـفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْـمُسْلِمِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. قَالَ: وَزَادَ مَالِكٌ فِي هَذَا الْـحَدِيثِ: «مِنَ الْـمُسْلِمِينَ».

....

= ووجه ذلك أن الحديث مشهور عن عبد الله بن دينار، فقد اعتنى أبو نعيم الأصبهاني بجمع طرقه عن عبد الله بن دينار، فأورده عن خمسة وثلاثين نفساً، لكن قال الحافظ[(١)]: وصل رواية يحيى بن سليم ابن ماجه، ولم ينفرد به يحيى بن سليم، فقد تابعه أبوضمرة أنس بن عياض، ويحيى بن سعيد الأموي، كلاهما عن عبيد الله بن عمر، أخرجه أبو عوانة في «صحيحه» من طريقهما، لكن قرن كل منهما نافعاً بعبد الله بن دينار، وأخرجه ابن حبان في «الثقات» في ترجمة أحمد بن أبي أوفى، وساقه من طريقه عن شعبة عن عبد الله بن دينار وعمرو بن دينار جميعاً، عن ابن عمر، وقال: عمرو بن دينار غريب، انتهى.

قلت: ومع ذلك مثل الحافظ في «شرح النخبة»[(٢)] الفرد المطلق بهذا الحديث، إذ قال: ثم الغرابة إما أن تكون في أصل السند، أي: في الموضع الذي يدور الإسناد إليه، أو لا تكون كذلك بأن يكون التفرد في أثنائه، فالأول الفرد المطلق كحديث النهي عن بيع الولاء، تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر، انتهى.

---

(١) «فتح الباري» (١٢/ ٤٣).

(٢) «نخبة الفكر» (ص: ٧٢٢).

وَرَوَى أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ: «مِنَ الْـمُسْلِمِينَ».

وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ نَافِعٍ مِثْلَ رِوَايَةِ مَالِكٍ مِمَّنْ لَا يُعْتَمَدُ عَلَى حِفْظِهِ.

وَقَدْ أَخَذَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ بِحَدِيثِ مَالِكٍ، وَاحْتَجُّوا بِهِ، مِنْهُمُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَا: إِذَا كَانَ لِلرَّجُلِ عَبِيدٌ غَيْرُ مُسْلِمِينَ لَمْ يُؤَدِّ عَنْهُمْ صَدَقَةَ الْـفِطْرِ، واحْتَجَّا بِحَدِيثِ مَالِكٍ، فَإِذَا زَادَ حَافِظٌ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلَى حِفْظِهِ قُبِلَ ذَلِكَ عَنْهُ.

قوله: (وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك) إلخ، جواب[١] عما يورد على الحكم بالغرابة بأن مالكاً لم يتفرد بالزيادة بل رواها غيره أيضاً، وحاصل الجواب أن الكلام في الثقات، وهو ليس منهم.

---

[١] قد بين المصنف أولاً أن الحديث يعدّ غريباً بوجوه: منها تفرد راو بزيادة لا يتابعه عليها غيره من الرواة، وهذه الزيادة تكون صحيحة إذا كان الراوي المنفرد ثقة، ومثل له بزيادة لفظ «المسلمين» في حديث صدقة الفطر، تفرد بها الإمام مالك، ولم يذكرها أيوب وعبيد الله وغير واحد من الأئمة، وأورد على مثاله أن الإمام مالكاً ليس بمتفرد في هذه الزيادة بل له متابعة، وأجاب عنه أن من تابعه ليس ممن يعتمد على حفظه، فبقي تفرد الإمام مالك على حاله، ولذا قال الحافظ في «الفتح»(١) بعد ما بسط الكلام على هذه الزيادة: وفي الجملة ليس فيمن روى هذه الزيادة أحد مثل مالك، انتهى.

قلت: وقد بسط الكلام على اختلاف الأئمة في ذلك، واستدلال من استدل بها، والجواب عمن لم يستدل بها، في «الأوجز»(٢)، فارجع إليه لو شئت الإحصاء مع الإيجاز.

---

(١) «فتح الباري» (٣/ ٣٧٠).

(٢) انظر: «أوجز المسالك» (٦/ ٢٧٧).

وَرُبَّ حَدِيثٍ يُرْوَى مِنْ أَوْجُهٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنَّمَا(١) يُسْتَغْرَبُ لِحَالِ الإِسْنَادِ(٢).

قوله: (وإنما يستغرب) إلخ، يعني أن[١] الحديث قد يحكم عليه بالغرابة باعتبار إسناد من أسانيده المتعددة، فالغرابة إذاً ليست إلا في طريق من طرقه،

---

[١] توضيح ذلك موقوف على تفسير أنواع الغريب، قال الزرقاني في «شرح البيقونية»: الغريب ما روى راو فقط منفرداً بروايته عن كل أحد، إما بجميع الحديث كحديث النهي عن بيع الولاء وهبته، فإنه لم يصح إلا من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر، أو ببعضه كحديث زكاة الفطر، حيث قيل: إن مالكًا انفرد عن سائر رواته بقوله: «المسلمين»، أو ببعض السند كحديث أم زرع، إذ المحفوظ فيه رواية عيسى بن يونس وغيره، عن هشام بن عروة، عن أخيه عبد الله عن أبيهما عن عائشة رضي الله عنها، ورواه الطبراني من حديث الدراوردي عن هشام بدون واسطة أخيه به، سواء انفرد مطلقاً، أو بقيد كونه عن إمام شأنه أن يجمع حديثه لجلالته، كالزهري وقتادة، خلافاً لابن مندة، ثم الحديث قد يغرب متناً وسنداً كحديث انفرد بروايته واحد، وقد يغرب إسناداً فقط، كأن يكون معروفاً برواية جماعة من الصحابة، فينفرد به راو من صحابي آخر، فهو من جهته غريب مع أن متنه غير غريب.

قال ابن الصلاح(٣): ومن ذلك غرائب الشيوخ في أسانيد المتون الصحيحة، قال: وهذا الذي يقول فيه الترمذي: غريب من هذا الوجه، ومن ثم قال ابن سيد الناس فيما شرحه من الترمذي: الغريب أقسام، غريب سنداً ومتناً، أو متناً لا سنداً، أو سنداً لا متناً، وغريب بعض السند، وغريب بعض المتن، ثم قال بعد ذلك: إن النوع الثاني لا وجود له.

وقال الحافظ(٤): الغرابة قد تكون في أصل السند، وهو طرفه الذي فيه الصحابي، أو لا يكون كذلك بأن يكون التفرد في أثنائه، فالأول الفرد المطلق كحديث النهي عن بيع الولاء، والثاني الفرد النسبي، ويقلّ إطلاق الفردية عليه، لأن الغريب والفرد مترادفان لغة =

---

(١) في نسخة: «فإنما».

(٢) في نسخة: «لحال من الإسناد».

(٣) «مقدمة ابن الصلاح» (١/ ٢٧١).

(٤) «نخبة الفكر» (٧٢٢).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ وَأَبُو السَّائِبِ وَالْـحُسَيْنُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالُوا: نَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْـكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْـمُؤْمِنُ يَأْكُل فِي مِعًى وَاحِدٍ».

....

= واصطلاحاً، إلا أنهم غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، انتهى.

وقال السيوطي: يدخل في الغريب ما انفرد راو بروايته، أو بزيادة في متنه، أو إسناده، وينقسم أيضاً إلى غريب متناً وإسناداً، كما لو انفرد بمتنه راو واحد، وإلى غريب إسناداً لا متناً كحديث روى متنه جماعة من الصحابة، وانفرد واحد بروايته عن صحابي آخر، وفيه يقول الترمذي: غريب من هذا الوجه، انتهى.

إذا عرفت ذلك فوضح كلام المصنف أن الغرابة تطلق على الحديث بعدة أوجه: منها أن يكون غريباً باعتبار سند خاص، ومثل له بحديث أبي موسى الأشعري الآتي، وبذلك مثله السخاوي في «شرح الألفية»(١) إذ قال: أو يغرب إسناداً فقط كأن يكون المتن معروفاً برواية جماعة من الصحابة، فينفرد به راو من حديث صحابي آخر، فهو من جهته غريب مع أن متنه غير غريب، ومن أمثلته حديث أبي بردة عن أبيه رفعه: «الكافر يأكل في سبعة أمعاء»، فإنه غريب من حديث أبي موسى مع كونه معروفاً من حديث غيره، قال ابن الصلاح(٢): ومن ذلك غرائب الشيوخ في أسانيد المتون الصحيحة يعني كأن ينفرد به من حديث شعبة بخصوصه غندر، قال: وهو الذي يقول فيه الترمذي: غريب من هذا الوجه، انتهى. قلت: ومثل الترمذي لهذا الأخير بما سيأتي من حديث شبابة عن شعبة.

---

(١) «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» (٤/ ١٢).

(٢) «مقدمة ابن الصلاح» (١/ ٢٧١).

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْـوَجْهِ مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا(١) مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا يُسْتَغْرَبُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى.

سَأَلْتُ مَحْمُودَ بْنَ غَيْلَانَ عَنْ هَذَا الْـحَدِيثِ، فَقَالَ: هَذَا حَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ.

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَذَا الحَدِيثِ، فَقَالَ: هَذَا حَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، وَلَمْ نَعْرِفْهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي كُرَيْبٍ، فَقُلْتُ لَهُ: حَدَّثَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ بِهَذَا، فَجَعَلَ يَتَعَجَّبُ، وَقَالَ: مَا عَلِمْتُ أَنَّ أَحَدًا حَدَّث بِهَذَا غَيْرَ أَبِي كُرَيْبٍ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَكُنَّا نَرَى أَنَّ أَبَا كُرَيْبٍ أَخَذَ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ فِي الْـمُذَاكَرَةِ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: نَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْـمُزَفَّتِ.

وباعتبار السند يحكم على المتن[١] أيضاً، لا لأن الغرابة ثابتة له، بل توصيفاً له بوصف إسناده وطريقه.

قوله: (في المذاكرة) لا كما يأخذ التلميذ من الأستاذ.

---

[١] هذا إشارة إلى جواب عما يرد على قولهم: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وحاصل الإشكال أن الغرابة إذا وقعت في سند خاص فكيف يوصف به الحديث مع أنه ليس بغريب بل له أسانيد أخر، وحاصل الجواب أن النسبة إلى الحديث مجازي باعتبار سنده المخصوص.

---

(١) في نسخة: «هذا الحديث».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ، لَا نَعْلَمُ أَحَدًا حَدَّثَ بِهِ عَنْ شُعْبَةَ غَيْرُ شَبَابَةَ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَوْجُهٍ كَثِيرَةٍ: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ، وَحَدِيثُ شَبَابَةَ إِنَّمَا يُسْتَغْرَبُ لِأَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ شُعْبَةَ.

وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْحَجُّ عَرَفَةُ»، فَهَذَا الْحَدِيثُ الْمَعْرُوفُ أَصَحُّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مُزَاحِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً، فَصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يُقْضَى قَضَاؤُهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ».

قوله: (فهذا الحديث المعروف أصح) لما اتفق[١] في روايته اثنان: شعبة وسفيان.

---

[١] يعني أن الأصح بالسند المذكور هو حديث الحج لا حديث الدباء، قال يعقوب بن شيبة: سمعت علي بن عبد الله وقيل له: روى شبابة عن شعبة عن بكير عن عطاء عن عبد الرحمن ابن يعمر في الدباء، فقال علي: أي شيء تقدر أن تقول في ذاك يعني شبابة كان شيخاً صدوقاً إلا أنه كان يقول بالإرجاء، ولا ينكر لرجل سمع من رجل ألفاً أو ألفين أن يجيء بحديث غريب، وقال يعقوب: هذا حديث لم يبلغني أن أحداً رواه عن شعبة غير شبابة، هكذا في «التهذيب»، وقال الذهبي: قال ابن المديني: لا ينكر لمن سمع ألوفاً أن يجيء بخبر غريب، وقد انفرد شبابة عن شعبة بحديث في الدباء، انتهى.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَّامٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، نَا أَبُو مُزَاحِمٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ» فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ عَبْدُ الله: وَأَنَا مَرْوَانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَّامٍ قَالَ: قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْـمَهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ سَفِينَةَ، عَنِ السَّائِبِ سَمِعَ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

قُلْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَا الَّذِي اسْتَغْرَبُوا مِنْ حَدِيثِكَ بِالْـعِرَاقِ فقَالَ: حَدِيثُ السَّائِبِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ هَذَا الْـحَدِيثَ.

وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يُحَدِّثُ بِهَذَا الحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا يُسْتَغْرَبُ هَذَا الحَدِيثُ لِحَالِ إِسْنَادِهِ لِرِوَايَةِ السَّائِبِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: (وإنما يستغرب هذا الحديث لحال إسناده لرواية السائب) إلخ، يعني أن حديث القيراط المذكور من قبل يروى عن أبي هريرة[١] وعن عائشة رضي الله تعالى عنهما، فأما طرقها عن أبي هريرة فكلها لا غرابة فيها، وأما [ما] يروى عن عائشة فكذلك إلا طريقاً واحداً وهو السائب عن عائشة.

---

[١] وقد أخرج روايتي أبي هريرة وعائشة البخاري في «صحيحه»، وقال الحافظ(١): وقع لي =

---

(١) «فتح الباري» (٣/ ١٩٦).

حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْـقَطَّانُ، نَا الْـمُغِيرَةُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ السَّدُوسِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَعْقِلُهَا وَأَتَوَكَّلُ، أَوْ أُطْلِقُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: «اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ».

قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: هَذَا عِنْدِي حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْـوَجْهِ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْـوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا.

قوله: (وقد روي عن عمرو بن أمية الضمري) يعني أن هذه الرواية المذكورة غريبة[١] إذا نسبت إلى أنس، وإذا رويت عن عمرو بن أمية فهي مشهورة لا غرابة فيها.

= حديث الباب من رواية عشرة من الصحابة غير أبي هريرة وعائشة، ثم بسط أسماءهم، وقال الذهبي في «الميزان»(١): حمزة بن سفينة بصري، له شيء عن السائب في تشييع الجنازة، لا نعرف أن أحداً روى عنه سوى أبي سعيد مولى المهري، لكنه أتى بصدق، انتهى. يعني ما أتى بالحديث ليس بكذب، لكنه غريب من هذا السند.

[١] قال العراقي في «تخريج الإحياء»(٢): حديث: «اعقلها وتوكل»، رواه الترمذي من حديث أنس، قال يحيى القطان: منكر، ورواه ابن خزيمة في «التوكل»، والطبراني من حديث عمرو ابن أمية الضمري بإسناد جيد بلفظ: قيدها، انتهى.

وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة»(٣): رواه الترمذي في «الزهد» و«العلل»، والبيهقي في «الشعب»، وأبو نعيم في «الحلية»، وابن أبي الدنيا في «التوكل» من حديث المغيرة بن=

---

(١) «ميزان الاعتدال» (١/ ٦٠٨).

(٢) «المغني عن حمل الأسفار في الأسفار» (٥/ ٢٣١٦).

(٣) «المقاصد الحسنة» (١/ ١٢٤).

وَقَدْ وَضَعْنَا هَذَا الْـكِتَابَ عَلَى الْاخْتِصَارِ؛ لِمَا رَجَوْنَا فِيهِ مِنَ الْـمَنْفَعَةِ نَسْأَلُ اللهَ النَّفْعَ بِمَا فِيهِ[(١)]، وَأَنْ لاَ يَجْعَلَهُ عَلَيْنَا وَبَالاً بِرَحْمَتِهِ.

آخِرُ الْـكِتَابِ، وَالْـحَمْدُ للهِ وَحْدَهُ عَلَى إِنْعَامِهِ وإِفْضَالِهِ، وَصَلَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَى سَيِّدِ الْـمُرْسَلِينَ الْأُمِّيِّ وَصَحْبِهِ وَآلِهِ، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْـوَكِيلُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْـعَلِيِّ الْـعَظِيمِ، وَلَهُ الْـحَمْدُ عَلَى التَّمَامِ، وَعَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَزْكَى السَّلَامِ، وَالْـحَمْدُ للهِ رَبِّ الْـعَالَمِينَ.

قوله: (وقد وضعنا هذا الكتاب على الاختصار) يعني[١] لم أكثر فيه الأخبار والروايات، وإن طال بسبب ذكر المذاهب والآثار رجاء المنفعة في اختصاره، فإن الطبائع تملّ من الطويل، والنفع أرجى في المختصر القليل، أو المعنى اقتصرت على هذا المقدار من الأحاديث والأخبار واختلافات المذاهب والآثار، ولم أطول الكتاب بما بقي من هاتيك الأبواب رجاء النفع فيه، ونيل الثواب، والفرق بين المعنيين أن الأول عذر عن قلة إيراد الروايات فقط، والثاني عذر من إيراد كل ذلك مقتصراً على ذكر شيء من كل باب.

= أبي قرة: سمعت أنساً، وقال الترمذي: قال عمرو بن علي يعني الفلاس: قال يحيى القطان: إنه منكر، ثم الترمذي: هو غريب لا نعرفه من حديث أنس إلا من هذا الوجه، وإنما أنكره القطان من حديث أنس، وقد روي عن عمرو بن أمية الضمري عن النبي ﷺ نحوه، يشير إلى ما أخرجه ابن حبان في «صحيحه»، وأبو نعيم من حديث جعفر بن عمرو بن أمية عن أبيه، ورواه الطبراني في «الكبير»، والبيهقي في «الشعب»، وجعلا في روايتهما القائل عمراً نفسه، وكذا عند أبي القاسم بن بشران في أماليه، وأخرجه البيهقي كذلك من حديث جعفر لكن مرسلاً، قال: قال عمرو بن أمية: يا رسول الله، الحديث.

[١] ظاهر كلام الشيخ أن الإشارة إلى «جامع الترمذي» وهو وجيه، ويحتمل أن يكون إشارة =

---

(١) زاد في نسخة: «وأن يجعله لنا حجة برحمته».

والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وصلى الله تعالى على سيدنا محمد أفضل من نطق بالصواب، المخصص بجوامع الكلم وفصل الخطاب، وعلى الآل والأصحاب، صلاة تنجي قائلها يوم الحساب، وتظفره بالنعيم المقيم يوم يكشف الحجاب، والحمد لله على التمام، وهو المسؤول حسن الختام، والفوز في دار السلام.

مؤرخة ١٨/ ذي الحجة **١٣١٢هـ** روز پنجشنبه يك هزار وسه صد ودوازده هجري ﷺ[١].

= إلى كتاب «العلل» خاصة احترازاً عن «العلل الكبير»، فإن هذا الكتاب يسمى عللاً صغيراً، وله كتاب آخر جليل يسمى بـ«العلل الكبير»(١).

[١] هكذا في آخر الأصل، أبقيته على حاله اعتناءً لتحريره، ومعناه: أنه وقع الفراغ للشيخ من تسويد هذا التقرير الأنيق الذي لم ينسج على منواله يوم الخميس، ثامن عشر ذي الحجة، سنة اثنتي عشرة وثلاث مائة وألف من هجرة سيد ولد آدم عليه وعلى آله وصحبه وأتباعه أفضل الصلاة والسلام.

هذا وقد وقع الفراغ من تسويد هذه الحواشي التي لا تستحق أن تسمى بالحواشي آخر ساعة من يوم الجمعة، ساعة مباركة مستجابة، سادس عشر من رجب المرجب، سنة ثلاث وخمسين وثلاث مائة وألف من الهجرة النبوية على صاحبها ألف ألف صلوات وتحية، وأضيف بعض الحواشي على ذلك في صفر **١٣٨٢هـ**.

سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، سبحان الله وبحمده، سبحان العلي العظيم، وصلى الله تعالى على خير خلقه سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه أجمعين برحمتك يا أرحم الراحمين، الحنان المنان بديع السماوات والأرض، ذا الجلال والإكرام.

(١) وهو كتاب مفقود غير أنه موجود بترتيب أبي طالب القاضي محمود بن علي بن أبي طالب الأصبهاني الشافعي (ت: ٥٨٥هـ)، طبع في عالم الكتب، بيروت، بتحقيق صبحي السامرائي.

تم بحمد الله وتوفيقه المجلد الثامن، ويتلوه إن شاء الله تعالى المجلد التاسع، وهو يشتمل على «شمايل النبي ﷺ».

وصلى الله تعالى على خير خلقه سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وبارك وسلم تسليماً كثيراً.

* * *

الـفـهـارس الـفـنـيـة
للجامع الكبير
(سنن الترمذي)
ومعه الكوكب الدري على جامع الترمذي

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث والآثار.
- فهرس أسماء الكتب مع بيان عدد الأحاديث.
- فهرس المراجع والمصادر.
- فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقم الآية	رقم الحديث
﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾	٣٢	٣٠٢٢
﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾	٤٠	٢٥٩٨
﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ﴾	٤١	٣٠٢٤
﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾	٤١	٣٠٢٥
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾	٤٣	٣٠٢٦، ٣٠٥٠
﴿فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾	٤٣	٨٨
﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾	٤٨	٣٠٣٧
﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾	٥٩	١٦٧٢
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾	٦٥	١٣٦٣، ٣٠٢٧
﴿فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾	٨٨	٣٠٢٨
﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾	٩٣	٣٠٢٩
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُوا۟﴾	٩٤	٣٠٣٠
﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾	٩٥	١٦٧٠، ٣٠٣١، ٣٠٣٢، ٣٠٣٣
﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً﴾	٩٥	٣٠٣٢
﴿غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾	٩٥	١٦٧٠، ٣٠٣١، ٣٠٣٢

الآية	رقم الآية	رقم الحديث
﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾	١٦٠	٧٦٢، ٣٠٧٣
﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾	١٦٤	١٠٠٥
[سورة الأعراف]		
﴿فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ﴾	٥١	٢٤٢٨
﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾	١٣٨	٢١٨٠
﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾	١٤٣	٣٠٧٤
﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾	١٤٣	٣٠٧٤
﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾	١٧٢	٣٠٧٥
[سورة الأنفال]		
﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾	١	٣٠٧٩
﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم﴾	٩	٣٠٨٠
﴿ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾	٢٤	٢٨٧٥
﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾	٣٣	٣٠٨٢
﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾	٦٠	٣٠٨٣
﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾	٦٧	٣٠٨٥
﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾	٦٨	٣٠٨٤
[سورة التوبة]		
﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ﴾	١٨	٢٦١٧، ٣٠٩٣

[سورة يونس]

الآية	رقم الآية	رقم الحديث
﴿يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَٰمِهِمْ﴾	٧١	٣١٣٦
﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾	٧٨	٣١٣٥
﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾	٧٩	٣١٣٧، ٣١٤٨
﴿وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ﴾	٨٠	٣١٣٩
﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾	٨١	٣١٣٨
﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾	٨٥	٣١٤٠
﴿ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾	٨٥	٣١٤١
﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾	١٠١	٣١٤٤
﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ﴾	١١٠	٣١٤٥، ٣١٤٦
﴿وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾	١١٠	٣١٤٦

[سورة الكهف]

الآية	رقم الآية	رقم الحديث
﴿وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ﴾	٢٩	٢٥٨٣
﴿كَٱلْمُهْلِ﴾	٢٩	٢٥٨١، ٢٥٨٤
﴿قَالَ لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا﴾	٦٢	٣١٤٩
﴿قَالَ أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّى نَسِيتُ ٱلْحُوتَ﴾	٦٣	٣١٤٩
﴿ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾	٦٤	٣١٤٩
﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾	٦٦	٣١٤٩
﴿قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا﴾	٦٧	٣١٤٩
﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا﴾	٦٨	٣١٤٩

الآية	رقم الآية	رقم الحديث
[سورة لقمان]		
﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ ﴾	٦	١٢٨٢، ٣١٩٥
﴿ يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ ﴾	١٣	٣٠٦٧
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ ﴾	٣٤	٣٢٧٨
[سورة السجدة]		
﴿ الٓمٓ ۞ تَنزِيلُ ﴾	١ – ٢	٢٨٩٢، ٣٥٧٠
﴿ تَنزِيلُ ﴾	٢	٣٠٧، ٥٢٠، ٣٥٧٠
﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمۡ عَنِ ٱلۡمَضَاجِعِ يَدۡعُونَ ﴾	١٦	٢٦١٦، ٣١٩٦
﴿ فَلَا تَعۡلَمُ نَفۡسٞ مَّآ أُخۡفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعۡيُنٖ ﴾	١٧	٣١٩٧، ٣٢٩٢
﴿ يَعۡمَلُونَ ﴾	١٧	٢٦١٦
[سورة الأحزاب]		
﴿ مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٖ مِّن قَلۡبَيۡنِ فِي جَوۡفِهِۦ ﴾	٤	٣١٩٩
﴿ ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ ﴾	٥	٣٢٠٧، ٣٢٠٩، ٣٨١٤
﴿ هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾	٥	٣٢٠٧
﴿ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ رِجَالٞ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡهِ ﴾	٢٣	٣١٠٤
﴿ فَمِنۡهُم مَّن قَضَىٰ نَحۡبَهُۥ وَمِنۡهُم مَّن يَنتَظِرُ ﴾	٢٣	٣٢٠١
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا ﴾	٢٨	٣٢٠٤
﴿ لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴾	٢٩	٣٢٠٤

الآية	رقم الآية	رقم الحديث
﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾	٣٣	٣٢٠٥، ٣٢٠٦، ٣٧٨٦
﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾	٣٥	٣٠٢٢، ٣٢١١
﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ﴾	٣٧	٣٢٠٧، ٣٢٠٨
﴿وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾	٣٧	٣٢٠٧
﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾	٣٧	٣٢٠٧، ٣٢١٤
﴿وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ﴾	٣٧	٣٢١٤
﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾	٣٧	٣٢١٢
﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾	٣٧	٣٢٠٧
﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾	٤٠	٣٢٠٧، ٣٢١٠
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِىٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ﴾	٥٠	٣٢١٥
﴿إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِىٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ﴾	٥٠	٣٢١٣
﴿وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِىِّ﴾	٥٠	٣٢١٥
﴿خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾	٥٠	٣٢١٥
﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ﴾	٥٢	٣٢١٥
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾	٥٣	٣٢١٧، ٣٢١٩
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْا۟ مُوسَىٰ﴾	٦٩	٣٢٢١
﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا﴾	٧٠	١١٠٥

الآية	رقم الآية	رقم الحديث
﴿وَٱلۡأَرۡضُ جَمِيعٗا قَبۡضَتُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾	٦٧	٣٢٤٥، ٣٢٤٦
﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾	٦٨	٣٢٤٣
[سورة غافر]		
﴿إِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ﴾	٣	٢٨٧٨
﴿أَوَلَمۡ تَكُ تَأۡتِيكُمۡ رُسُلُكُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِۖ قَالُواْ بَلَىٰ﴾	٥٠	٢٥٨٦
﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾	٦٠	٢٩٦٩، ٣٢٤٧، ٣٣٧٢
﴿دَاخِرِينَ﴾	٦٠	٢٩٦٩
[سورة فصلت]		
﴿وَمَا كُنتُمۡ تَسۡتَتِرُونَ أَن يَشۡهَدَ عَلَيۡكُمۡ سَمۡعُكُمۡ﴾	٢٢	٣٢٤٨، ٣٢٤٩
﴿فَأَصۡبَحۡتُم مِّنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾	٢٣	٣٢٤٩
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسۡتَقَٰمُواْ﴾	٣٠	٣٢٥٠
[سورة الشورى]		
﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾	١١	٦٦٤
﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾	٢٣	٣٢٥١
﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ﴾	٣٠	٣٢٥٢
﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحۡيًا أَوۡ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ﴾	٥١	٣٠٦٨

❊ ❊ ❊

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
أَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ	أبو ثعلبة الخشني	١٥٦٠
أَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَقُلْتُ: يَأْتِينِي الرَّجُلُ يَسْأَلُنِي مِنَ البَيْعِ	حكيم بن حزام	١٢٣٢
أَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي المَسْجِدِ	عدي بن حاتم	٢٩٥٣
أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ المُرَادِيَّ، أَسْأَلُهُ عَنِ المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ	زر بن حبيش	٣٥٣٥
أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ المُرَادِيَّ، فَقَالَ لِي: مَا جَاءَ بِكَ؟	زر بن حبيش	٣٥٣٦
أَتَيْتُ عَبْدَ الله بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، فَقُلْتُ لَهُ: حَدِّثْنَا مِمَّا سَمِعْتَ	أبو راشد الحبراني	٣٥٢٩
اثْبُتْ أُحُدُ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ	أنس بن مالك	٣٦٩٦
اثْبُتْ حِرَاءُ فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ	سعيد بن زيد، عثمان بن عفان	٣٦٩٩، ٣٧٥٧
اجْعَلْهُ فِي قَرَابَتِكَ أَوْ أَقْرَبِيكَ	أنس بن مالك	٢٩٩٧
اجْعَلُوا الطَّرِيقَ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ	أبو هريرة	١٣٥٥
أَجَلْ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَتَوَضَّأْ كَمَا أَمَرَكَ اللهُ	رفاعة بن رافع	٣٠٢
أَجَلْ إِنَّهَا صَلَاةُ رَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ	خباب بن الأرت	٢١٧٥
أَجَلْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بِبَوْلٍ	سلمان	١٦
أَحَابِسَتُنَا هِيَ؟	عائشة	٩٤٣

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ فَالقَوْلُ قَوْلُ البَائِعِ وَالمُبْتَاعُ بِالخِيَارِ	ابن مسعود	١٢٧٠
إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ	البراء	٣٥٧٤
إِذَا آخَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلْيَسْأَلْهُ عَنِ اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ	يزيد بن النعامة	٢٣٩٢
إِذَا أَدَّيْتَ زَكَاةَ مَالِكَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ	أبو هريرة	٦١٨
إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ العُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا	أنس	٢٣٩٦
إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُكَلَّبَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ، فَقَتَلَ فَكُلْ	أبو ثعلبة	١٧٩٧
إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ، فَأَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ	أبو ثعلبة، عدي بن حاتم	١٤٦٥، ١٤٧٠
إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدَكُمْ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ فِي جِدَارِهِ فَلَا يَمْنَعْهُ	أبو هريرة	١٣٥٣
إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ	أبو هريرة	٢٤
إِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ	أبو هريرة	١٥٧
إِذَا اشْتَرَى أَحَدُكُمْ لَحْمًا فَلْيُكْثِرْ مَرَقَتَهُ	عبد الله المزني	١٨٣٢
إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمُ الحُمَّى فَإِنَّ الْحُمَّى قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ	ثوبان	٢٠٨٤
إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ: إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ	أبو سلمة	٣٥١١

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: بِسْمِ الله	عائشة	١٨٥٨
إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيَّتِهِنَّ الْبَرَكَةُ	أبو هريرة	١٨٠١
إِذَا الرَّجُلُ دَعَا زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِهِ	طلق بن علي	١١٦٠
إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمُ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ	أبو هريرة	٢٣٦
إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمِّنُوا	أبو هريرة	٢٥٠
إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ	أبو هريرة	١٧٧٩
إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيُسَلِّمْ	أبو هريرة	٢٧٠٦
إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ: اللهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ	بريدة	٣٥٢٣
إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ هَاءَ وَهَاءَ، وَلَا خِلَابَةَ	أنس	١٢٥٠
إِذَا بَقِيَ نِصْفٌ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا	أبو هريرة	٧٣٨
إِذَا تَسَمَّيْتُمْ بِي فَلَا تَكْتَنُوا بِي	جابر بن عبد الله	٢٨٤٢
إِذَا تَشَاجَرْتُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاجْعَلُوهُ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ	أبو هريرة	١٣٥٦
إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا كَانَ لَهَا بِهِ أَجْرٌ	عائشة	٦٧١
إِذَا تَقَاضَى إِلَيْكَ رَجُلَانِ، فَلَا تَقْضِ لِلأَوَّلِ	علي	١٣٣١
إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ	كعب بن عجرة	٣٨٦
إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ لَا يُخْرِجُهُ	أبو هريرة	٦٠٣
إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ، أَوِ الْمُؤْمِنُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ	أبو هريرة	٢

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ	أبو هريرة	٦٨٢
إِذَا كَانَ دَمًا أَحْمَرَ فَدِينَارٌ، وَإِذَا كَانَ دَمًا أَصْفَرَ فَنِصْفُ دِينَارٍ	ابن عباس	١٣٧
إِذَا كَانَ عِنْدَ مُكَاتَبِ إِحْدَاكُنَّ مَا يُؤَدِّي فَلْتَحْتَجِبْ مِنْهُ	أم سلمة	١٢٦١
إِذَا كَانَ غَدَاةَ الاِثْنَيْنِ فَأْتِنِي أَنْتَ وَوَلَدُكَ حَتَّى أَدْعُوَ لَهُمْ بِدَعْوَةٍ	ابن عباس	٣٧٦٢
إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ أُتِيَ بِالمَوْتِ كَالكَبْشِ الأَمْلَحِ	أبو سعيد	٢٥٥٨
إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ أُدْنِيَتِ الشَّمْسُ مِنَ العِبَادِ حَتَّى تَكُونَ قِيدَ مِيلٍ	المقداد بن عمرو	٢٤٢١
إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيبَهُمْ	أبي بن كعب	٣٦١٣
إِذَا كَانَتْ أُمَرَاؤُكُمْ خِيَارَكُمْ، وَأَغْنِيَاؤُكُمْ سُمَحَاءَكُمْ	أبو هريرة	٢٢٦٦
إِذَا كَانَتْ عِنْدَ الرَّجُلِ امْرَأَتَانِ فَلَمْ يَعْدِلْ بَيْنَهُمَا جَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَشِقُّهُ سَاقِطٌ	أبو هريرة	١١٤١
إِذَا كَانَتْ لأَحَدِكُمْ أَرْضٌ فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ أَوْ لِيَزْرَعْهَا	رافع بن خديج	١٣٨٤
إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ كِتَابًا فَلْيُتَرِّبْهُ	جابر بن عبد الله	٢٧١٣
إِذَا كَذَبَ العَبْدُ تَبَاعَدَ عَنْهُ الْمَلَكُ مِيلاً مِنْ نَتْنِ مَا جَاءَ بِهِ	ابن عمر	١٩٧٢
إِذَا كَفَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ طَعَامَهُ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ فَلْيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَلْيُقْعِدْهُ مَعَهُ	أبو هريرة	١٨٥٢

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
إِذَا كُنْتَ فِي الصَّلَاةِ فَلَا تَبْزُقْ عَنْ يَمِينِكَ	طارق بن عبد الله	٥٧١
إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَنْتَجِي اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا	ابن مسعود	٢٨٢٥
إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ	أبو هريرة	١٣٧٦
إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ	ابن عمر	١٠٧٢
إِذَا مَاتَ وَلَدُ العَبْدِ قَالَ اللهُ لِمَلَائِكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي	أبو موسى	١٠٢١
إِذَا مِتُّ فَلَا تُؤْذِنُوا بِي	حذيفة بن اليمان	٩٨٤
إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الجَنَّةِ فَارْتَعُوا	أبو هريرة، أنس	٣٥٠٩، ٣٥١٠
إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي بِالْمُطَيْطِيَاءِ	ابن عمر	٢٢٦٢
إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ	عائشة	٣٥٥
إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ	ابن عمر	٥٢٦
إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ	أبو هريرة	٢٢١٦
إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الفَرِيضَةِ	جابر بن عبد الله	٤٨٠
إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ فَلْيُصَلِّ	طلحة بن عبيد الله	٣٣٥
إِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ	ثوبان	٢٢٠٢

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
أَلَا مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَتَّجِرْ فِيهِ	عبد الله بن عمرو	٦٤١
أَلَا نَزَعْتُمْ جِلْدَهَا، ثُمَّ دَبَغْتُمُوهُ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ	ابن عباس	١٧٢٧
أَلَا هَلْ عَسَى رَجُلٌ يَبْلُغُهُ الحَدِيثُ عَنِّي وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ	المقدام بن معدي كرب	٢٦٦٤
أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ	عمرو بن الأحوص	١١٦٣
إِلَامَ يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ، فَيَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ	عبد الله بن زمعة	٣٣٤٣
أَلْحِقُوا الفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ	ابن عباس	٢٠٩٨
أَلَسْتُ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَا؟ أَلَسْتُ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ	أبو بكر	٣٦٦٧
أَلِظُّوا بِيَا ذَا الجَلَالِ وَالإِكْرَامِ	أنس	٣٥٢٥
أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُوهُ	ميمونة	١٧٩٨
أَلَكَ وَالِدَانِ؟	عبد الله بن عمرو	١٦٧١
آللهِ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ	معاوية بن أبي سفيان	٣٣٧٩
أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ مُجَزِّزًا مَرَّ عَلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ	عائشة	٢١٢٩
أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ مُجَزِّزًا نَظَرَ آنِفًا إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ	عائشة	٢١٢٩
آلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ	أنس، عائشة	٦٩٠، ١٢٠١
أَمَّا أَنَا فَلَا آكُلُ مُتَّكِئًا	أبو جحيفة	١٨٣٠
أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ أَكْثَرْتُمْ ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ لَشَغَلَكُمْ عَمَّا أَرَى	أبو سعيد	٢٤٦٠
أَمَا إِنَّهُ إِنْ كَانَ قَوْلُهُ صَادِقًا فَقَتَلْتَهُ دَخَلْتَ النَّارَ	أبو هريرة	١٤٠٧

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: لَا وَالكَعْبَةِ	ابن عمر	١٥٣٥
أَنَّ ابْنَ عُمَرَ صَلَّى بِجَمْعٍ فَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِإِقَامَةٍ	ابن عمر	٨٨٧
أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ زِحَامًا	ابن عمر	٩٥٩
أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا	ابن عمر	٣٤٤٣
إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ يُصْلِحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ	أبو بكرة	٣٧٧٣
إِنْ أَبَوْا إِلَّا أَنْ تَأْخُذُوا كَرْهًا فَخُذُوا	عقبة بن عامر	١٥٨٩
إِنَّ أَبْوَابَ الجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ	أبو موسى	١٦٥٩
إِنَّ آثَارَكُمْ تُكْتَبُ فَلَا تَنْتَقِلُوا	أبو سعيد	٣٢٢٦
إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ عَادِلٌ	أبو سعيد	١٣٢٩
إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ	بلال بن الحارث	٢٣١٩
إِنَّ أَحَدَكُمْ مِرْآةُ أَخِيهِ	أبو هريرة	١٩٢٩
إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا	ابن مسعود	٢١٣٧
إِنَّ أَحْسَنَ مَا غُيِّرَ بِهِ الشَّيْبُ الحِنَّاءُ وَالكَتَمُ	أبو ذر	١٧٥٣
إِنَّ أَحَقَّ الشُّرُوطِ أَنْ يُوفَى بِهَا مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الفُرُوجَ	عقبة بن عامر	١١٢٧
إِنَّ أَخَا صُدَاءٍ قَدْ أَذَّنَ، وَمَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ	زياد بن الحارث	١٩٩
إِنَّ أَخَاكِ رَجُلٌ صَالِحٌ	ابن عمر	٣٨٢٥
إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ	عمران بن حصين	١٠٣٩

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ	جابر بن عبد الله	١٤٥٧
إِنْ أُدْخِلْتَ الجَنَّةَ أُتِيتَ بِفَرَسٍ مِنْ يَاقُوتَةٍ لَهُ جَنَاحَانِ	أبو أيوب	٢٥٤٤
إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَمَنْ يَنْظُرُ إِلَى جِنَانِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَنَعِيمِهِ	ابن عمر	٢٥٥٣، ٣٣٣٠
إِنْ أَرَدْتِ اللُّحُوقَ بِي فَلْيَكْفِكِ مِنَ الدُّنْيَا كَزَادِ الرَّاكِبِ	عائشة	١٧٨٠
إِنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي طَيْرٍ خُضْرٍ تَعْلُقُ مِنْ ثَمَرِ الجَنَّةِ	كعب بن مالك	١٦٤٠
إِنِ اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْكُمْ فَعَصَيْتُمُوهُ عُذِّبْتُمْ	حذيفة	٣٨١٢
إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ	عائشة	١٣٥٨
إِنَّ أَغْبَطَ أَوْلِيَائِي عِنْدِي لَمُؤْمِنٌ خَفِيفُ الْحَاذِ	أبو أمامة	٢٣٤٧
إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ	ابن مسعود	٢٦٢٩
إِنَّ التُّجَّارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ فُجَّارًا	رفاعة بن رافع	١٢١٠
إِنَّ الْجَنَّةَ تَشْتَاقُ إِلَى ثَلَاثَةٍ: عَلِيٍّ، وَعَمَّارٍ، وَسَلْمَانَ	أنس	٣٧٩٧
إِنَّ الحَسَنَ وَالحُسَيْنَ هُمَا رَيْحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا	ابن عمر	٣٧٧٠
إِنَّ الحَمْدُ لله، وَسُبْحَانَ الله، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ	أنس	٣٥٣٣
إِنَّ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ	عائشة	٢٠٧٤
إِنَّ الحَمِيمَ لَيُصَبُّ عَلَى رُءُوسِهِمْ، فَيَنْفُذُ الْحَمِيمُ	أبو هريرة	٢٥٨٢

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
إِنَّ الدَّالَّ عَلَى الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ	أنس بن مالك	٢٦٧٠
إِنَّ الدُّعَاءَ مَوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ	عمر بن الخطاب	٤٨٦
إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ اللهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا	أبو سعيد الخدري	٢١٩١
إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ الله	أبو هريرة	٢٣٢٢
إِنَّ الدِّينَ لَيَأْرِزُ إِلَى الحِجَازِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا	عمرو المزني	٢٦٣٠
إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ القُرْآنِ كَالبَيْتِ الخَرِبِ	ابن عباس	٢٩١٤
إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا يَهْوِي بِهَا	أبو هريرة	٢٣١٤
إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ وَالْمَرْأَةُ بِطَاعَةِ الله سِتِّينَ سَنَةً	أبو هريرة	٢١١٧
إِنَّ الرِّسَالَةَ وَالنُّبُوَّةَ قَدْ انْقَطَعَتْ، فَلَا رَسُولَ بَعْدِي وَلَا نَبِيَّ	أنس بن مالك	٢٢٧٢
إِنَّ الرُّكَبَ سُنَّتْ لَكُمْ، فَخُذُوا بِالرُّكَبِ	عمر بن الخطاب	٢٥٨
إِنَّ الرُّكْنَ وَالمَقَامَ يَاقُوتَتَانِ مِنْ يَاقُوتِ الجَنَّةِ	عبد الله بن عمرو	٨٧٨
إِنَّ السُّدُسَ الآخَرَ لَكَ طُعْمَةٌ	عمران بن حصين	٢٠٩٩
إِنَّ الشَّيْطَانَ حَسَّاسٌ لَحَّاسٌ فَاحْذَرُوهُ عَلَى أَنْفُسِكُمْ	أبو هريرة	١٨٥٩
إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ	جابر بن عبد الله	١٩٣٧
إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَلْبِسُ عَلَيْهِ	أبو هريرة	٣٩٧

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
إِنَّ الصَّائِمَ تُصَلِّي عَلَيْهِ المَلَائِكَةُ إِذَا أُكِلَ عِنْدَهُ حَتَّى يَفْرُغُوا	أم عمارة الأنصارية	٧٨٥
إِنَّ الصَّخْرَةَ العَظِيمَةَ لَتُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ، فَتَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا	عتبة بن غزوان	٢٥٧٥
إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا، وَإِنَّ مَوَالِيَ القَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ	أبو رافع	٦٥٧
إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ وَتَدْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ	أنس بن مالك	٦٦٣
إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورُ المُسْلِمِ	أبو ذر	١٢٤
أَنَّ العَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مُغْضَبًا وَأَنَا عِنْدَهُ	عبد المطلب بن ربيعة	٣٧٥٨
أَنَّ العَبَّاسَ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي تَعْجِيلِ صَدَقَتِهِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ	علي بن أبي طالب	٦٧٨
إِنَّ العَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً نُكِتَتْ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ	أبو هريرة	٣٣١٤
إِنَّ العَجَمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ	أنس	٢٧١٨
إِنَّ الغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ	ابن عمر	١٥٨١
إِنَّ الفَخِذَ عَوْرَةٌ	جرهد	٢٧٩٥
إِنَّ القَبْرَ أَوَّلُ مَنْزِلٍ مِنْ مَنَازِلِ الآخِرَةِ	عثمان بن عفان	٢٣٠٨
إِنَّ الكَافِرَ لَيَسْحَبُ لِسَانَهُ الفَرْسَخَ وَالفَرْسَخَيْنِ يَتَوَطَّؤُهُ النَّاسُ	ابن عمر	٢٥٧٩
إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ يُوسُفُ ابْنُ يَعْقُوبَ	أبو هريرة	٣١١٦

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
إِنِ اللهُ أَدْخَلَكَ الجَنَّةَ، فَلَا تَشَاءُ أَنْ تُحْمَلَ فِيهَا عَلَى فَرَسٍ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ	بريدة	٢٥٤٣
إِنَّ اللهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ	أنس	٢١٤٢
إِنَّ اللهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ	واثلة بن الأسقع	٣٦٠٦
إِنَّ اللهَ اصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ، إِسْمَاعِيلَ	واثلة بن الأسقع	٣٦٠٥
إِنَّ اللهَ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ	عمرو بن خارجة	٢١٢١
إِنَّ اللهَ أَمَدَّكُمْ بِصَلَاةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ	خارجة بن حذافة	٤٥٢
إِنَّ اللهَ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا	الحارث الأشعري	٢٨٦٣
إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾	أنس	٣٧٩٢
إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ القُرْآنَ فَقَرَأَ عَلَيْهِ ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾	أبي بن كعب	٣٨٩٨
إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي بِحُبِّ أَرْبَعَةٍ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُحِبُّهُمْ	بريدة	٣٧١٨
إِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ: أَيَّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ نَزَلْتَ	جرير بن عبد الله	٣٩٢٣
إِنَّ اللهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالحَقِّ	عمر بن الخطاب	١٤٣٢
إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَعْطَى لِكُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ	أبو أمامة الباهلي	٢١٢٠
إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ	أبو موسى	٣١١٠
إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبَضَهَا مِنْ جَمِيعِ الأَرْضِ	أبو موسى الأشعري	٢٩٥٥

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: لَقَدْ خَلَقْتُ خَلْقًا	ابن عمر	٢٤٠٥
إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي	أبو هريرة	٢٤٦٦
إِنَّ اللهَ جَعَلَ الحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ	ابن عمر	٣٦٨٢
إِنَّ اللهَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ	أبو شريح الكعبي	١٤٠٦
إِنَّ اللهَ حَرَّمَ مِنَ الرَّضَاعِ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ	علي بن أبي طالب	١١٤٦
إِنَّ اللهَ حَرَّمَ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا حَرَّمَ مِنَ الوِلَادَةِ	عائشة	١١٤٧
إِنَّ اللهَ حِينَ خَلَقَ الخَلْقَ كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَى نَفْسِهِ	أبو هريرة	٣٥٤٣
إِنَّ اللهَ حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ	سلمان الفارسي	٣٥٥٦
إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قُبْضَةٍ قَبَضَهَا مِنْ جَمِيعِ الأَرْضِ	أبو موسى الأشعري	٢٩٥٥
إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ	عمر بن الخطاب	٣٠٧٥
إِنَّ اللهَ خَلَقَ الخَلْقَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ	العباس بن عبد المطلب	٣٦٠٧
إِنَّ اللهَ زَوَى لِيَ الأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا	ثوبان	٢١٧٦
إِنَّ اللهَ سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ	أنس	١٧٠٥
إِنَّ اللهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الخَلَائِقِ يَوْمَ القِيَامَةِ	عبد الله بن عمرو	٢٦٣٩
إِنَّ اللهَ ضَرَبَ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا	النواس بن سمعان	٢٨٥٩
إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ وَلَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا	أبو هريرة	٢٩٨٩
إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ	سعيد بن المسيب	٢٧٩٩
إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ	عمرو بن خارجة	٢١٢١

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
إِنَّ اللهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ	أبو هريرة	٢٣٦٩
إِنَّ اللهَ لَيُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الوَاحِدِ ثَلَاثَةً الجَنَّةَ	عبد الله بن عبد الرحمن	١٦٣٧
إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ العَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ	أنس	١٨١٦
إِنَّ اللهَ مَعَ القَاضِي مَا لَمْ يَجُرْ	عبد الله بن أبي أوفى	١٣٣٠
إِنَّ اللهَ هُوَ الـمُسَعِّرُ، القَابِضُ، البَاسِطُ، الرَّزَّاقُ	أنس	١٣١٤
إِنَّ اللهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْرَ، فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ القُرْآنِ	علي بن أبي طالب	٤٥٣
إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الخَمْرِ	جابر بن عبد الله	١٢٩٧
إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالأَرَضِينَ حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا	أبو أمامة الباهلي	٢٦٨٥
إِنَّ اللهَ يَبْغَضُ البَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ	عبد الله بن عمرو	٢٨٥٣
إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الجَمَالَ	ابن مسعود	١٩٩٩
إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ	عائشة	٢٧٠١
إِنَّ اللهَ يُحِبُّ العُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ	أبو هريرة	٢٧٤٧
إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ	عبد الله بن عمرو	٢٨١٩
إِنَّ اللهَ يُحِبُّ سَمْحَ البَيْعِ	أبو هريرة	١٣١٩
إِنَّ اللهَ يَغَارُ، وَالـمُؤْمِنُ يَغَارُ	أبو هريرة	١١٦٨
إِنَّ اللهَ يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ وَيَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ فَيُرَبِّيهَا لِأَحَدِكُمْ	أبو هريرة	٦٦٢
إِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ	ابن عمر	٣٥٣٧
إِنَّ اللهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ	أبو سعيد الخدري	٢٥٥٥

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
إِنَّ المُشْرِكِينَ شَغَلُوا رَسُولَ الله ﷺ عَنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ يَوْمَ الخَنْدَقِ	ابن مسعود	١٧٩
أَنَّ المـُشْرِكِينَ قَالُوا لِرَسُولِ الله ﷺ انْسُبْ لَنَا رَبَّكَ	أبي بن كعب	٣٣٦٤
إِنَّ المـُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ	عمر بن الخطاب	٨٩٦
إِنَّ المَلَائِكَةَ كَانَتْ تَحْمِلُهُ	أنس	٣٨٤٩
أَنَّ المَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلُ، أَوْ صُورَةٌ	أبو سعيد	٢٨٠٥
إِنَّ المَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ العِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ	صفوان بن عسال	٣٥٣٥
إِنَّ المـُؤمِنَ لَا يَنْجُسُ	أبو هريرة	١٢١
إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ	أبو بكر الصديق	٢١٦٨، ٣٠٥٧
إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبَعٌ	أبو سعيد الخدري	٢٦٥٠
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ حَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ	البراء بن عازب	٣٧٨٢
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلًا مُتَخَلِّقًا	يعلى بن مرة	٢٨١٦
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ أَمْرٌ، فَسُرَّ بِهِ، فَخَرَّ لله سَاجِدًا	أبو بكرة	١٥٧٨
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّبَعَ جَنَازَةَ ابْنِ الدَّحْدَاحِ مَاشِيًا	جابر بن سمرة	١٠١٤
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ، فَبَالَ عَلَيْهَا قَائِمًا	حذيفة بن اليمان	١٣
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِالبُرَاقِ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ	أنس	٣١٣١
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِرَجُلٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ	أبو قتادة	١٠٦٩

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يُعْمِرَ عَائِشَةَ مِنَ التَّنْعِيمِ	عبد الرحمن بن أبي بكر	٩٣٤
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْلَى عَلَيْهِ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾	زيد بن ثابت	٣٠٣٣
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ انْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ	أبو هريرة	٣٩٩
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَّ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ	ابن عباس	٨١٩
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسِّرٍ	جابر	٨٨٦
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ بِسَوِيقٍ وَتَمْرٍ	أنس بن مالك	١٠٩٥
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا قِبَلَ نَجْدٍ فَغَنِمُوا غَنَائِمَ كَثِيرَةً	عمر بن الخطاب	٣٥٦١
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ جَيْشَيْنِ وَأَمَّرَ عَلَى أَحَدِهِمَا عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ	البراء بن عازب	١٧٠٤
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ عَلَى الصَّدَقَةِ	أبو رافع	٦٥٧
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُنَادِيًا فِي فِجَاجِ مَكَّةَ	عبد الله بن عمرو	٦٧٤
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ	سليمان بن يسار	٨٤١
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ	ابن عباس	٨٤٢، ٨٤٣، ٨٤٤
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَنَفَّلَ سَيْفَهُ ذَا الفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ	ابن عباس	١٥٦١
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا	علي بن أبي طالب	٤٤
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا	عبد الله بن زيد	٤٧

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الكُسُوفِ وَجَهَرَ بِالقِرَاءَةِ فِيهَا	عائشة	٥٦٣
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا	أبو هريرة	١٠٢٢
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى امْرَأَةٍ فَقَامَ وَسَطَهَا	سمرة بن جندب	١٠٣٥
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى حَصِيرٍ	أبو سعيد	٣٣٢
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي جَوْفِ الكَعْبَةِ	بلال	٨٧٤
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ	ابن عمر	١٧٤١
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ	أنس بن مالك	١٧٤٥
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ بِالبَيْتِ مُضْطَبِعًا وَعَلَيْهِ بُرْدٌ	يعلى	٨٥٩
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَادَ رَجُلًا قَدْ جُهِدَ	أنس بن مالك	٣٤٨٧
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنْ وَعَكٍ كَانَ بِهِ	أبو هريرة	٢٠٨٨
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا	ابن عمر	١٣٨٣
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ الأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً	أبو محذورة	١٩٢
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ	ابن عمر	٢٨٣٨
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَدَى رَجُلَيْنِ مِنَ المُسْلِمِينَ بِرَجُلٍ مِنَ المُشْرِكِينَ	عمران بن حصين	١٥٦٨
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَئِذٍ لِلنَّاسِ وَهُوَ يُحَذِّرُهُمْ فِتْنَتَهُ	بعض أصحاب النبي	٢٢٣٥
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ	عبد الله بن بحينة	٣٩١
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَ بَعْضَ نِسَائِهِ	عائشة	٨٦
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ وَهُوَ يَبْكِي	عائشة	٩٨٩

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ	أبو قتادة	١٥
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ البُيُوتِ	أبو لبابة	١٤٨٣
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ البُسْرِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا	أبو سعيد	١٨٧٧
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ التَّبَتُّلِ	سمرة	١٠٨٢
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ التَّحْرِيشِ بَيْنَ البَهَائِمِ	مجاهد	١٧٠٩
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ التَّزَعْفُرِ	أنس	٢٨١٥
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ الحِبْوَةِ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ	معاذ	٥١٤
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا	الجارود بن المعلى	١٨٨١
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ الشِّغَارِ	ابن عمر	١١٢٤
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ المُجَثَّمَةِ، وَلَبَنِ الجَلَّالَةِ	ابن عباس	١٨٢٥
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ المُحَاقَلَةِ، وَالمُزَابَنَةِ	زيد بن ثابت، جابر	١٣٠٠، ١٣١٣
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ النَّفْخِ فِي الشُّرْبِ	أبو سعيد الخدري	١٨٨٧
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ الوَسْمِ فِي الوَجْهِ وَالضَّرْبِ	جابر	١٧١٠
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنْ بَيْعِ الحَيَوَانِ بِالحَيَوَانِ نَسِيئَةً	سمرة بن جندب	١٢٣٧
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنْ بَيْعِ السُّنْبُلِ حَتَّى يَبْيَضَّ	ابن عمر	١٢٢٧
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الحَبَلَةِ	ابن عمر	١٢٢٩
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنْ جُلُودِ السِّبَاعِ أَنْ تُفْتَرَشَ	أسامة بن عمير	١٧٧٠
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنْ لُبْسِ القَسِّيِّ وَالمُعَصْفَرِ	علي بن أبي طالب	٢٦٤
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنْ لِبْسَتَيْنِ	أبو هريرة	١٧٥٨

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
أَنَّ امْرَأَةً خَرَجَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ تُرِيدُ الصَّلَاةَ	وائل الكندي	١٤٥٤
أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ اعْتَرَفَتْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِالزِّنَا	عمران بن حصين	١٤٣٥
أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ الله ﷺ مَقْتُولَةً	ابن عمر	١٥٦٩
أَنَّ امْرَأَتَيْنِ أَتَتَا رَسُولَ الله وَفِي أَيْدِيهِمَا سُوَارَانِ	عبد الله بن عمرو	٦٣٧
أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا ضَرَّتَيْنِ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِحَجَرٍ	المغيرة بن شعبة	١٤١١
إِنَّ أَمْرَكُنَّ لَمِمَّا يُهِمُّنِي بَعْدِي، وَلَنْ يَصْبِرَ عَلَيْكُنَّ إِلَّا الصَّابِرُونَ	عائشة	٣٧٤٩
إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ، وَإِنَّ اللهَ قَدْ أَعَزَّ الإِسْلَامَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ	أبو أيوب الأنصاري	٢٩٧٢
أَنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ إِذَا دَخَلُوهَا نَزَلُوا فِيهَا بِفَضْلِ أَعْمَالِهِمْ	أبو هريرة	٢٥٤٩
إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَا يَكُونُ لَهُمْ فِيهَا وَلَدٌ	أبو سعيد	٢٥٦٣
إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ فِي الغُرْفَةِ كَمَا يَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الشَّرْقِيَّ	أبو هريرة	٢٥٥٦
إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ العُلَى لَيَرَاهُمْ مَنْ تَحْتَهُمْ	أبو سعيد	٣٦٥٨
إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ رَجُلٌ فِي أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ	النعمان بن بشير	٢٦٠٤
إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى مِثْلِ ضَوْءِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ	أبو سعيد	٢٥٣٥

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ فِي شِرَاجِ الحَرَّةِ	عبد الله بن الزبير	٣٠٢٧
أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ دَبَّرَ غُلَامًا لَهُ	جابر	١٢١٩
أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنْ دَمِ البَعُوضِ	ابن عمر	٣٧٧٠
أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مِصْرَ حَجَّ البَيْتَ فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا	عبد الله بن موهب	٣٧٠٦
أَنَّ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ صَادَ أَرْنَبًا أَوِ اثْنَيْنِ	جابر بن عبد الله	١٤٧٢
أَنَّ رَجُلًا مِنْ كِلَابٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ عَسْبِ الفَحْلِ؟	أنس	١٢٧٤
أَنَّ رَجُلًا نَالَ مِنْ عَائِشَةَ عِنْدَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ	عمار بن ياسر	٣٨٨٨
إِنَّ رَجُلَيْنِ مِمَّنْ دَخَلَا النَّارَ اشْتَدَّ صِيَاحُهُمَا	أبو هريرة	٢٥٩٩
أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَجْرَى الـمُضَمَّرَ مِنَ الخَيْلِ مِنَ الحَفْيَاءِ	ابن عمر	١٦٩٩
أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ الجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ	عبد الرحمن بن عوف	١٥٨٦
أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ	علي بن أبي طالب	٣٧٣٣
أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ مَجْذُومٍ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُ فِي القَصْعَةِ	جابر بن عبد الله	١٨١٧
أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَدْرَكَ عُمَرَ وَهُوَ فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ	ابن عمر	١٥٣٤
أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَرْخَصَ فِي بَيْعِ العَرَايَا بِخَرْصِهَا	زيد بن ثابت	١٣٠٢

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السّلَاسِلِ	عمرو بن العاص	٣٨٨٥
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا	أنس	١١١٥
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ	عقبة بن عامر	١٥٠٠
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَفْرَدَ الحَجَّ	عائشة	٨٢٠
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَقْعَدَهُ وَأَلْقَى عَلَيْهِ الأَذَانَ حَرْفًا حَرْفًا	أبو محذورة	١٩١
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَ بِسَدِّ الأَبْوَابِ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ	ابن عباس	٣٧٣٢
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الكِلَابِ	ابن عمر	١٤٨٨
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَنَا بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللِّحَى	ابن عمر	٢٧٦٤
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَهُمْ عَنِ الغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ	عائشة	١٥١٣
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالقِرَاءَةِ	أبو هريرة	٣١٢
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَاعَ حِلْسًا وَقَدَحًا	أنس	١٢١٨
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ	عائشة	٣٨٧٦
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ فَقَدِمَ بِمَالٍ مِنَ البَحْرَيْنِ	عمرو بن عوف	٢٤٦٢
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَعَثَ بَعْثًا وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ	ابن عمر	٣٨١٦

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَعَثَ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ يَشْتَرِي لَهُ أُضْحِيَّةً بِدِينَارٍ	حكيم بن حزام	١٢٥٧
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً إِلَى خَثْعَمٍ	جرير بن عبد الله	١٦٠٤
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً	قيس بن أبي حازم	١٦٠٥
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَعَثَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى اليَمَنِ	ابن عباس	٢٠١٤
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ فَقَالَ لَهُ	ابن عباس	٦٢٥
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ	معاذ بن جبل	١٣٢٧
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي المَسْجِدِ يَوْمًا	رفاعة بن رافع	٣٠٢
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي المَسْجِدِ	أبو واقد الليثي	٢٧٢٤
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ	ميمونة	٨٤٥
إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ جَلَسَ ـ يَعْنِي لِلتَّشَهُّدِ ـ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ اليُسْرَى	أبو حميد	٢٩٣
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ	ابن عمر	١٥٥٢
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ حَرَّمَ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ	أبو هريرة	١٤٧٩
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ حَرَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ	أبو هريرة	١٧٩٥
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ حِينَ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ أَتَاهَا لَيْلًا	أنس	١٥٥٠
إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ حِينَ عُرِجَ بِهِ مَا مَرَّ عَلَى مَلَإٍ مِنَ المَلَائِكَةِ	ابن عباس	٢٠٥٣
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَّ عَنْ فَرَسٍ فَجُحِشَ	أنس	٣٦١

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ إِلَى بَدْرٍ	عائشة	١٥٥٨
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الفَتْحِ	جابر بن عبد الله	٧١٠
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي	عبد الله بن زيد	٥٥٦
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ	ابن عمر	٣٦٦٩
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ	أبو هريرة	٢٨٧٥
إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ	أبو سعيد الخدري	٣٣٧٩
إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ مُتَبَذِّلًا مُتَوَاضِعًا مُتَضَرِّعًا	ابن عباس	٥٥٨
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ مِنَ الجِعِرَّانَةِ لَيْلًا مُعْتَمِرًا	محرش الكعبي	٩٣٥
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ مِنَ الخَلَاءِ فَقُرِّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ	ابن عباس	١٨٤٧
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ يَوْمًا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ	أبو سلمة	٢٣٧٠
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَوَعَظَهُمْ	أبو هريرة	٢٦١٣
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ	ابن عمر	٣٢٧٠
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَطَبَ إِلَى لِزْقِ جِذْعٍ وَاتَّخَذُوا لَهُ مِنْبَرًا	أنس بن مالك	٣٦٢٧
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَطَبَ يَوْمًا	أبو المعلى	٣٦٥٩
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَخَلَ المَسْجِدَ	أبو هريرة	٣٠٣
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَاغْتَسَلَ	أم هانئ	٤٧٤
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَدَعَا بِشَرَابٍ فَشَرِبَ	أم هانئ	٧٣٢
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ عَامَ الْفَتْحِ فَنَاجَاهَا	أم سلمة	٣٨٧٣، ٣٨٩٣
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ رَأَى أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ	عبد الله بن حنطب	٣٦٧١

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ	عبد الله بن زيد	٣٢
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَزَلَ بَيْنَ ضَجْنَانَ وَعُسْفَانَ	أبو هريرة	٣٠٣٥
إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْخُلَ عَلَى النِّسَاءِ بِغَيْرِ إِذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ	عمرو بن العاص	٢٧٧٩
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَانَا أَوْ نَهَى أَنْ نَتَمَنَّى المَوْتَ لَتَمَنَّيْتُ	حارثة بن مضرب	٩٧٠
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى أَنْ تُنْكَحَ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا	أبو هريرة	١١٢٦
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى أَنْ تُوطَأَ السَّبَايَا حَتَّى يَضَعْنَ	العرباض بن سارية	١٥٦٤
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى فِي سَبْعَةِ مَوَاطِنَ	ابن عمر	٣٤٦
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ البُسْرُ وَالرُّطَبُ جَمِيعًا	جابر بن عبد الله	١٨٧٦
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ	أنس	١٧٧٦
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ وَالِاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ	جابر	٢٧٦٧
إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الفِضَّةِ وَالذَّهَبِ	حذيفة	١٨٧٨
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الفَجْرِ	ابن عباس	١٨٣
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنِ الكَيِّ	عمران بن حصين	٢٠٤٩
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنِ الـمُحَاقَلَةِ، وَالـمُزَابَنَةِ، وَالـمُخَابَرَةِ	جابر	١٢٩٠
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ العِنَبِ حَتَّى يَسْوَدَّ	أنس	١٢٢٨

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
إِنَّ عَامَّةَ الوَسْوَاسِ مِنْهُ	عبد الله بن مغفل	٢١
أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ أَوْصَى بِحَدِيقَةٍ لِأُمَّهَاتِ المـُؤْمِنِينَ	عبد الرحمن بن عوف	٣٧٥٠
أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرَ بْنَ العَوَّامِ، شَكَيَا القَمْلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ	أنس	١٧٢٢
إِنَّ عَبْدًا خَيَّرَهُ اللهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ	أبو سعيد الخدري	٣٦٦٠
أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ جَاءَ رَسُولَ الله ﷺ يَشْكُو حَاطِبًا	جابر بن عبد الله	٣٨٦٤
إِنَّ عَبْدِي كُلَّ عَبْدِيَ الَّذِي يَذْكُرُنِي وَهُوَ مُلَاقٍ قِرْنَهُ	عمارة بن زعكره	٣٥٨٠
إِنَّ عُثْمَانَ فِي حَاجَةِ الله وَحَاجَةِ رَسُولِهِ	أنس	٣٧٠٢
إِنَّ عُظْمَ الجَزَاءِ مَعَ عُظْمِ البَلَاءِ	أنس	٢٣٩٦
إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَيِّتِ	أبو جري الهجيمي	٢٧٢١
إِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ	علي بن أبي طالب	٣٧٦١
إِنَّ عَمْرَو بْنَ العَاصِ مِنْ صَالِحِي قُرَيْشٍ	طلحة بن عبيد الله	٣٨٤٥
إِنَّ غِلَظَ جِلْدِ الكَافِرِ اثْنَتَانِ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا	أبو هريرة	٢٥٨٠
أَنَّ غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقَفِيَّ أَسْلَمَ وَلَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ فِي الجَاهِلِيَّةِ	ابن عمر	١١٢٨
إِنَّ فَرْقَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ المُشْرِكِينَ العَمَائِمُ عَلَى القَلَانِسِ	ركانة بن يزيد	١٧٨٤

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
إِنَّ فُلَانًا أَهْدَى إِلَيَّ نَاقَةً فَعَوَّضْتُهُ مِنْهَا سِتَّ بَكَرَاتٍ	أبو هريرة	٣٩٤٥
إِنَّ فِي الجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يَسْأَلُ اللهَ العَبْدُ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ اللهُ إِيَّاهُ	عمرو المزني	٤٩٠
إِنَّ فِي الجَنَّةِ بَحْرَ الْمَاءِ وَبَحْرَ العَسَلِ	معاوية بن حيدة	٢٥٦٦
إِنَّ فِي الجَنَّةِ جَنَّتَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا	أبو موسى الأشعري	٢٥٢٨
إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا تُرَى ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا	علي بن أبي طالب	١٩٨٤
إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ دُرَّةٍ مُجَوَّفَةٍ عَرْضُهَا سِتُّونَ مِيلاً	أبو موسى الأشعري	٢٥٢٨
إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَسُوقًا مَا فِيهَا شِرًى وَلَا بَيْعٌ	علي بن أبي طالب	٢٥٥٠
إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ	أبو هريرة، أنس	٢٥٢٤، ٣٢٩٣
إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَغُرَفًا يُرَى ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا	علي بن أبي طالب	٢٥٢٧
إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَمُجْتَمَعًا لِلْحُورِ العِينِ يَرْفَعْنَ بِأَصْوَاتٍ	علي بن أبي طالب	٢٥٦٤
إِنَّ فِي الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، لَوْ أَنَّ العَالَمِينَ اجْتَمَعُوا فِي إِحْدَاهُنَّ لَوَسِعَتْهُمْ	أبو سعيد الخدري	٢٥٣٢
إِنَّ فِي المَالِ لَحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ	فاطمة بنت قيس	٦٥٩
إِنَّ فِي أُمَّتِي المَهْدِيَّ يَخْرُجُ يَعِيشُ خَمْسًا	أبو سعيد الخدري	٢٢٣٢
إِنَّ فِي حَوْضِي مِنَ الأَبَارِيقِ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ	أنس بن مالك	٢٤٤٢
إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ: الْحِلْمُ، وَالأَنَاةُ	ابن عباس	٢٠١١
إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ	العرباض بن سارية	٢٩٢١

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
انْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا	المغيرة بن شعبة	١٠٨٧
انْظُرْ مَا تَقُولُ	عبد الله بن مغفل	٢٣٥٠
انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ	أبو هريرة	٢٥١٣
انْظُرُوا هَلْ لَهُ مِنْ وَارِثٍ؟	عائشة	٢١٠٥
أَنْعَتُ لَكِ الكُرْسُفَ، فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ	حمنة بنت جحش	١٢٨
أَنْفَجْنَا أَرْنَبًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ	أنس	١٧٨٩
انْفَلَقَ القَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ	ابن عمر	٣٢٨٨،٢١٨٢
أَنْقُوهَا غَسْلًا، وَاطْبُخُوا فِيهَا	أبو ثعلبة الخشني	١٧٩٦،١٥٦٠
إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ	ابن عباس	٦٢٥
إِنَّكِ لابْنَةُ نَبِيٍّ	أنس	٣٨٩٣
انْكِحِي أُسَامَةَ	فاطمة بنت قيس	١١٣٥
إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ رِجَالاً وَرُكْبَانًا، وَتُجَرُّونَ عَلَى وُجُوهِكُمْ	معاوية بن حيدة	٢٤٢٤
إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ	أم سلمة	١٣٣٩
إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً فَاصْبِرُوا	ابن مسعود، أسيد ابن حضير	٢١٩٠،٢١٨٩
إِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّكُمْ فَتَرَوْنَهُ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ	جرير بن عبد الله	٢٥٥١
إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مَنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عُشْرَ مَا أُمِرَ بِهِ هَلَكَ	أبو هريرة	٢٢٦٧

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
إِنَّكُمْ قَدْ وُلِّيتُمْ أَمْرَيْنِ هَلَكَتْ فِيهِ أُمَمٌ سَالِفَةٌ قَبْلَكُمْ	ابن عباس	١٢١٧
إِنَّكُمْ لَتُبَخِّلُونَ وَتُجَبِّنُونَ وَتُجَهِّلُونَ	خولة بنت حكيم	١٩١٠
إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ رِجَالًا وَرُكْبَانًا وَتُجَرُّونَ عَلَى وُجُوهِكُمْ	معاوية بن حيدة	٣١٤٣
إِنَّكُمْ مَنْصُورُونَ وَمُصِيبُونَ وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ	ابن مسعود	٢٢٥٧
إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيمَا خَلَا مِنَ الأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ العَصْرِ	ابن عمر	٢٨٧٤
إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي أَئِمَّةً مُضِلِّينَ	ثوبان	٢٢٢٩
إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى	عمر بن الخطاب	١٦٤٧
إِنَّمَا الْإِمَامُ أَوْ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ	أنس	٣٦١
إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ فِي الِاحْتِلَامِ	ابن عباس	١١٢
إِنَّمَا المَدِينَةُ كَالكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا وَتُنَصِّعُ طَيِّبَهَا	جابر بن عبد الله	٣٩٢٠
إِنَّمَا النَّاسُ كَإِبِلٍ مِائَةٍ لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً	ابن عمر	٢٨٧١، ٢٨٧٢
إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ	ابن عباس	١٨٤٧
إِنَّمَا جُعِلَ رَمْيُ الجِمَارِ، وَالسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ الله	عائشة	٩٠٢
إِنَّمَا ذَلِكَ بَيَاضُ النَّهَارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ	عدي بن حاتم	٢٩٧٠
إِنَّمَا ذَلِكِ جِبْرِيلُ، مَا رَأَيْتُهُ فِي الصُّورَةِ الَّتِي خُلِقَ فِيهَا	عائشة	٣٠٦٨
إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ الله ﷺ بِالبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ	ابن عباس	٨٦٣

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
إِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَهُمْ لأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرُّعَاةِ	أنس	٧٣
إِنَّمَا سُمِّيَ البَيْتَ العَتِيقَ لأَنَّهُ لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهِ جَبَّارٌ	عبد الله بن الزبير	٣١٧٠
إِنَّمَا سُمِّيَ الْخَضِرَ لأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ	أبو هريرة	٣١٥١
إِنَّمَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ	ابن عباس	١٨٤
إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا وَيُنْصِبُنِي مَا أَنْصَبَهَا	عبد الله بن الزبير	٣٨٦٩
إِنَّمَا كَانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ثُمَّ نُهِيَ عَنْهَا	أبي بن كعب	١١٠
إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ الله ﷺ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ أَدَمٌ، حَشْوُهُ لِيفٌ	عائشة	١٧٦١
إِنَّمَا كَانَتِ الْمُتْعَةُ فِي أَوَّلِ الإِسْلَامِ	ابن عباس	١١٢٢
إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا	جابر بن عبد الله	٢٨٦٢
إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا	أبو هريرة	٢٨٧٣
إِنَّمَا نَزَلَ رَسُولُ الله ﷺ الأَبْطَحَ لأَنَّهُ كَانَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ	عائشة	٩٢٣
إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ	معاوية بن أبي سفيان	٢٧٨١
إِنَّمَا هُوَ أَجَلُ رَسُولِ الله ﷺ أَعْلَمَهُ إِيَّاهُ	ابن عباس، عمر ابن الخطاب	٣٣٦٢

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ	عبد الله بن زيد	٣٥
أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ	عبد الله بن زيد	٢٧٦٥
أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ نَامَ وَهُوَ سَاجِدٌ	ابن عباس	٧٧
أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَبُولُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ	أبو قتادة	١٠
أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، فَكَانَ إِذَا كَانَ فِي وِتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ	مالك بن الحويرث	٢٨٧
أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّتَيْنِ	ابن عباس	٣٨٢٢
أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ الله ﷺ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ يَسْتَسْقِي	آبي اللحم	٥٥٧
أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ	عمر بن أبي سلمة	٣٣٩
أَنَّهُ رَأَى فِي الحُلِيِّ زَكَاةً	عبد الله بن عمرو	٦٣٦
أَنَّهُ رَخَّصَ فِي إِمْسَاكِ الكَلْبِ	عطاء بن أبي رباح	١٤٩٠
أَنَّهُ زَوَّجَ أُخْتَهُ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ	معقل بن يسار	٢٩٨١
أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟	عمر بن الخطاب	١٢٠
أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَلَاتِهِ	يعلى بن مملك	٢٩٢٣
أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟	عدي بن حاتم	١٦٢٦
أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ وِتْرِ رَسُولِ الله ﷺ؟	مسروق	٤٥٦
أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ، كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ الله ﷺ فِي رَمَضَانَ؟	أبو سلمة	٤٣٩

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
التَمِسُوهَا فِي تِسْعٍ يَبْقَيْنَ، أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقَيْنَ	أبو بكرة	٧٩٤
الحَجُّ عَرَفَاتٌ، الحَجُّ عَرَفَاتٌ، الحَجُّ عَرَفَاتٌ	عبد الرحمن بن يعمر	٢٩٧٥
الحَجُّ عَرَفَةُ	عبد الرحمن بن يعمر	٨٨٩
العَجُّ وَالثَّجُّ	أبو بكر الصديق	٨٢٧
اللهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ	أنس بن مالك	١٥٥٠
اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي	عبد الله بن مغفل	٣٨٦٢
اللهُ مَعَ القَاضِي مَا لَمْ يَجُرْ	عبد الله بن أبي أوفى	١٣٣٠
اللهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ	عمر بن الخطاب	٢١٠٣
اللهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا	أبو هريرة	٢٣٦١
اللهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا، وَاهْدِ بِهِ	عبد الرحمن بن أبي عميرة	٣٨٤٢
اللهُمَّ أَحْيِنِي مِسْكِينًا وَأَمِتْنِي مِسْكِينًا	أنس	٢٣٥٢
اللهُمَّ أَذَقْتَ أَوَّلَ قُرَيْشٍ نَكَالًا فَأَذِقْ آخِرَهُمْ نَوَالًا	ابن عباس	٣٩٠٨
اللهُمَّ ارْزُقْنِي حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يَنْفَعُنِي حُبُّهُ عِنْدَكَ	عبد الله بن يزيد	٣٤٩١
اللهُمَّ اسْتَجِبْ لِسَعْدٍ إِذَا دَعَاكَ	سعد بن أبي وقاص	٣٧٥١
اللهُمَّ أَعِزَّ الإِسْلَامَ بِأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ	ابن عباس	٣٦٨٣
اللهُمَّ أَعِزَّ الإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ	ابن عمر	٣٦٨١
اللهُمَّ أَعِنِّي عَلَى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ	عائشة	٩٧٨
اللهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ	ابن مسعود	٣٢٥٤
اللهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا	أبيه	١٠٢٤

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
اللهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَلِذَرَارِيِّ الأَنْصَارِ وَلِذَرَارِيِّ ذَرَارِيهِمْ	أنس، زيد بن أرقم	٣٩٠٢، ٣٩٠٩
اللهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَارْحَمْهُ، وَاغْسِلْهُ بِالبَرَدِ	عوف بن مالك	١٠٢٥
اللهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَسِّعْ لِي فِي رأيي	أبو هريرة	٣٥٠١
اللهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الأَعْلَى	عائشة	٣٤٩٥
اللهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاجْبُرْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي	ابن عباس	٢٨٤
اللهُمَّ أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا	زيد بن ثابت	٣٩٣٤
اللهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ	ابن عمر	٣٥٠٢
اللهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ	أم سليم الأنصارية	٣٨٢٨
اللهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ	علي بن أبي طالب	٣٥٦٣
اللهُمَّ العَنْ أَبَا سُفْيَانَ، اللهُمَّ العَنِ الحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ	ابن عمر	٣٠٠٤
اللهُمَّ امْلَأْ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَارًا	علي بن أبي طالب	٢٩٨٤
اللهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ	علي بن أبي طالب	٣٩١٤
اللهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ	عائشة	٢٩٨

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
[ب]		
بِئْسَ ابْنُ العَشِيرَةِ أَوْ أَخُو العَشِيرَةِ	عائشة	١٩٩٦
بِئْسَ العَبْدُ عَبْدٌ تَخَيَّلَ وَاخْتَالَ وَنَسِيَ الكَبِيرَ الْمُتَعَالِ	أسماء بنت عميس	٢٤٤٨
بِئْسَمَا لِأَحَدِهِمْ، أَوْ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ	ابن مسعود	٢٩٤٢
بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتَ فِي الحَجَّةِ؟	علي بن أبي طالب	٣٠٩٢
بِأَيِّ شَيْءٍ دُووِيَ جَرْحُ رَسُولِ الله ﷺ	سهل بن سعد	٢٠٨٥
بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُوتِرُ رَسُولُ الله ﷺ	عائشة	٤٦٣
بَابُ أُمَّتِي الَّذِي يَدْخُلُونَ مِنْهُ الجَنَّةَ عَرْضُهُ مَسِيرَةُ الرَّاكِبِ الْمُجَوِّدِ	ابن عمر	٢٥٤٨
بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سَبْعًا	أبو هريرة	٢٣٠٦
بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ	أبو هريرة	٢١٩٥
بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ	ابن عمر	٤٦٧
بَارَكَ اللهُ لَكَ أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ	أنس	١٠٩٤
بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي صَفْقَةِ يَمِينِكَ	عروة البارقي	١٢٥٨
بَارَكَ اللهُ لَكَ وَبَارَكَ عَلَيْكَ وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي الخَيْرِ	أبو هريرة	١٠٩١
بِاسْمِ الله أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ	أبو سعيد الخدري	٩٧٢
بِسْمِ الله أَعُوذُ بِعِزَّةِ الله وَقُدْرَتِهِ	أنس	٣٥٨٨
بِسْمِ الله تَوَكَّلْتُ عَلَى الله	أم سلمة	٣٤٢٧
بِسْمِ الله، وَاللهُ أَكْبَرُ	جابر بن عبد الله	١٥٢١

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
البَغَايَا اللَّاتِي يُنْكِحْنَ أَنْفُسَهُنَّ بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ	ابن عباس	١١٠٣
بَقِيَّةُ رِجْزٍ أَوْ عَذَابٍ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بني إسرائيل	أسامة بن زيد	١٠٦٥
بَلْ أَنْتُمُ العَكَّارُونَ	ابن عمر	١٧١٦
بَلِ ائْتَمِرُوا بِالمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنِ المُنْكَرِ	أبو ثعلبة الخشني	٣٠٥٨
بَلْ عَلَى شَيْءٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ وَجَرَتْ بِهِ الأَقْلَامُ يَا عُمَرُ	عمر بن الخطاب	٣١١١
بَلْ لِلْمُؤْمِنِينَ عَامَّةً	معاذ بن جبل	٣١١٤
بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً	ابن مسعود	٣١١٢
بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَنْ بني إسرائيل وَلَا حَرَجَ	عبد الله بن عمرو	٢٦٦٩
بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ	ابن عمر	٢٦٠٩
بَنَى رَسُولُ الله ﷺ بِامْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ فَأَرْسَلَنِي	أنس بن مالك	٣٢١٧
بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ	عائشة	١٨١٥
البَيْدَاءُ الَّتِي تَكْذِبُونَ فِيهَا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ	ابن عمر	٨١٨
البَيِّعَانِ بِالخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ يَخْتَارَا	ابن عمر، حكيم ابن حزام، عبد الله ابن عمرو	١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧
بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ أَوِ الكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ	جابر بن عبد الله	٢٦١٩
بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ الكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ	جابر بن عبد الله	٢٦٢٠
بَيْنَ الكُفْرِ وَالإِيمَانِ تَرْكُ الصَّلَاةِ	جابر بن عبد الله	٢٦١٨

[ت]

[ث]

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
ثَلَاثٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ	أبو كبشة الأنماري	٢٣٢٥
ثَلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ	أبو هريرة	١١٨٤
ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ	أبو هريرة	١٩٠٥، ٣٤٤٦
ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ	عقبة بن عامر	١٠٣٠
ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ الوَسَائِدُ وَالدُّهْنُ وَاللَّبَنُ	ابن عمر	٢٧٩٠
ثَلَاثٌ لَا يُفْطِرْنَ الصَّائِمَ الحِجَامَةُ وَالقَيْءُ وَالاِحْتِلَامُ	أبو سعيد الخدري	٧١٩
ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ نَشَرَ اللهُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَأَدْخَلَهُ الجنة	جابر بن عبد الله	٢٤٩٤
ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ طَعْمَ الإِيمَانِ	أنس بن مالك	٢٦٢٤
ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى الله عَوْنُهُمْ	أبو هريرة	١٦٥٥
ثَلَاثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ	ابن عمر	١٩٨٦، ٢٥٦٨
ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ آذَانَهُمْ	أبو أمامة	٣٦٠
ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ الصَّائِمُ حِيْنَ يُفْطِرَ وَالإِمَامُ العَادِلُ	أبو هريرة	٣٥٩٨
ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ	أبو هريرة	١٥٩٥
ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ	أبو ذر	١٢١١
ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ	أبو موسى	١١١٦
ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: رَجُلٌ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتْلُو كِتَابَ الله	عبد الله بن مسعود	٢٥٦٩

[ح]

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ	البراء بن عازب	١٩٠٤
خَبَأْتُ لَكَ هَذَا	المسور بن مخرمة	٢٨١٨
خَدَمْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَشْرَ سِنِينَ	أنس بن مالك	٢٠١٥
خِدْمَةُ عَبْدٍ فِي سَبِيلِ الله أَوْ ظِلُّ فُسْطَاطٍ	عدي بن حاتم	١٦٢٦
خَدَمَهُ عَشْرَ سِنِينَ وَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ	أنس بن مالك	٣٨٣٣
خُذْهُنَّ فَاجْعَلْهُنَّ فِي مِزْوَدِكَ هَذَا	أبو هريرة	٣٨٣٩
خُذُوا عَنِّي فَقَدْ جَعَلَ الله لَهُنَّ سَبِيلاً	عبادة بن الصامت	١٤٣٤
خُذُوا القُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ	عبد الله بن عمرو	٣٨١٠
خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ	أبو سعيد الخدري	٦٥٥
خَرَجَ أَبُو طَالِبٍ إِلَى الشَّامِ وَخَرَجَ مَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ	أبو موسى الأشعري	٣٦٢٠
خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ وَهُوَ عَاصِبٌ رَأْسَهُ فِي مَرَضِهِ	أم الفضل	٣٠٨
خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ وَنَحْنُ تِسْعَةٌ	كعب بن عجرة	٢٢٥٩
خَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فِي حُلَّةٍ لَهُ يَخْتَالُ فِيهَا	عبد الله بن عمرو	٢٤٩١
خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ، مَعَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ	ابن عباس	٣٠٦٠
خَرَجَ رَجُلٌ مِنَ المَسْجِدِ بَعْدَ مَا أُذِّنَ فِيهِ بِالعَصْرِ	أبو هريرة	٢٠٤
خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ وَأَنَا مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ	جابر بن عبد الله	٨٠
خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدَ	عائشة	٢٨١٣

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَاعَةٍ لَا يَخْرُجُ فِيهَا وَلَا يَلْقَاهُ فِيهَا أَحَدٌ	أبو هريرة	٢٣٦٩
خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِي وَهُوَ قَرِيرُ العَيْنِ	عائشة	٨٧٣
خَرَجْتُ فِي يَوْمٍ شَاتٍ مِنْ بَيْتِ رَسُولِ الله ﷺ	علي بن أبي طالب	٢٤٧٣
خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ	أنس بن مالك	١٦١٨
خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ	أنس بن مالك	٥٤٨
خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ	عائشة	٥٦١
خَشِيَتْ سَوْدَةُ أَنْ يُطَلِّقَهَا النَّبِيُّ ﷺ	ابن عباس	٣٢٨٥
خَصْلَتَانِ لَا تَجْتَمِعَانِ فِي مُنَافِقٍ: حُسْنُ سَمْتٍ وَلَا فِقْهٌ فِي الدِّينِ	أبو هريرة	٢٦٨٤
خَصْلَتَانِ لَا تَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ: الْبُخْلُ وَسُوءُ الْخُلُقِ	أبو سعيد الخدري	١٩٦٢
خَصْلَتَانِ مَنْ كَانَتَا فِيهِ كَتَبَهُ اللهُ شَاكِرًا صَابِرًا	عبد الله بن عمرو	٢٥١٢
خَطَبَنِي رَسُولُ الله ﷺ فَاعْتَذَرْتُ إِلَيْهِ فَعَذَرَنِي	أم هانئ	٣٢١٣
الخِلَافَةُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ مُلْكٌ بَعْدَ ذَلِكَ	سفينة	٢٢٢٥
خَلَّتَانِ لَا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ	عبد الله بن عمرو	٣٤١٠
خَلَقَ اللهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَوَضَعَ رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ يَتَرَاحَمُونَ بِهَا	أبو هريرة	٣٥٤١
خَلِّ عَنْهُ يَا عُمَرُ فَلَهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ	أنس بن مالك	٢٨٤٧

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
الخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ النَّخْلَةِ وَالعِنَبَةِ	أبو هريرة	١٨٧٥
خَمِّرُوا الآنِيَةَ وَأَوْكُوا الأَسْقِيَةَ وَأَجِيفُوا الأَبْوَابَ	جابر بن عبد الله	٢٨٥٤
خَمْسُ فَوَاسِقَ يُقْتَلْنَ فِي الحَرَمِ	عائشة	٨٣٧
خَمْسٌ مِنَ الفِطْرَةِ الِاسْتِحْدَادُ، وَالخِتَانُ	أبو هريرة	٢٧٥٦
خِيَارُكُمْ أَحَاسِنُكُمْ قَضَاءً	أبو هريرة	١٣١٦
خِيَارُكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا	عبد الله بن عمرو	١٩٧٥
خَيْرُ الأَصْحَابِ عِنْدَ الله خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ	عبد الله بن عمرو	١٩٤٤
خَيْرُ الأُضْحِيَّةِ الكَبْشُ وَخَيْرُ الكَفَنِ الحُلَّةُ	أبو أمامة	١٥١٧
خَيْرُ أُمَّتِي القَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ	عمران بن حصين	٢٢٢٢
خَيْرُ الأَنْصَارِ بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ	جابر بن عبد الله	٣٩١٣
خَيْرُ الخَيْلِ الأَدْهَمُ الأَقْرَحُ الأَرْثَمُ	أبو قتادة	١٦٩٦
خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ	عبد الله بن عمرو	٣٥٨٥
خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ دُورُ بَنِي النَّجَّارِ	أبو أسيد	٣٩١١
خَيْرُ دِيَارِ الأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ	جابر بن عبد الله	٣٩١٢
خَيْرُ الشُّهَدَاءِ مَنْ أَدَّى شَهَادَتَهُ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا	زيد بن خالد الجهني	٢٢٩٧
خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُ مِائَةٍ	ابن عباس	١٥٥٥
خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا	أبو هريرة	٢٢٤
الخَيْرُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِي الخَيْلِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ الأَجْرُ وَالمَغْنَمُ	عروة البارقي	١٦٩٤

[د]

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ	أبو هريرة	٢٢٩٢
رَأَيْتُ كَأَنِّي أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ	ابن عمر	٣٦٨٧
رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا فَنَزَعَ أَبُو بَكْرٍ ذَنُوبًا	ابن عمر	٢٢٨٩
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ دَلَكَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِخِنْصَرِهِ	المستورد بن شداد	٤٠
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ إِضْحِيَانٍ	جابر بن سمرة	٢٨١١
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ إِلَى قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ فَخَنَثَهَا	عبد الله بن أنيس	١٨٩١
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَا لَا أُحْصِي يَتَسَوَّكُ وَهُوَ صَائِمٌ	عامر بن ربيعة	٧٢٥
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ	جابر بن سمرة	٢٧٧٠
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ	جابر بن سمرة	٢٧٧٠
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدٍ	عبد الله بن زيد	٢٨
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الجَنَازَةِ	ابن عمر	١٠٠٧
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ	أبو جحيفة	٢٨٢٧
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي الجِمَارَ عَلَى نَاقَتِهِ	قدامة بن عبد الله	٩٠٣
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ	عبد الله بن عمرو	٣٤٨٦
الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ	عبد الله بن عمرو	١٩٢٤
الرَّاكِبُ خَلْفَ الجَنَازَةِ وَالمَاشِي حَيْثُ شَاءَ مِنْهَا	المغيرة بن شعبة	١٠٣١
الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ	عبد الله بن عمرو	١٦٧٤
رَبِّ أَعِنِّي وَلَا تُعِنْ عَلَيَّ وَانْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ	ابن عباس	٣٥٥١
رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ	فاطمة	٣١٤

[ز]

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ	عائشة	٧٦٨
سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ وِتْرِ رَسُولِ الله ﷺ	عائشة	٢٩٢٤
سَأَلْتُ عَلِيًّا بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتَ؟	علي بن أبي طالب	٨٧١
سُئِلْتُ عَنِ المُتَلَاعِنَيْنِ فِي إِمَارَةِ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ	ابن عمر	١٢٠٢، ٣١٧٨
سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مُوَاكَلَةِ الحَائِضِ؟ فَقَالَ: وَاكِلْهَا	عبد الله بن سعد	١٣٣
سَأَلْتُهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ الله ﷺ عَنْ تَطَوُّعِهِ؟	عائشة	٣٧٥
سَأَلْنَا عَلِيًّا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ الله ﷺ مِنَ النَّهَارِ؟	علي بن أبي طالب	٥٩٨
سَأَلْنَا عَلِيًّا بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتَ فِي الحَجَّةِ؟	علي بن أبي طالب	٣٠٩٢
سَآمُرُ فِي ذَلِكَ	قتادة بن النعمان	٦٠٢
السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ كَالمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ الله	صفوان بن سليم	١٩٦٩
سَافَرَ رَسُولُ الله ﷺ سَفَرًا فَصَلَّى تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ	ابن عباس	٥٤٩
سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ	ابن عمر	٥٤٤
سَاقِي القَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا	أبو قتادة	١٨٩٤
سَامٌ أَبُو العَرَبِ وَيَافِثُ أَبُو الرُّومِ وَحَامٌ أَبُو الحَبَشِ	سمرة بن جندب	٣٢٣١، ٣٩٣١
سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ	ابن مسعود	١٩٨٣، ٢٦٣٥
سُبْحَانَ الله العَظِيم	أبو هريرة	٣٤٣٦
سُبْحَانَ الله مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الفِتْنَةِ؟	أم سلمة	٢١٩٦

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
السَّلَامُ قَبْلَ الكَلَامِ	جابر بن عبد الله	٢٦٩٩
سَلُوا اللهَ العفْوَ وَالعَافِيَةَ	أبو بكر	٣٥٥٨
سَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ	ابن مسعود	٣٥٧١
سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ	ابن عباس	٣١٤٠
السَّمْتُ الْحَسَنُ وَالتُّؤَدَةُ وَالاِقْتِصَادُ جُزْءٌ	عبد الله بن سرجس	٢٠١٠
سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ	علي بن أبي طالب، أبو حميد، ربيعة ابن كعب	٢٦٦، ٣٠٤، ٣٤١٦
السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى المَرْءِ المُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ	ابن عمر	١٧٠٧
سَمِعْتُ رَجُلاً يَسْتَغْفِرُ لأَبَوَيْهِ وَهُمَا مُشْرِكَانِ	علي بن أبي طالب	٣١٠١
سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقْرَأُ ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟﴾	أسماء بنت يزيد	٣٢٣٧
سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقْرَأُ فِي الفَجْرِ	قطبة بن مالك	٣٠٦
سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَنْهَى عَنْ صَوْمِ هَذَيْنِ اليَوْمَيْنِ	عمر بن الخطاب	٧٧٢
سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَنْهَى عَنْ هَذِهِ القُصَّةِ	معاوية بن أبي سفيان	٢٧٨١
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾	وائل بن حجر	٢٤٨
سَمِعَنِي أَبِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ أَقُولُ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ	عبد الله بن مغفل	٢٤٤

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ	أبو هريرة	٢١٤
صَلَّى بِنَا رَسُولُ الله ﷺ بِمِنًى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ وَالمَغْرِبَ وَالعِشَاءَ وَالفَجْرَ	ابن عباس	٨٧٩
صَلَّى بِنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَلَمَّا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَامَ	المغيرة بن شعبة	٣٦٥
صَلَّى بِنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَنَهَضَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ	المغيرة بن شعبة	٣٦٤
صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي كُسُوفٍ لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا	سمرة بن جندب	٥٦٢
صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ الصُّبْحَ فَثَقُلَتْ عَلَيْهِ القِرَاءَةُ	عبادة بن الصامت	٣١١
صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ العِشَاءَ ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ	ابن مسعود	٢٨٦١
صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ العَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا	عائشة	١٥٩
صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ	المغيرة بن شعبة	٤١٢
صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ قَاعِدًا	عائشة	٣٦٢
صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ صَلَاةً فَأَطَالَهَا	خباب بن الأرت	٢١٧٥
صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ البَيْضَاءَ فِي المَسْجِدِ	عائشة	١٠٣٣
صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ فِي مَرَضِهِ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ قَاعِدًا	أنس	٣٦٣
صَلِّي فِي الحِجْرِ إِنْ أَرَدْتِ دُخُولَ البَيْتِ	عائشة	٨٧٦

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
صَلَّيْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَلَى جَنَازَةِ رَجُلٍ فَقَامَ حِيَالَ رَأْسِهِ	أنس بن مالك	١٠٣٤
صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ	ابن عمر	٥٥١
صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ العِيدَيْنِ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ	جابر بن سمرة	٥٣٢
صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنًى آمَنَ مَا كَانَ النَّاسُ	حارثة بن وهب	٨٨٢
صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ	ابن عباس	٢٣٢
صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ	ابن عمر	٤٣٢
صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا	ابن عمر	٤٢٥
صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الحَضَرِ وَالسَّفَرِ	ابن عمر	٥٥٢
صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ بِالمَدِينَةِ أَرْبَعًا	أنس بن مالك	٥٤٦
صِمَامًا وَاحِدًا	أم سلمة	٢٩٧٩
صُمْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فَلَمْ يُصَلِّ بِنَا	أبو ذر	٨٠٦
صَنَعَ لَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ طَعَامًا فَدَعَانَا وَسَقَانَا مِنَ الخَمْرِ	علي بن أبي طالب	٣٠٢٦
صَنَعْتُ سَيْفِي عَلَى سَيْفِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ	سمرة بن جندب	١٦٨٣
صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا فِي الإِسْلَامِ نَصِيبٌ	ابن عباس	٢١٤٩
الصَّوْمُ يَوْمَ تَصُومُونَ وَالفِطْرُ يَوْمَ تُفْطِرُونَ	أبو هريرة	٦٩٧

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
قَامَ رَجُلٌ إِلَى الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَعْدَ مَا بَايَعَ مُعَاوِيَةَ	الحسن بن علي	٣٣٥٠
قَامَ مُوسَى خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟	أبي بن كعب	٣١٤٩
قَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ لَيْلَةً	عائشة	٤٤٩
قَامَ نَبِيُّ الله ﷺ يَوْمًا يُصَلِّي فَخَطَرَ خَطْرَةً	ابن عباس	٣١٩٩
قَبَّحَ اللهُ هَاتَيْنِ الْيُدَيَّتَيْنِ الْقُصَيِّرَتَيْنِ	عمارة بن رويبة	٥١٥
قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ سَنَةً	ابن عباس	٣٦٢٢
قِتَالُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ كُفْرٌ، وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ	عبد الله بن مسعود	٢٦٣٤
القَتْلُ فِي سَبِيلِ الله يُكَفِّرُ كُلَّ خَطِيئَةٍ	أنس بن مالك	١٦٤٢
قَدْ أَذْهَبَ اللهُ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ	أبو هريرة	٣٩٥٦
قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافًا وَقَنَّعَهُ اللهُ	عبد الله بن عمرو	٢٣٤٨
قَدْ أَمَّنَّا مَنْ أَمَّنْتِ	أم هانئ	١٥٧٩
قَدْ أَنْزَلَ اللهُ عَلَيَّ آيَاتٍ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ	عقبة بن عامر	٢٩٠٢، ٣٣٦٧
قَدْ رَآهُ ﷺ	ابن عباس	٣٢٨٠
قَدْ سَمِعْتُ كَلَامَكُمْ وَعَجَبَكُمْ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ الله وَهُوَ كَذَلِكَ	ابن عباس	٣٦١٦
قَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ الله ﷺ وَصَنَعْنَاهَا مَعَهُ	سعد بن أبي وقاص	٨٢٢
قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا	أبو موسى، ابن مسعود، سلمان ابن ربيعة	٢٠٩٣

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
قَدْ عَفَوْتُ عَنْ صَدَقَةِ الخَيْلِ وَالرَّقِيقِ	علي بن أبي طالب	٦٢٠
قَدْ قَالَ النَّاسُ ثُمَّ كَفَرَ أَكْثَرُهُمْ فَمَنْ مَاتَ عَلَيْهَا فَهُوَ مِمَّنِ اسْتَقَامَ	أنس بن مالك	٣٢٥٠
قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الأُمَمِ مُحَدَّثُونَ	عائشة	٣٦٩٣
قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ	بريدة بن الحصيب	١٠٥٤
قَدَّرَ اللهُ الْمَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرَضِيْنَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ	عبد الله بن عمرو	٢١٥٦
قَدْرُ قِرَاءَةِ خَمْسِينَ آيَةً	زيد بن ثابت	٧٠٤
قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمْرِ	ابن عباس	١٣١١
قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرَ	أم هانئ	١٧٨١
قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ الْمَدِينَةَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِي	عائشة	٢٧٣٢
قَدِمَ عَلَيْنَا مُصَدِّقُ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا	أبو جحيفة	٦٤٩
قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ القَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ	ابن عباس	٢٦١١
قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَا وَابْنُ عَمٍّ لِي	مالك بن الحويرث	٢٠٥
قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ابْعَثْ مَعِي أَخِي زَيْدًا	جبلة بن حارثة	٣٨١٥
قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ خَيْبَرَ	أبو موسى الأشعري	١٥٥٩
قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَمَرُّوا بِجَنَازَةٍ	أبو الأسود الديلي	١٠٥٩

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَذَكَرْتُ عِنْدَهُ وَافِدَ عَادٍ	رجل من ربيعة	٣٢٧٣
قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ غَاصٌّ بِالنَّاسِ	الحارث بن يزيد	٣٢٧٤
قَرَأَ أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ فِيكُمۡ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾	أبو سعيد	٣٢٦٩
قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي﴾	ابن عباس	٣٠٤٤
قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ النَّجْمَ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا	زيد بن ثابت	٥٧٦
قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ	عبد الله بن عمرو	٢٤٣٠، ٣٢٤٢
قُرَيْشٌ وُلَاةُ النَّاسِ فِي الخَيْرِ وَالشَّرِّ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ	عمرو بن العاص	٢٢٢٧
قَضَى رَسُولُ الله ﷺ أَنَّ أَعْيَانَ بَنِي الأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي العَلَّاتِ	علي بن أبي طالب	٢٠٩٥
قَضَى رَسُولُ الله ﷺ بِاليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ الوَاحِدِ	أبو هريرة	١٣٤٣
قَضَى رَسُولُ الله ﷺ فِي بِرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ امْرَأَةٍ مِنَّا	معقل بن سنان	١١٤٥
قَضَى رَسُولُ الله ﷺ فِي الجَنِينِ بِغُرَّةٍ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ	أبو هريرة	١٤١١
قَضَى رَسُولُ الله ﷺ فِي دِيَةِ الخَطَإِ عِشْرِينَ ابْنَةَ مَخَاضٍ	ابن مسعود	١٣٨٦
قَطَعَ رَسُولُ الله ﷺ فِي مِجَنٍّ قِيمَتُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ	ابن عمر	١٤٤٦
قُلِ اللهُمَّ اجْعَلْ سَرِيرَتِي خَيْرًا مِنْ عَلَانِيَتِي وَاجْعَلْ عَلَانِيَتِي صَالِحَةً	عمر بن الخطاب	٣٥٨٦

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَبِيتُ اللَّيَالِي الْمُتَتَابِعَةَ طَاوِيًا	ابن عباس	٢٣٦٠
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالمَوْعِظَةِ	ابن مسعود	٢٨٥٧
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ وَعَيْنِ الإِنْسَانِ	أبو سعيد	٢٠٥٨
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَجْتَهِدُ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ	عائشة	٧٩٦
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَخْطُبُنَا إِذْ جَاءَ الحَسَنُ وَالحُسَيْنُ	أبو بريدة	٣٧٧٤
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَذْكُرُ اللهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ	عائشة	٣٣٨٤
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَرْمِي الجِمَارَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ	ابن عباس	٨٩٨
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَسْمُرُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فِي الْأَمْرِ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ	عمر بن الخطاب	١٦٩
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ	ابن عباس	٣٣١
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ	سلمة بن الأكوع	١٦٤
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً	ابن عباس	٤٤٢
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةٍ	النعمان بن بشير	١٦٥
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ السَّبْتَ وَالأَحَدَ وَالاِثْنَيْنِ	عائشة	٧٤٦
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَعُودُ الْمَرِيضَ	أنس بن مالك	١٠١٧
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعِيدُ الكَلِمَةَ ثَلَاثًا لِتُعْقَلَ عَنْهُ	أنس بن مالك	٣٦٤٠
كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ وَنِسْوَةٍ مَعَهَا	أنس بن مالك	١٥٧٥

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةِ ابْنِ الدَّحْدَاحِ	جابر بن سمرة	١٠١٣
كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَصَابَنَا مَطَرٌ	جابر بن عبد الله	٤٠٩
كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفرٍ فَتَفَاوَتَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ فِي السَّيْرِ	عمران بن حصين	٣١٦٩
كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَحَضَرَ الأَضْحَى	ابن عباس	٩٠٥
كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَرَأَى رَجُلاً سَقَطَ عَنْ بَعِيرِهِ	ابن عباس	٩٥١
كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَنَدَّ بَعِيرٌ مِنْ إِبِلِ القَوْمِ	رافع بن خديج	١٤٩٢
كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ فَلَمْ نَدْرِ أَيْنَ القِبْلَةُ	عامر بن ربيعة	٣٤٥، ٢٩٥٧
كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي قُبَّةٍ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ	ابن مسعود	٢٥٤٧
كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَتَدَاوَلُ مِنْ قَصْعَةٍ مِنْ غُدْوَةٍ حَتَّى اللَّيْلِ	سمرة بن جندب	٣٦٢٥
كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ وَنَحْنُ نَمْشِي	ابن عمر	١٨٨١
كُنَّا نُبَايِعُ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ	ابن عمر	١٥٩٣
كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ أَصْحَابَ بَدْرٍ يَوْمَ بَدْرٍ كَعِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ	البراء بن عازب	١٥٩٨
كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ	أنس بن مالك	٢٢٩
كُنَّا نَتَكَلَّمُ خَلْفَ رَسُولِ الله ﷺ فِي الصَّلَاةِ	زيد بن أرقم	٤٠٥
كُنَّا نَتَكَلَّمُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ فِي الصَّلَاةِ	زيد بن أرقم	٢٩٨٦

[ل]

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
لأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَتَصَدَّقَ مِنْهُ	أبو هريرة	٦٨٠
لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا	سعد بن أبي وقاص، أبو هريرة	٢٨٥١، ٢٨٥٢
لأَنَا بِهِمْ أَوْ بِبَعْضِهِمْ أَوْثَقُ مِنِّي بِكُمْ أَوْ بِبَعْضِكُمْ	أبو هريرة	٣٩٣٢
لَأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ الله	وائل بن حجر	٢٩٢
لأَنْهَيَنَّ أَنْ يُسَمَّى رَافِعٌ وَبَرَكَةُ وَيَسَارٌ	عمر بن الخطاب	٢٨٣٥
لَا أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ الله وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الفَوَاحِشَ	ابن مسعود	٣٥٢٥
لَا آكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ	ابن عمر	١٧٩٠
لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ أَمْرٌ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ	أبو رافع	٢٦٦٣
لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ الحَلِيمُ الكَرِيمُ سُبْحَانَ الله رَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ	عبد الله بن أبي أوفى	٤٧٩
لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ الْحَلِيمُ الْحَكِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمُ	ابن عباس	٣٤٣٥
لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ العَلِيُّ العَظِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ الْحَلِيمُ الكَرِيْمُ	علي بن أبي طالب	٣٥٠٤
لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ	ابن عمر	٩٥٠
لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يُرَدِّدُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ	زينب بنت جحش	٢١٨٧
لَا أَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِكَ إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ لِي	بريدة بن الحصيب	٢٧٧٣

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا	أبو مرثد الغنوي	١٠٥٠
لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا خَائِنَةٍ	عائشة	٢٢٩٨
لَا تُحَرِّمُ الْمَصَّةُ وَلَا الْمَصَّتَانِ	عائشة	١١٥٠
لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ	عبد الله بن عمرو	٦٥٢
لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةُ تَمَاثِيلَ	أبو طلحة	٢٨٠٤
لَا تَدْعُوا أَحَدًا إِلَى الطَّعَامِ حَتَّى يُسَلِّمَ	جابر بن عبد الله	٢٦٩٩
لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي	ابن مسعود	٢٢٣٠
لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ	ابن عباس	٢١٩٣
لَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ	ابن عباس	٨٩٣
لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ	أنس بن مالك	٣٢٧٢
لَا تَزُولُ قَدَمَا ابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ	ابن مسعود	٢٤١٦
لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ	أبو برزة	٢٤١٧
لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفِئَ مَا فِي إِنَائِهَا	أبو هريرة	١١٩٠
لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ	أبو هريرة	١١٧٠
لَا تُسَاكِنُوا الْمُشْرِكِينَ، وَلَا تُجَامِعُوهُمْ	قيس بن أبي حازم	١٦٠٥
لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي	أبو سعيد الخدري	٣٨٦١
لَا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الأَحْيَاءَ	المغيرة بن شعبة	١٩٨٢

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا	أبي بن كعب	٢٢٥٢
لَا تَسْتَقْبِلُوا السُّوقَ وَلَا تُحَفِّلُوا	ابن عباس	١٢٦٨
لَا تَسْتَنْجُوا بِالرَّوْثِ وَلَا بِالْعِظَامِ	ابن مسعود	١٨
لَا تُسَمِّ غُلَامَكَ رَبَاحَ وَلَا أَفْلَحَ وَلَا يَسَارَ وَلَا نَجِيحَ	سمرة بن جندب	٢٨٣٦
لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ	أبو سعيد الخدري	٣٢٦
لَا تَشْرَبُوا وَاحِدًا كَشُرْبِ البَعِيرِ	ابن عباس	١٨٨٥
لَا تُشْرِكُوا بِالله شَيْئًا وَلَا تَزْنُوا	صفوان بن عسال	٢٧٣٣، ٣١٤٤
لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ	أبو سعيد الخدري	٢٣٩٥
لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ	أبو هريرة	١٧٠٣
لَا تُصِيبُ عَبْدًا نَكْبَةٌ فَمَا فَوْقَهَا أَوْ دُونَهَا إِلَّا بِذَنْبٍ	أبو سعيد الخدري	٣٢٥٢
لَا يَصْلُحُ قِبْلَتَانِ فِي أَرْضٍ وَاحِدَةٍ	ابن عباس	٦٣٣
لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ يَوْمًا مِنْ غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ	أبو هريرة	٧٨٢
لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ	الصماء	٧٤٤
لَا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ	ابن عباس	٦٨٨
لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لأَخِيكَ فَيَرْحَمَهُ اللهُ وَيَبْتَلِيكَ	واثلة بن الأسقع	٢٥٠٤
لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ	عمر بن الخطاب	٦٦٨
لَا تُغْزَى هَذِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ	الحارث بن مالك ابن برصاء	١٦١١

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ يَلِجُ فِي النَّارِ	علي بن أبي طالب	٢٦٦٠
لَا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ	عقبة بن عامر	٢٠٤٠
لَا تكَنَّوا بِكُنْيَتِي	أنس	٢٨٤٢
لَا تَكُونُوا إِمَّعَةً	حذيفة بن اليمان	٢٠٠٧
لَا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ الله وَلَا بِغَضَبِهِ وَلَا بِالنَّارِ	سمرة بن جندب	١٩٧٦
لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ وَلَا الْبَرَانِسَ	ابن عمر	٨٣٣
لَا تَلِجُوا عَلَى الْمُغِيبَاتِ	جابر بن عبد الله	١١٧٢
لَا تَلْعَنِ الرِّيحَ فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ	ابن عباس	١٩٧٨
لَا تُمَارِ أَخَاكَ وَلَا تُمَازِحْهُ	ابن عباس	١٩٩٥
لَا تَمَسُّ النَّارُ مُسْلِمًا رَآنِي أَوْ رَأَى مَنْ رَآنِي	جابر بن عبد الله	٣٨٥٨
لَا تَمَنَّوْا الْمَوْتَ	خباب بن الأرت	٢٤٨٢
لَا تَنَاجَشُوا	أبو هريرة	١٣٠٤
لَا تَنْذُرُوا فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدَرِ شَيْئًا	أبو هريرة	١٥٣٨
لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ	أبو هريرة	١٩٢٣
لَا تُنْفِقُ امْرَأَةٌ شَيْئًا مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا	أبو أمامة الباهلي	٦٧٠
لَا تَنْقُشُوا عَلَيْهِ	أنس بن مالك	١٧٤٧
لَا تُنْكَحُ الثَّيِّبُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ	أبو هريرة	١١٠٧
لَا جَلَبَ وَلَا جَنَبَ وَلَا شِغَارَ فِي الإِسْلَامِ	عمران بن حصين	١١٢٣
لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالاً	ابن عمر	١٩٣٦

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
لَا وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى البَشَرِ	أبو هريرة	٣٢٤٣
لَا وَلَكِنْ نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ	جابر بن عبد الله	١٠٠٦
لَا وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ	جابر بن سمرة	١٨٠٧
لَا وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ	علي بن أبي طالب	٨١٤، ٣٠٥٥
لَا وَمُقَلِّبِ القُلُوبِ	ابن عمر	١٥٤٠
لَا وِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ	طلق بن علي	٤٧٠
لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ	أبو هريرة	٧٤
لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ	سعيد بن زيد	٢٥
لَا يَأْخُذْ أَحَدُكُمْ عَصَا أَخِيهِ	يزيد بن سعيد	٢١٦٠
لَا يُؤَذِّنُ إِلَّا مُتَوَضِّئٌ	أبو هريرة	٢٠٠
لَا يَأْكُلْ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ وَلَا يَشْرَبْ بِشِمَالِهِ	ابن عمر	١٧٩٩
لَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ مِنْ لَحْمِ أُضْحِيَّتِهِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ	ابن عمر	١٥٠٩
لَا يُؤَمُّ الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ	أبو مسعود	٢٧٧٢
لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ	أنس بن مالك	٢٥١٥
لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ	علي بن أبي طالب	٢١٤٥
لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ	جابر بن عبد الله	٢١٤٤
لَا يَا بِنْتَ الصِّدِّيقِ	عائشة	٣١٧٥
لَا يَبِعْ فِي سُوقِنَا إِلَّا مَنْ قَدْ تَفَقَّهَ فِي الدِّينِ	عمر بن الخطاب	٤٨٧
لَا يُبْغِضُ الأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ	ابن عباس	٣٩٠٧
لَا يَبْلُغُ العَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ	عطية السعدي	٢٤٥١

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ إِلَّا مَا فَتَقَ الأَمْعَاءَ فِي الثَّدْيِ	أم سلمة	١١٥٢
لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ	أبو ذر	١٨٣٣
لَا يَحْكُمُ الحَاكِمُ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ	أبو بكرة	١٣٣٤
لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: زِنًا بَعْدَ إِحْصَانٍ	عثمان بن عفان	٢١٥٨
لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ	ابن مسعود	١٤٠٢
لَا يَحِلُّ سَلَفٌ وَبَيْعٌ وَلَا شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ	عبد الله بن عمرو	١٢٣٤
لَا يَحِلُّ الكَذِبُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: يُحَدِّثُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ لِيُرْضِيَهَا	أسماء بنت يزيد	١٩٣٨
لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُعْطِيَ عَطِيَّةً فَيَرْجِعَ فِيهَا إِلَّا الوَالِدَ	ابن عمر	١٢٩٩
لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ أَنْ يَنْظُرَ فِي جَوْفِ بَيْتِ امْرِئٍ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ	ثوبان	٣٥٧
لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ سَفَرًا	أبو سعيد الخدري	١١٩٦
لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ	أم حبيبة، زينب	١١٩٥، ١١٩٦
لَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُعْطِيَ عَطِيَّةً ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا إِلَّا الوَالِدَ	ابن عمر، ابن عباس	٢١٣٢
لَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا	عبد الله بن عمرو	٢٧٥٢
لَا يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ	أبو أيوب الأنصاري	١٩٣٢

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ وَأَثَرَيْنِ	أبو أمامة	١٦٦٩
لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللهِ مِنَ الدُّعَاءِ	أبو هريرة	٣٣٧٠
لَيْسَ عَلَى خَائِنٍ وَلَا مُنْتَهِبٍ وَلَا مُخْتَلِسٍ قَطْعٌ	جابر بن عبد الله	١٤٤٨
لَيْسَ عَلَى العَبْدِ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ	ثابت بن الضحاك	١٥٢٧، ٢٦٣٦
لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ، وَلَا عَبْدِهِ صَدَقَةٌ	أبو هريرة	٦٢٨
لَيْسَ الغِنَى عَنْ كَثْرَةِ العَرَضِ وَلَكِنَّ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ	أبو هريرة	٢٣٧٣
لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ	أبو سعيد الخدري	٦٢٦
لَيْسَ لِابْنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سِوَى هَذِهِ الخِصَالِ	عثمان بن عفان	٢٣٤١
لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَلِكَ	وائل بن حجر	١٣٤٠
لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السُّوءِ، العَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ	ابن عباس	١٢٩٨
لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ	ابن مسعود	١٩٧٧
لَيْسَ مِنَ البِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ	جابر بن عبد الله	٧١٠
لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَقَّ الجُيُوبَ، وَضَرَبَ الخُدُودَ	ابن مسعود	٩٩٩
لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَلَمْ يُوَقِّرْ كَبِيرَنَا	ابن عباس، أنس، عبد الله بن عمرو	١٩١٩، ١٩٢٠، ١٩٢١
لَيْسَ الوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ	عبد الله بن عمرو	١٩٠٨
لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ حَتَّى يَلْحَقُوا بِالجِبَالِ	أم شريك	٣٩٣٠
لِيَلِيَنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى	ابن مسعود	٢٢٨

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
مَا أَظَلَّتِ الخَضْرَاءُ وَلَا أَقَلَّتِ الغَبْرَاءُ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ	عبد الله بن عمرو	٣٨٠١
مَا أظَلَّتِ الخَضْرَاءُ وَلَا أَقَلَّتِ الغَبْرَاءُ مِنْ ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ	أبو ذر	٣٨٠٢
مَا أظُنُّ رَجُلًا يَنْتَقِصُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ	محمد بن سيرين	٣٦٨٥
مَا أعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا كُنَّا عَلَيْهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله	أنس بن مالك	٢٤٤٧
مَا أَغْبِطُ أَحَدًا بِهَوْنِ مَوْتٍ بَعْدَ الَّذِي رَأَيْتُ	عائشة	٩٧٩
مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَيَّضَ اللهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ	أنس بن مالك	٢٠٢٢
مَا أَكَلَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى خِوَانٍ	أنس بن مالك	٢٣٦٣
مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خِوَانٍ	أنس بن مالك	١٧٨٨
مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ	عدي بن حاتم	١٤٦٧
مَا أَمْسَى عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ صَاعُ تَمْرٍ	أنس بن مالك	١٢١٥
مَا آمَنَ بِالقُرْآنِ مَنِ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ	صهيب	٢٩١٨
مَا أَنْزَلَ اللهُ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ مِثْلَ أُمِّ القُرْآنِ	أبي بن كعب	٣١٢٥
مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ الله عَلَيْهِ فَكُلُوهُ	رافع بن خديج	١٤٩١
مَا احْتَذَى النِّعَالَ وَلَا انْتَعَلَ وَلَا رَكِبَ الْمَطَايَا	أبو هريرة	٣٧٦٤
مَا اصْطَفَى اللهُ لِمَلَائِكَتِهِ سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ	أبو ذر	٣٥٩٣
مَا انْتَجَيْتُهُ وَلَكِنَّ اللهَ انْتَجَاهُ	جابر بن عبد الله	٣٧٢٦
مَا بَعَثَ اللهُ بَعْدَهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ	أبو هريرة	٣١١٦

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
مَا مِنْ أَيَّامٍ العَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنْ هَذِهِ الأَيَّامِ العَشْرِ	ابن عباس	٧٥٧
مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللهِ أَنْ يُتَعَبَّدَ لَهُ فِيهَا مِنْ عَشْرِ ذِي الحِجَّةِ	أبو هريرة	٧٥٨
مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا هَتَكَتِ السِّتْرَ	عائشة	٢٨٠٣
مَا مِنْ دَاعٍ دَعَا إِلَى شَيْءٍ إِلَّا كَانَ مَوْقُوفًا يَوْمَ القِيَامَةِ لَازِمًا لَهُ لَا يُفَارِقُهُ	أنس بن مالك	٣٢٢٨
مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ لِصَاحِبِهِ العُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا	أبو بكرة	٢٥١١
مَا مِنْ رَجُلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ إِلَّا جَعَلَ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ فِي عُنُقِهِ شُجَاعًا	ابن مسعود	٣٠١٢
مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَطَهَّرُ ثُمَّ يُصَلِّي	علي بن أبي طالب، أبو بكر	٣٠٠٦،٤٠٦
مَا مِنْ رَجُلٍ يُصَابُ بِشَيْءٍ فِي جَسَدِهِ فَيَتَصَدَّقُ بِهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ بِهِ	أبو الدرداء	١٣٩٣
مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ المُؤْمِنَ مِنْ نَصَبٍ	أبو سعيد الخدري	٩٦٦
مَا مِنْ شَيْءٍ يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ	أبو الدرداء	٢٠٠٣
مَا مِنْ صَبَاحٍ يُصْبِحُ العَبْدُ إِلَّا مُنَادٍ يُنَادِي	الزبير بن العوام	٣٥٦٩

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ	أنس بن مالك	٢٢٠٦
مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ	ابن عباس	٢٠٨٣
مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لله سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً	ثوبان، أبو الدرداء	٣٨٨، ٣٨٩
مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ	عثمان بن عفان	٣٣٨٨
مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا	أنس بن مالك	١٦٤٣
مَا مِنْ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللهَ إِلَّا حَفَّتْ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ	أبو هريرة، أبو سعيد	٣٣٧٨
مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ بَابَانِ، بَابٌ يَصْعَدُ مِنْهُ عَمَلُهُ	أنس بن مالك	٣٢٥٥
مَا مِنْ مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا إِلَّا كَانَ فِي حِفْظِ اللهِ	ابن عباس	٢٤٨٤
مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ يَقْرَأُ سُورَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ	شداد بن أوس	٣٤٠٧
مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ لَهُ ثَلَاثَةٌ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ	عمر بن الخطاب	١٠٥٩
مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا غُدْوَةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ	علي بن أبي طالب	٩٦٩
مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا	أنس بن مالك	١٣٨٢
مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُلَبِّي إِلَّا لَبَّى مَنْ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ	سهل بن سعد	٨٢٨
مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ	عبد الله بن عمرو	١٠٧٤
مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا	البراء بن عازب	٢٧٣١
مَا مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ بَاكِيهِمْ	أبو موسى الأشعري	١٠٠٣
مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الأَعْوَرَ الكَذَّابَ	أنس بن مالك	٢٢٤٥

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
مَثَلِي فِي النَّبِيِّينَ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَحْسَنَهَا	أبي بن كعب	٣٦١٣
الْمُحْرِمُ إِذَا لَمْ يَجِدِ الإِزَارَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ	ابن عباس	٨٣٤
الْمُخْتَلِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ	ثوبان	١١٨٦
الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ	علي بن أبي طالب	٢١٢٧
مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ	ابن عباس	٣٠٣٠
مَرَّ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَحْمَرَانِ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ	عبد الله بن عمرو	٢٨٠٧
مَرَّ رَسُولُ الله ﷺ بِشَيْخٍ كَبِيرٍ يُهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ	أنس بن مالك	١٥٣٧
مَرَّ رَسُولُ الله ﷺ بِقُبُورِ الْمَدِينَةِ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ	ابن عباس	١٠٥٣
مَرَّ رَسُولُ الله ﷺ فَسَمِعَتْ أُمِّي أُمُّ سُلَيْمٍ صَوْتَهُ	أنس بن مالك	٣٨٢٧
الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ وَلَهُ مَا اكْتَسَبَ	أنس بن مالك	٢٣٨٥، ٢٣٨٦
الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ	صفوان بن عسال	٢٣٨٧، ٣٥٣٥، ٣٥٣٦
الْمَرْأَةُ تَحُوزُ ثَلَاثَةَ مَوَارِيثَ: عَتِيقَهَا وَلَقِيطَهَا وَوَلَدَهَا	واثلة بن الأسقع	٢١١٥
الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ فَإِذَا خَرَجَتْ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ	ابن مسعود	١١٧٣
مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ	أم هانئ	٢٧٣٤
مَرْحَبًا بِالرَّاكِبِ الْمُهَاجِرِ	عكرمة بن أبي جهل	٢٧٣٥
مَرَرْتُ بِرَسُولِ الله ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ	صهيب الرومي	٣٦٧
مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تَقْرَأُ وَأَنْتَ تَخْفِضُ مِنْ صَوْتِكَ	أبو قتادة	٤٤٧
مَرِضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ الله ﷺ يَعُودُنِي	جابر بن عبد الله	٢٠٩٧، ٣٠١٥

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللهِ فِي الأَرْضِ أَهَانَهُ اللهُ	أبو بكرة	٢٢٢٤
مَنْ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ طَاهِرًا يَذْكُرُ اللهَ حَتَّى يُدْرِكَهُ النُّعَاسُ	أبو أمامة الباهلي	٣٥٣١
مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ لَكُمْ؟	أبو هريرة	٢٤٧٧
مَنِ ابْتَاعَ نَخْلاً بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَثَمَرَتُهَا لِلَّذِي بَاعَهَا	ابن عمر	١٢٤٤
مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ	ابن عباس	١٢٩١
مَنِ ابْتَغَى القَضَاءَ وَسَأَلَ فِيهِ شُفَعَاءَ وُكِلَ إِلَى نَفْسِهِ	أنس بن مالك	١٣٢٤
مَنِ ابْتُلِيَ بِشَيْءٍ مِنَ البَنَاتِ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ	عائشة	١٩١٤، ١٩١٥
مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ	أبو هريرة	١٤٨٩
مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا	ابن عمر	٣٩١٧
مَنِ اسْتَفَادَ مَالاً فَلَا زَكَاةَ عَلَيْهِ	ابن عمر	٦٣١، ٦٣٢
مَنِ اشْتَرَى مُصَرَّاةً فَهُوَ بِالخِيَارِ إِذَا حَلَبَهَا	أبو هريرة	١٢٥١
مَنِ اشْتَرَى مُصَرَّاةً فَهُوَ بِالخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ	أبو هريرة	١٢٥٢
مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُمَا حَرَامٌ عَلَى النَّارِ	أبو عبس	١٦٣٢
مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ	أبو هريرة	٤٩٩
مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَغَسَّلَ وَبَكَّرَ وَابْتَكَرَ	أوس بن أوس	٤٩٦
مِنِ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ هَلَاكُ العَرَبِ	طلحة بن مالك	٣٩٢٩
مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا أَوِ اتَّخَذَ كَلْبًا لَيْسَ بِضَارٍ	ابن عمر	١٤٨٧
مَنِ اكْتَوَى أَوِ اسْتَرْقَى فَهُوَ بَرِيءٌ مِنَ التَّوَكُّلِ	المغيرة بن شعبة	٢٠٥٥

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ	عبد الله بن عكيم	٢٠٧٢
مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا لِغَيْرِ الله أَوْ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ الله فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ	ابن عمر	٢٦٥٥
مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ الأَخْذُ بِاليَدِ	ابن مسعود	٢٧٢٩
مِنْ تَمَامِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ	أبو أمامة	٢٧٣٠
مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الجُمُعَةَ فَدَنَا وَاسْتَمَعَ	أبو هريرة	٤٩٨
مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ	عمر بن الخطاب	٥٥
مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالغُسْلُ أَفْضَلُ	سمرة بن جندب	٤٩٧
مَنْ ثَابَرَ عَلَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ السُّنَّةِ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ	عائشة	٤١٤
مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ	ابن عمر	١٧٣١
مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ	أبو هريرة	٣٤٣٣
مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ أَتَى بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْكَبَائِرِ	ابن عباس	١٨٨
مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ الله فَقَدْ غَزَا	زيد بن خالد	١٦٢٨، ١٦٢٩، ١٦٣٠

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ	أم حبيبة	٤٢٨
مَنْ حَافَظَ عَلَى شُفْعَةِ الضُّحَى غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ	أبو هريرة	٤٧٦
مَنْ حَجَّ البَيْتَ فَلْيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ	ابن عمر	٩٤٤
مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ	أبو هريرة	٨١١
مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلْيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ	الحارث بن عبد الله	٩٤٦
مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبِينَ	المغيرة بن شعبة	٢٦٦٢
مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبُولُ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُوهُ	عائشة	١٢
مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ	أبو هريرة	٢٣١٧
مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ	ابن عمر	١٥٣٥
مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ	ثابت بن الضحاك	١٥٤٣
مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ	أبو هريرة	١٥٣٠
مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ فَلَا حِنْثَ عَلَيْهِ	ابن عمر	١٥٣١
مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ	ابن مسعود	١٢٦٩، ٢٩٩٦

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
مَنْ سَبَّحَ اللهَ مِائَةً بِالغَدَاةِ وَمِائَةً بِالعَشِيِّ كَانَ كَمَنْ حَجَّ مِائَةَ حَجَّةٍ	عبد الله بن عمرو	٣٤٧١
مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ	معاوية بن أبي سفيان	٢٧٥٥
مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللهُ لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالكُرَبِ فَلْيُكْثِرِ الدُّعَاءَ	أبو هريرة	٣٣٨٢
مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الصَّحِيفَةِ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُ مُحَمَّدٍ	ابن مسعود	٣٠٧٠
مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى شَهِيدٍ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ فَلْيَنْظُرْ	جابر بن عبد الله	٣٧٣٩
مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأْيُ عَيْنٍ فَلْيَقْرَأْ	ابن عمر	٣٣٣٣
مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَى اللهُ لَهُ	سعد بن أبي وقاص	٢١٥١
مَنْ سَكَنَ البَادِيَةَ جَفَا وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ	ابن عباس	٢٢٥٦
مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَبْتَغِي فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ	أبو الدرداء	٢٦٨٢
مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ	أبو هريرة	٢٦٤٦
مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ	أبو موسى	٢٥٠٢، ٢٦٢٨
مَنْ سَنَّ سُنَّةَ خَيْرٍ فَاتُّبِعَ عَلَيْهَا فَلَهُ أَجْرُهُ	جرير بن عبد الله	٢٦٧٥

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ الله زَحْزَحَهُ اللهُ عَنِ النَّارِ	أبو هريرة	١٦٢٢
مَنْ صَبَرَ عَلَى شِدَّتِهَا وَلَأْوَائِهَا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا	ابن عمر	٣٩١٨
مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيمَا بَيْنَهُنَّ بِسُوءٍ	أبو هريرة	٤٣٥
مَنْ صَلَّى رَكْعَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَلَمْ يُصَلِّ	جابر بن عبد الله	٣١٣
مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ الله	جندب بن سفيان، أبو هريرة	٢٢٢، ٢١٦٤
مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ	أبو هريرة	٢٩٥٣
مَنْ صَلَّى الضُّحَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللهُ لَهُ قَصْرًا	أنس بن مالك	٤٧٣
مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ	أبو هريرة	١٠٤٠
مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا	أبو هريرة	٤٨٤
مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ صُفُوفٍ فَقَدْ أَوْجَبَ	مالك بن هبيرة	١٠٢٨
مَنْ صَلَّى الفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ	أنس بن مالك	٥٨٦
مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ	أم حبيبة	٤١٥
مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ	عمران بن حصين	٣٧١
مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا حَرَّمَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى النَّارِ	أم حبيبة	٤٢٧
مَنْ صَلَّى لله أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى كُتِبَ لَهُ بَرَاءَتَانِ	أنس بن مالك	٢٤١

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
مَنْ صَمَتَ نَجَا	ابن عمر	٢٥٠١
مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا	أسامة بن زيد	٢٠٣٥
مَنْ صَوَّرَ صُورَةً عَذَّبَهُ اللهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا	ابن عباس	١٧٥١
مَنْ ضَارَّ ضَارَّ اللهُ بِهِ	أبو صرمة	١٩٤٠
مَنْ طَافَ بِالبَيْتِ خَمْسِينَ مَرَّةً خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ	ابن عباس	٨٦٦
مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ	عبد الله بن بسر، أبو بكرة	٢٣٢٩، ٢٣٣٠
مَنْ طَلَبَ العِلْمَ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى	سخبرة	٢٦٤٨
مَنْ طَلَبَ العِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ العُلَمَاءَ	كعب بن مالك	٢٦٥٤
مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَخًا لَهُ فِي الله نَادَاهُ مُنَادٍ أَنْ طِبْتَ	أبو هريرة	٢٠٠٨
مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ الجَنَّةَ كَهَاتَيْنِ	أنس بن مالك	١٩١٦
مَنْ عَزَّى ثَكْلَى كُسِيَ بُرْدًا فِي الجَنَّةِ	أبو برزة	١٠٧٦
مَنْ عَزَّى مُصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ	ابن مسعود	١٠٧٣
مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَعْمَلَهُ	معاذ بن جبل	٢٥٠٣
مِنْ غُسْلِهِ الغُسْلُ وَمِنْ حَمْلِهِ الوُضُوءُ	أبو هريرة	٩٩٣
مَنْ غَشَّ العَرَبَ لَمْ يَدْخُلْ فِي شَفَاعَتِي وَلَمْ تَنَلْهُ مَوَدَّتِي	عثمان بن عفان	٣٩٢٨
مَنْ فَارَقَ الرُّوحُ الجَسَدَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثٍ	ثوبان	١٥٧٣

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يُبَلِّغُهُ حَجَّ بَيْتِ رَبِّهِ	ابن عباس	٣٣١٦
مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا	أبو هريرة	٥٢٣
مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلَا يَسْفِكَنَّ فِيهَا دَمًا	أبو شريح الكعبي	١٤٠٦
مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلَا يَسْقِ مَاءَهُ وَلَدَ غَيْرِهِ	رويفع بن ثابت	١١٣١
مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ	أبو شريح الكعبي	١٩٦٧
مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ	أبو هريرة	٢٥٠٠
مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلَا يُدْخِلْ حَلِيلَتَهُ الحَمَّامَ	جابر بن عبد الله	٢٨٠١
مَنْ كَانَتِ الآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ	أنس بن مالك	٢٤٦٥
مَنْ كَانَتْ لَهُ إِلَى الله حَاجَةٌ أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ فَلْيَتَوَضَّأْ	عبد الله بن أبي أوفى	٤٧٩
مَنْ كَانَتْ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ أَوْ ابْنَتَانِ أَوْ أُخْتَانِ	أبو سعيد الخدري	١٩١٢
مِنَ الكَبَائِرِ أَنْ يَشْتُمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ	عبد الله بن عمرو	١٩٠٢
مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ	ابن مسعود	٢٦٥٩
مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتَهُ مِنَ النَّارِ	أنس بن مالك	٢٦٦١

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ كُلِّفَ يَوْمَ القِيَامَةِ عَقْدَ شَعِيرَةٍ	علي بن أبي طالب	٢٢٨١
مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرِجَ فَقَدْ حَلَّ وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى	الحجاج بن عمرو	٩٤٠
مَنْ كَشَفَ سِتْرًا فَأَدْخَلَ بَصَرَهُ فِي البَيْتِ قَبْلَ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ	أبو ذر	٢٧٠٧
مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنَفِّذَهُ دَعَاهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ	معاذ بن أنس	٢٠٢١، ٢٤٩٣
مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ: أَوَّلِهُ وَأَوْسَطِهُ وَآخِرِهُ	عائشة	٤٥٧
مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ	زيد بن أرقم	٣٧١٣
مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللهَ	أبو هريرة	١٩٥٤
مَنْ لَبِسَ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي كَسَانِي	عمر بن الخطاب	٣٥٦٠
مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ	عمر بن الخطاب	٢٨١٧
مَنْ لَقِيَ اللهَ بِغَيْرِ أَثَرٍ مِنْ جِهَادٍ لَقِيَ اللهَ وَفِيهِ ثُلْمَةٌ	أبو هريرة	١٦٦٦
مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا	زيد بن أرقم	٢٧٦١
مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الفَجْرِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ	حفصة	٧٣٠
مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ للهِ حَاجَةٌ	أبو هريرة	٧٠٧
مَنْ لَمْ يَرْحَمِ النَّاس لَا يَرْحَمُهُ اللهُ	جرير بن عبد الله	١٩٢٢
مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللهَ	أبو سعيد	١٩٥٥
مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّهِمَا بَعْدَ مَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ	أبو هريرة	٤٢٣
مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ مِنْ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ	أبو سعيد الخدري	٢٥٦٢

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامُ شَهْرٍ فَلْيُطْعِمْ عَنْهُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا	ابن عمر	٧١٨
مَنْ مَاتَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنَ الكِبْرِ وَالغُلُولِ وَالدَّيْنِ دَخَلَ الجَنَّةَ	ثوبان	١٥٧٢
مَنِ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ	رفاعة بن رافع	٤٠٤
مِنَ الْمَذْيِ الْوُضُوءُ وَمِنَ الْمَنِيِّ الْغُسْلُ	علي بن أبي طالب	١١٤
مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ	بسرة بنت صفوان	٨٢
مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ	سمرة بن جندب	١٣٦٥
مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ لَبَنٍ أَوْ وَرِقٍ أَوْ هَدَى زُقَاقًا	البراء بن عازب	١٩٥٧
مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ	عمر بن الخطاب	٥٨١
مَنْ نَامَ عَنِ الْوِتْرِ أَوْ نَسِيَهُ فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَ	أبو سعيد الخدري	٤٦٥
مَنْ نَامَ عَنْ وِتْرِهِ فَلْيُصَلِّ إِذَا أَصْبَحَ	زيد بن أسلم	٤٦٦
مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ	عائشة	١٥٢٦
مَنْ نَزَلَ عَلَى قَوْمٍ فَلَا يَصُومَنَّ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِمْ	عائشة	٧٨٩
مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ	خولة بنت حكيم	٣٤٣٧
مَنْ نَزَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ	ابن مسعود	٢٣٢٦
مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا	أنس بن مالك	١٧٨
مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا	أبو هريرة	١٤٢٥، ١٩٣٠
مَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا	أبو هريرة	٢٩٤٥
مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ هَلَكَ	عائشة	٢٤٢٦، ٣٣٣٧

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ عُذِّبَ مَا نِيحَ عَلَيْهِ	المغيرة بن شعبة	١٠٠٠
مَنْ هَذَا، حُذَيْفَةُ؟	حذيفة بن اليمان	٣٧٨١
مَنْ هَذَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟	أبو هريرة	٣٨٤٦
مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ	أنس بن مالك	٦٩٤
مَنْ وَجَدْتُمُوهُ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ فَاقْتُلُوهُ	ابن عباس	١٤٥٥
مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الفَاعِلَ وَالمَفْعُولَ بِهِ	ابن عباس	١٤٥٦
مَنْ وَجَدْتُمُوهُ غَلَّ فِي سَبِيلِ الله فَأَحْرِقُوا مَتَاعَهُ	عمر بن الخطاب	١٤٦١
مَنْ وَقَاهُ اللهُ شَرَّ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ	أبو هريرة	٢٤٠٩
مَنْ وَلِيَ القَضَاءَ أَوْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ	أبو هريرة	١٣٢٥
مَنْ يَأْخُذُ عَنِّي هَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ أَوْ يُعَلِّمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ؟	أبو هريرة	٢٣٠٥
مَنْ يَتَوَكَّلْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَتَوَكَّلْ لَهُ بِالْجَنَّةِ	سهل بن سعد	٢٤٠٨
مَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللهُ بِهِ وَمَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللهُ بِهِ	أبو سعيد	٢٣٨١
مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ	ابن عباس	٢٦٤٥
مَنْ يُرِدْ هَوَانَ قُرَيْشٍ أَهَانَهُ اللهُ	سعد بن أبي وقاص	٣٩٠٦
مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ فَيَجْعَلَ دَلْوَهُ مَعَ دِلَاءِ المُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ	عثمان بن عفان	٣٧٠٣

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ أَكْلِ الجَلَّالَةِ وَأَلْبَانِهَا	ابن عمر	١٨٢٤
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ أَكْلِ الْمُجَثَّمَةِ	أبو الدرداء	١٤٧٣
نَهَى رَسُولِ اللّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الهِرِّ وَثَمَنِهِ	جابر بن عبد الله	١٢٨٠
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ بَيْعِ الغَرَرِ وَبَيْعِ الْحَصَاةِ	أبو هريرة	١٢٣٠
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ بَيْعِ الْمُنَابَذَةِ وَالمُلَامَسَةِ	أبو هريرة	١٣١٠
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ	أبو هريرة	١٢٣١
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ التَّحْرِيشِ بَيْنَ البَهَائِمِ	ابن عباس	١٧٠٨
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ	عمران بن حصين	١٧٣٨
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غِبًّا	عبد الله بن مغفل	١٧٥٦
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ التَّزَعْفُرِ لِلرِّجَالِ	أنس بن مالك	٢٨١٥
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ ثَمَنِ الكَلْبِ وَالسِّنَّوْرِ	جابر بن عبد الله	١٢٧٩
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ ثَمَنِ الكَلْبِ وَمَهْرِ البَغِيِّ	أبو مسعود الأنصاري	١١٣٣،١٢٧٥، ٢٠٧١
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ أُصْبُعَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ	عمر بن الخطاب	١٧٢١
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ وَعَنِ القَسِّيِّ	علي بن أبي طالب	٢٨٠٨
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ	أبو هريرة	٢٠٤٥
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ رُكُوبِ الْمَيَاثِرِ	البراء بن عازب	١٧٦٠
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ السَّدْلِ فِي الصَّلَاةِ	أبو هريرة	٣٧٨
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ شِرَاءِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقْسَمَ	أبو سعيد الخدري	١٥٦٣

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
	[هـ]	
هَاتَانِ أَهْوَنُ أَوْ هَاتَانِ أَيْسَرُ	جابر بن عبد الله	٣٠٦٥
هَاهُنَا أَرْضُ الْفِتَنِ وَأَشَارَ إِلَى الْمَشْرِقِ	ابن عمر	٢٢٦٨
هَذَا أَوَانُ يُخْتَلَسُ العِلْمُ مِنَ النَّاسِ	أبو الدرداء	٢٦٥٣
هَذَا ابْنُ آدَمَ وَهَذَا أَجَلُهُ	أنس بن مالك	٢٣٣٤
هَذَا ابْنُ آدَمَ وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ	ابن مسعود	٢٤٥٤
هَذَا حَدُّ مَا بَيْنَ الذُّرِّيَّةِ وَالمُقَاتِلَةِ	ابن عمر، عمر بن عبد العزيز	١٣٦١، ١٧١١
هَذَا خَالِي فَلْيُرِنِي امْرُؤٌ خَالَهُ	جابر بن عبد الله	٣٧٥٢
هَذَا رَجُلٌ مَزْكُومٌ	سلمة بن الأكوع	٢٧٤٣
هَذَا لَيْسَ لِي وَلَا لَكَ	سعد بن أبي وقاص	٣٠٧٩
هَذَا مَا اشْتَرَى العَدَّاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هَوْذَةَ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ الله ﷺ	العداء بن خالد	١٢١٦
هَذَا مَوْضِعُ الإِزَارِ فَإِنْ أَبَيْتَ فَأَسْفَلَ	حذيفة اليمان	١٧٨٣
هَذَا وَأَصْحَابُهُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ الإِيمَانُ مَنُوطًا بِالثُّرَيَّا	أبو هريرة	٣٢٦١
هَذَا وَقَوْمُهُ هَذَا وَقَوْمُهُ	أبو هريرة	٣٢٦٠
هَذَانِ ابْنَايَ وَابْنَا ابْنَتِي اللهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا	أسامة بن زيد	٣٧٦٩
هَذَانِ السَّمْعُ وَالبَصَرُ	عبد الله بن حنطب	٣٦٧١
هَذَانِ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الجَنَّةِ مِنَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ	علي بن أبي طالب، أنس	٣٦٦٤، ٣٦٦٥

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا	الزبير بن العوام، أبو هريرة	٢٥١٠، ٢٦٨٨
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلُوا إِمَامَكُمْ	حذيفة بن اليمان	٢١٧٠
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُكَلِّمَ السِّبَاعُ الإِنْسَ	أبو سعيد الخدري	٢١٨١
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الإِيمَانُ حَتَّى يُحِبَّكُمْ لله وَلِرَسُولِهِ	العباس	٣٧٥٨
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ الله	أبو هريرة، زيد بن خالد، شبل	١٤٣٣
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ	أبو ذر	٢٤٤٥
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ	حذيفة بن اليمان	٢١٦٩
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ	أبو واقد الليثي	٢١٨٠
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ الله	أبو هريرة	٢٢١٦
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَفِيَّ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ	كعب بن عجرة	٢٩٧٣
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ ابْتَدَرَهَا بِضْعَةٌ وَثَلَاثُونَ مَلَكًا	رفاعة	٤٠٤
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ سَأَلَ اللهَ بِاسْمِهِ الأَعْظَمِ	بريدة بن الحصيب	٣٤٧٥
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ الإِيمَانُ بِالثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ	أبو هريرة	٣٣١٠، ٣٩٣٣

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
وَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟ اقْبِضُوا الغَنَمَ، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسَهْمٍ	أبو سعيد الخدري	٢٠٦٣
وَمَا وَافِدُ عَادٍ؟	رجل من ربيعة	٣٢٧٣
وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟	أبو سعيد الخدري	٢٠٦٤
وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ	أبو هريرة	١٤٠٥
وَنَادَوْا يَا مَالِكُ	يعلى بن أمية	٥٠٨
وَنِعْمَ الرَّاكِبُ هُوَ	ابن عباس	٣٧٨٣
وَيَأْتِيكَ بِالأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ	عائشة	٢٨٤٨
وَ يَأْكُلُ الضَّبُعَ أَحَدٌ؟	خزيمة بن جزء	١٧٩٢
الوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الجَنَّةِ	أبو الدرداء	١٨٩٩
الْوِتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَصَلَاتِكُمُ الْمَكْتُوبَةِ	علي بن أبي طالب	٤٥٣
وَجَبَ أَجْرُكِ وَرَدَّهَا عَلَيْكِ الْمِيرَاثُ	بريدة بن الحصيب	٦٦٧
وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفًا	علي بن أبي طالب	٣٤٢١، ٣٤٢٢، ٣٤٢٣
وَرِّثْ امْرَأَةَ أَشْيَمَ الضِّبَابِيِّ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا	عمر بن الخطاب، الضحاك بن سفيان	١٤١٥، ٢١١٠
الوَرِقُ بِالذَّهَبِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ	عمر بن الخطاب	١٢٤٣
وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا فَاغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ	ميمونة	١٠٣
الوُضُوءُ شَطْرُ الإِيمَانِ وَالحَمْدُ لله تَمْلَأُ المِيزَانَ	أبو مالك الأشعري	٣٥١٧
الوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ وَلَوْ مِنْ ثَوْرِ أَقِطٍ	أبو هريرة	٧٩

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ طَلِّقْ امْرَأَتَكَ	ابن عمر	١١٨٩
يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ	عبد الرحمن بن سمرة	١٥٢٩
يَا عُثْمَانُ إِنَّهُ لَعَلَّ اللهَ يُقَمِّصُكَ قَمِيصًا	عائشة	٣٧٠٥
يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الوَثَنَ	عدي بن حاتم	٣٠٩٥
يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ لَا تُؤَخِّرْهَا: الصَّلَاةُ إِذَا آنَتْ	علي بن أبي طالب	١٧٢، ١٠٧٥
يَا عَلِيُّ لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ	بريدة بن الحصيب	٢٧٧٧
يَا عَلِيُّ لَا يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يُجْنِبَ	أبو سعيد الخدري	٣٧٢٧
يَا عَلِيُّ مَا فَعَلَ غُلَامُكَ؟	علي بن أبي طالب	١٢٨٤
يَا عَمِّ أَلَا أَصِلُكَ؟ أَلَا أَحْبُوكَ؟ أَلَا أَنْفَعُكَ؟	أبو رافع	٤٨١
يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ	ابن عباس	٢٥١٦
يَا فَاطِمَةُ احْلِقِي رَأْسَهُ وَتَصَدَّقِي بِزِنَةِ شَعْرِهِ فِضَّةً	علي بن أبي طالب	١٥١٩
يَا فُلَانُ مَا يَمْنَعُكَ مِمَّا يَأْمُرُ بِهِ أَصْحَابُكَ	أنس	٢٩٠١
يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ	ابن مسعود	٣٢٣٨
يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ	أنس بن مالك	٢١٣
يَا مَرْثَدُ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً	عبد الله بن عمرو	٣١٧٧
يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ إِنَّ الشَّيْطَانَ وَالإِثْمَ يَحْضُرَانِ البَيْعَ	قيس بن أبي غرزة	١٢٠٨
يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ عَلَيْكُمْ بِالبَاءَةِ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ	ابن مسعود	١٠٨١
يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ	أبو هريرة	٣١٨٥
يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ لَتَنْتَهُنَّ أَوْ لَيَبْعَثَنَّ اللهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ	علي بن أبي طالب	٣٧١٥

طرف الحديث والأثر	الراوي	رقم الحديث
يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِ الإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ	ابن عمر	٢٠٣٢
يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ	زينب	٦٣٥
يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ	أبو هريرة	٢٦١٣
يَا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ	أنس بن مالك، أم سلمة، شهاب الجرمي	٢١٤٠، ٣٥٢٢، ٣٥٨٧
يَا نَبِيَّ اللهِ كَيْفَ أَقْسِمُ مَالِي بَيْنَ وَلَدِي؟	جابر بن عبد الله	٢٠٩٦
يَا يَهُودِيُّ حَدِّثْنَا	ابن عباس	٣٢٤٠
يَتْبَعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثٌ فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ	أنس بن مالك	٢٣٧٩
يَتَصَدَّقُ بِنِصْفِ دِينَارٍ	ابن عباس	١٣٦
يَتَعَاهَدُ الْمَسْجِدَ	أبو سعيد	٣٠٩٣
اليَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا فَإِنْ صَمَتَتْ فَهُوَ إِذْنُهَا	أبو هريرة	١١٠٩
يُجَاءُ بِابْنِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ كَأَنَّهُ بَذَجٌ	أنس بن مالك	٢٤٢٧
يُجْزِئُ فِي الوُضُوءِ رَطْلَانِ مِنْ مَاءٍ	أنس بن مالك	٦٠٩
يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ القِيَامَةِ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ	أبو هريرة	٢٥٥٧
يَجِيءُ صَاحِبُ القُرْآنِ يَوْمَ القِيَامَةِ	أبو هريرة	٢٩١١
يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِالقَاتِلِ يَوْمَ القِيَامَةِ	ابن عباس	٣٠٢٩
يُحْسَبُ مَا خَانُوكَ وَعَصَوْكَ وَكَذَبُوكَ وَعِقَابُكَ إِيَّاهُمْ	عائشة	٣١٦٤
يَحْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ	أبو هريرة	٢٥٧١

فهرس أسماء الكتب

❊ ❊ ❊

فهرس المراجع والمصادر

[أ]

- آثار السنن مع التعليق الحسن لمحمد بن علي شوق النيموي، ط: دار الإشاعت الإسلامية، كلكته الهند.
- الإجماع لابن المنذر، ت: فؤاد عبد المنعم، ط: رئاسة المحاكم الشرعية، قطر.
- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، لابن بلبان الفارسي بتحقيق شعيب الأرنؤوط، ط: مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤١٨هـ.
- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد، ط: دار الكتاب العربي، بيروت.
- أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، ط: دار الكتاب العربي بيروت.
- إحياء علوم الدين للإمام الغزالي، ط: دار المعرفة بيروت لبنان.
- الأدب المفرد للبخاري، ط: مكتبة الآداب بالقاهرة.
- الأذكار لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي ت: عبد القادر الأرنؤوط ، ط: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ـ لبنان.
- إرشاد الساري للقسطلاني، ط: دار الفكر بيرت ١٤١٠ هـ.
- الاستذكار للحافظ ابن عبد البر، ط: القاهرة ١٣٩٣ هـ.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين ابن الأثير، ت: علي محمد معوض ـ عادل أحمد عبد الموجود، ط: دار الكتب العلمية، بيروت.
- الأَشْباهُ وَالنَّظائِرُ عَلَى مَذهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعمانِ، لابن نجيم المصري، ط: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.

- الإصابة في تمييز الصحابة للعلامة ابن حجر العسقلاني، ط: دار الكتب العلمية بيرت.
- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ للحازمي، ط: دائرة المعارف العثمانية ـ حيدر آباد ، الهند.
- إعلاء السنن لظفر أحمد التهانوي، ت: محمد تقي العثماني، ط: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي باكستان.
- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، للخطابي، ط: ١٩٨٠م
- الاقتراح في بيان الاصطلاح ، للإمام تقي الدين بن دقيق العيد، ط: مطبعة الإرشاد ، بغداد ، ١٤٠٢ هـ.
- إكمال إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للأبي المالكي، ط:مكتبة طبرية الرياض.
- إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض ط: بيروت.
- الإكمال في أسماء رجال المشكاة للخطيب التبريزي، ط: الهند.
- الإمام ابن ماجه وكتابه السنن، للنعماني عبد الرشيد، ط: دار البشائر الإسلامية، بيروت.
- الإمام الترمذي الحافظ الناقد فقيه السلف وجامع السنن، لأياد خالد الطباع، ط: دار القلم دمشق.
- إمام الكلام فيما يتعلق بالقراءة خلف الإمام للشيخ عبد الحي اللكهنوي، ط: مكتبة السوادي.
- الأنساب، للسمعاني، تحقيق/ البارودي، ط: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٨هـ.
- الإنصاف في أسباب الاختلاف، للإمام ولي الله الدهلوي، ط: القاهرة.
- الأنوار الساطعة في المذاهب الأربعة للأستاذ أحمد النشوقي السرسي، ط: دار الكتاب العربي، بيروت.
- أوجز المسالك إلى موطأ مالك، للعلامة محمد زكريا الكاندهلوي، تحقيق/ الدكتور تقي الدين الندوي، دارالقلم بيروت.

[ب]

- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، لأحمد محمد شاكر، ط: القاهرة.

- البحر الرائق شرح كنـز الدقائق، للعلامة ابن نجيم المصري، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، **١٤١٨**هـ.
- البحر الزخار، لأبي بكر البزار، ط: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد، ط: بيروت **١٤٠١** هـ.
- البداية والنهاية، لابن كثير ط: السعادة **١٣٥١**هـ.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للإمام الكاساني الحنفي، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان **١٤١٧** هـ.
- البدر المنير لابن الملقن، ط: دار العاصمة الرياض.
- بذل المجهود في حل أبي داود للشيخ خليل أحمد السهارنفوري، تحقيق: أ، د/ تقي الدين الندوي، ط دار البشائر الإسلامية بيروت**١٤٢٧**هـ.
- بستان المحدثين، للشاه عبد العزيز الدهلوي ط: الهند.
- البناية على الهداية، للعيني، ط: دار الفكر بيروت **١٤٠٠**هـ.

[ت]

- تاج العروس، للزبيدي ط: الكويت.
- تاريخ الإسلام للذهبي، دار الكتاب العربي بيروت.
- تاريخ الخلفاء، للعلامة السيوطي، ط: المكتبة العصرية بيروت **١٤١٦**هـ.
- تاريخ الخميس في أحوال أنفس نفيس، للإمام الديار بكري، ط: دار صادر.
- التاريخ الكبير، للبخاري، ط: حيدر آباد الهند **١٣٦١** هـ.
- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، لفخر الدين الزيلعي الحنفي، ط: المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، القاهرة.
- تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي للشيخ عبد الرحمن المباركفوري، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- تحفة الأشراف، للمزي، ط: المكتب الإسلامي بيروت.
- تحفة المحتاج بشرح المنهاج لابن حجرمكي، ط: دار إحياء التراث العربي بيروت.
- التحقيق في مسائل الخلاف لابن الجوزي، ط: عبد المعطي أمين قلعجي، ط: دار الوعي، القاهرة.
- تدريب الراوي، للسيوطي، تحقيق/ الدكتور عبد الوهاب عبد اللطيف، ط: بيروت **١٣٧٩** هـ.
- تذكرة الحفاظ، للذهبي ط: حيدر آباد الهند **١٣٧٥** هـ.
- الترغيب والترهيب، لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري، ط: دار الكتب العلمية، بيروت.
- التعليق الصبيح شرح مشكاة المصابيح للشيخ محمد إدريس الكاندهلوي، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- التعليق الممجد على موطأ محمد للعلامة اللكنوي، ت: الدكتور تقي الدين الندوي، ط: دار القلم، دمشق، **١٤١٨** هـ.
- تغليق التعليق على صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، ط: المكتب الإسلامي بيروت.
- تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود العمادي، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- تفسير البيضاوي، للإمام البيضاوي، ط: دار الفكر بيروت.
- تفسير الجلالين، لمحمد بن أحمد + عبدالرحمن بن أبي بكر = المحلي + السيوطي، ط: دار الحديث القاهرة.
- تفسير الطبري، (المسمى جامع البيان في تأويل القرآن)، لابن جرير الطبري، ط: دار الكتب العلمية بيروت **١٤١٢** هـ.
- التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، لفخر الدين الرازي، ط: دار الكتب العلمية ـ بيروت **١٤٢١** هـ.
- تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، لأبي البركات عبدالله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، ط: دار الكلم الطيب، بيروت.

- تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، ط: دار الكتاب بيروت ١٣٨٠هـ.
- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث ليحيى بن شرف النووي، ت: محمد عثمان الخشت، ط:دار الكتاب العربي، بيروت.
- التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد لابن نقطة الحنبلي البغدادي، ت : كمال يوسف الحوت، ط: دار الكتب العلمية، بيروت.
- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للحافظ زين الدين العراقي، ط: دار الحديث، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- تكملة الإكمال لابن نقطة الحنبلي، ط: جامعة أم القرى مكة المكرمة.
- تلخيص الحبير، لابن حجر العسقلاني، ط: مكتبة نزار مصطفى البا، مكة المكرمة، ١٣٨٤هـ.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر، ط: الرباط ١٤٠٢هـ.
- تنزيه الشريعة المرفوعة، لابن عراق الكناني، ط: دار الكتب العلمية، بيروت.
- تنسيق النظام، للشيخ محمد حسن السنبهلي، ط: كراتشي، باكستان.
- تنوير الحوالك على مؤطا مالك، للسيوطي، تحقيق/ الشيخ محمد عبد العزيز الخالدي، ط: دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٨هـ.
- تهذيب الأسماء واللغات، للنووي، ط: دار الكتب العلمية بيروت.
- تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، ط: حيدر آباد الهند ١٣٢٥هـ.
- تهذيب الكمال، للمزي، ط: دار المأمون، دمشق.
- تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، ت: محمد عوض مرعب، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- توجيه النظر، للجزائري، ط: دار المعرفة، بيروت.
- التوضيح شرح الجامع الصحيح لابن ملقن ، ط : وزارة الأوقاف ، قطر ، سنة ١٤٢٩ هـ.

[ث]

- الثقافة الإسلامية، للعلامة عبد الحي الحسني، ط: المجمع العلمي دمشق.

[ج]

- جامع الأصول، لابن الأثير الجزري، ط: دمشق **١٣٨٩**هـ.
- جامع الترمذي، للإمام الترمذي، تحقيق/ أحمد محمد شاكر، ط: دار إحياء التراث العربي بيروت.
- الجامع الصحيح، للإمام البخاري مع حاشية السهارنفوري، تحقيق وتعليق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، ط: دار البشائر الإسلامية، بيروت، **٢٠١١**م.
- الجامع الصحيح، للإمام مسلم، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط: بيروت **١٣٧٤** هـ.
- الجامع الكبير (سنن الترمذي)، للإمام الترمذي، تحقيق/ بشار عواد معروف، ط: دار الجيل، بيروت.
- الجامع الكبير (سنن الترمذي)، للإمام الترمذي، تحقيق/ شعيب الأرناؤوط، ط: دار الرسالة العالمية، بيروت.
- الجامع الكبير (سنن الترمذي)، للإمام الترمذي، تحقيق/ مركز البحوث وتقنية المعلومات، ط: دار التأصيل، القاهرة مصر.
- الجامع لشعب الإيمان للعلامة البيهقي، ط: الدار السلفية، بومبائي، الهند، **١٤١٠**هـ.
- الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي ط: حيدر آباد الهند **١٣٦١**هـ.
- جزءالقراءة خلف الإمام، للبخاري، ط: دارالكتب العلمية بيروت **١٩٨٥**م.
- جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزَّوائِد، لمحمد بن محمد بن سليمان المغربي المالكي، ت: أبو علي سليمان بن دريع، ط: مكتبة ابن كثير، الكويت، دار ابن حزم، بيروت.
- جمع الوسائل في شرح الشمائل، للعلامة علي بن سلطان القاري، ط: دار المعرفة بيروت.

- الجواهر المضيئة، لعبد القادر القرشي، تحقيق/ د. عبد الفتاح محمد الحلو، ط: مؤسسة الرمامة **١٤١٣**هـ.
- الجوهر المنضد بطبقات متأخري أصحاب أحمد لابن الهادي، ط: مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر.
- الجوهر النقي على هامش السنن الكبرى للبيهقي لابن التركماني، ط: دار الفكر بيروت.

[ح]

- حاشية الإمام اللكهنوي على الهداية ط: باكستان.
- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، ط: دار الفكر، بيروت.
- حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ط: المكتبة الأشرفية بديوبند الهند.
- حاشية لقط الدرر بشرح متن نخبة الفكر، للسمين عبد الله بن حسين خاطر، ط: شركة مصطفى البابي، مصر.
- حجة الله البالغة، للإمام ولي الله الدهلوي، ط: دار المعرفة بيروت.
- الحرز الثمين للحصن الحصين لملا على القاري، ت: محمد إسحاق آل إبراهيم.
- الحطة في ذكر الصحاح الستة، للصديق حسن خان القنوجي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، **١٤٠٥**هـ.

[خ]

- الخرشي على مختصر الخليل، للعلامة الخرشي المالكي، ط: دار الفكر بيروت.
- الخصائص الكبرى، للعلامة السيوطي، ط: دارالقلم بيروت.
- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: حسين إسماعيل الجمل، ط: مؤسسة الرسالة بيروت.

- خلاصة الوفاء بأخبار دار المصطفى، للعلامة السمهودي، ط: المدينة المنورة، **١٤١٨**هـ.
- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال، للعلامة الخزرجي، ط: مكتبة المطبوعات الاسلامية بيروت، **١٣٩٩**هـ.

[د]

- الدر المختار مع حاشية ابن عابدين، الحلبي **١٣٨٦**هـ.
- الدر المنثور، للسيوطي، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت، **١٤٢١**هـ.
- الدراية في تخريج أحاديث الهداية، لابن حجر العسقلاني، ط: دار المعرفة بيروت.
- درجات مرقاة الصعود، للدمنتي، ط: القاهرة **١٢٨٩**هـ.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للعسقلاني، ط: دار الكتب الحديثة القاهرة.
- الدعاء لأبي القاسم الطبراني ت: مصطفى عبد القادر عطا، ط: دار الكتب العلمية، بيروت.
- الدعوات الكبير لأحمد بن الحسين البيهقي، ت: بدر بن عبد الله البدر، ط: غراس للنشر والتوزيع الكويت.
- دلائل النبوة، للبيهقي، ط: دارالكتب العلمية بيروت، **١٤٠٥**هـ.
- الديباج المذهب في أعيان المذهب، لابن فرحون، ط: القاهرة **١٣٥١**هـ.

[ذ]

- ذخائر المواريث في الدلالة على مواضع الحديث، للنابلسي عبد الغني بن إسماعيل، ت: عبد الله محمود، ط: دار الكتب العلمية بيروت.
- ذيل تذكرة الحفاظ، لأبي المحاسن الحسيني الدمشقي، ط: دار الإحياء التراث العربي بيروت.

[ر]

- رد المحتار على الدر المختار، لمحمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، ط: دار الفكر، بيروت.
- الرسالة المستطرفة، للكتاني، ط: كراتشي باكستان.

- الروض الأنف، للسهيلي، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت**١٤٢١**هـ.
- الروض المربع شرح زاد المستقنع لمنصور بن يونس البهوتي الحنبلي، ط: دار المؤيد ـ مؤسسة الرسالة، بيروت.

[ز]

- زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم الجوزية، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، ط: مؤسسة الرسالة بيروت **١٤١٧**هـ.
- الزهد لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ط: دار الكتب العلمية، بيروت.

[س]

- السراجي في الميراث، للسجاوندي سراج الدين، ط: كتب خانه سلطانية ديوبند، الهند.
- سفر السعادة، لمجد الدين الفيروزآبادي، ط: مصر.
- سنن ابن ماجه، تحقيق/ محمد فواد عبد الباقي، ط: الحلبي **١٩٥٢**م.
- سنن أبي داود، تحقيق/ الشيخ محمد عوامة، ط: مؤسسة الريان بيروت.
- سنن الترمذي مع حاشية السهارنفوري، (الطبعة القديمة) ط: الهند.
- سنن الدارقطني، ط: دار المحاسن للطباعة القاهرة **١٣٨٦**هـ.
- سنن الدارمي، ط: دار الكتب العلمية بيروت **١٤١٧**هـ.
- السنن الكبرى، للبيهقي، ط: دار المعرفة بيروت لبنان.
- السنن الكبرى، للنسائي، ط: مؤسسة الرسالة بيروت **١٤٢١**هـ.
- سنن النسائي (المجتبى)، تحقيق/ الشيخ عبد الفتاح، ط: دار البشائر الإسلامية، بيروت.
- سنن سعيد بن منصور، تحقيق/ الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، ط: دار الكتب العلمية بيروت.
- سير أعلام النبلاء، للذهبي، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت **١٤٠١**هـ.

- سيرة ابن هشام، لابن هشام، ط: دارإحياء التراث العربي١٤١٥هـ.

[ش]

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن عماد الحنبلي القدسي،ط: دار الآفاق الجديدة بيروت.
- شرح الإقناع للبجيرمي، ط: دار الفكر بيروت.
- شرح التلويح على التوضيح، لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، ط: مكتبة صبيح بمصر.
- شرح الرضي على الكافية، ت: يوسف حسن عمر، ط: جامعة قار يونس.
- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، ط: بيروت ١٣٩٨هـ.
- شرح الزركشي على مختصر الخرقي، لمحمد بن عبدالله الزركشي المصري الحنبلي، ط: دار العبيكان.
- شرح السنة، للبغوي، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، ط: المكتب الإسلامي بيروت ١٤٠٣هـ.
- شرح السير الكبير، للسرخسي، تحقيق/ صلاح الدين المنجد، ط: القاهرة.
- شرح الشفاء ، للقاري، تحقيق/ حسنين محمد مخلوف ط: مطبعة المدني القاهرة.
- شرح الشمائل، للمناوي، ط: دار المعرفة، بيروت.
- شرح الكافية، للملا جامي، ط: الهند.
- شرح المعلقات السبع، لحسين بن أحمد بن حسين الزَّوْزَني، ط: دار إحياء التراث العربي.
- شرح المواهب اللدنية، للزرقاني، ط: دارالكتب العلمية بيروت١٤١٧هـ.
- شرح الوقاية لصدر الشريعة ط: الهند.
- شرح سفر السعادة (بالفارسية)، للشيخ المحدث عبد الحق الدهلوي، ط: الهند.
- شرح سنن ابن ماجه للسيوطي، ط: قديمي كتب خانة، كراتشي.
- شرح شرح النخبة، لعلي القاري، ط: بيروت .

- شرح شمائل النبي لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، لعبد الرزاق عبد المحسن البدر، ط: دار ابن الجوزي.
- شرح صحيح البخاري لابن بطال، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط: مكتبة الرشد الرياض.
- شرح صحيح مسلم للنووي، ط: دار أبي حيان.
- شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي ت: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، ط: مكتبة المنار ـ الزرقاء ـ الأردن.
- شرح مشكل الآثار، للإمام الطحاوي، ط: تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، ط: مؤسسة الرسالة بيروت **١٤١٥**هـ.
- شرح مصابيح السنة، لابن الملك الكرماني الرومي، ط: دار النوادر، سورية.
- شرح معاني الآثار، للإمام الطحاوي، ط: عالم الكتب بيروت.
- شرح مناسك النووي، لابن حجر، ط: بيروت.
- الشروح الأربعة: شرح سنن الترمذي لأبي الطيب السندي، وشرح سنن الترمذي أبي الحسن السندي، وشرح سنن الترمذي عبد القادر بن إسماعيل الحسيني، وشرح سنن الترمذي للشيخ سراج السرهندي، ط: مطبع نظامي، كانفور، الهند.
- شروط الأئمة الخمسة للحازمي ، ط : مكتبة عاطف ، القاهرة.
- شروط الأئمة الستة للمقدسي ط: مكتبة عاطف ، القاهرة
- شعب الإيمان، للبيهقي، ط: الدارالسلفية بومبائي الهند.
- الشمائل المحمدية، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، ت: سيد عمران، ط: دار الحديث القاهرة.
- الشمائل المحمدية، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، ومعه المواهب اللدنية على الشمائل المحمدية للباجوري، ت: محمد عوامة، ط: دار اليسر، دار المنهاج، المدينة المنورة.

ـ شمائل ترمذي مع خصائل نبوي، للشيخ محمد زكريا الكاندهلوي، ط: كتبخانه يحيوية، سهارنفور، الهند.

[ص]

ـ الصحاح، للجوهري، ط: دار المعرفة بيروت لبنان **١٤٢٦**هـ.
ـ صحيح ابن خزيمة، تحقيق/ الدكتور الأعظمي، ط: المكتب الإسلامي بيروت.
ـ الصراح (بالفارسية)، لجمال القرشي، ط: قيّومي كانفور، الهند.

[ض]

ـ الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع للسخاوي، ط: دار مكتب الحياة بيروت **١٣٥٩**هـ.

[ط]

ـ طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ت: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، ط: هجر للطباعة والنشر والتوزيع.
ـ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي، ط: القاهرة **١٩٥٤**م.
ـ الطبقات الكبرى، لابن سعد، ط: دار التحرير، القاهرة **١٣٨٨**هـ.
ـ طرح التثريب في شرح التقريب لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم العراقي، ط: دار إحياء التراث العربي.

[ع]

ـ عارضة الأحوذي بشرح جامع الترمذي لابن العربي، ط: دار الكتب العلمية بيروت.
ـ العبر في خبر من غبر لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي ت: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، ط: دار الكتب العلمية بيروت.
ـ العرف الشذي شرح سنن الترمذي، للعلامة محمد أنور شاه الكشميري، ط: دار التراث العربي، بيروت، لبنان.
ـ علل الترمذي الكبير، لمحمد بن عيسى الترمذي، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي.

- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للإمام الدار قطني، ط: دار طيبة الرياض ١٤٠٥هـ.
- العلل لابن أبي حاتم، ت: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد ود/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط: مطابع الحميضي.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعلامة العيني ط: دار الفكر بيروت١٤١٨هـ.
- عمل اليوم والليلة، للابن السني، تحقيق/ أبو محمد البرني، ط: مؤسسة علوم القرآن بيروت.
- عمل اليوم والليلة، للنسائي، ط: مؤسسة الكتب الثقافية ١٤٠٦هـ.
- العناقيد الغالية، للشيخ عاشق إلهي البرني، ط: باكستان ١٤٠٨هـ.
- العناية على الهداية مع فتح القدير، لمحمد بن محمود البابرتي، ط: دارإحياء التراث العربي بيروت.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، لشمس الحق العظيم آبادي، ط: دار الفكر ١٣٩٩هـ.

[غ]

- غنية المستملي في شرح منية المصلي المشتهر بشرح الكبير للشيخ إبراهيم الحلبي الحنفي، ط: سهيل اكيدمي، لاهور، باكستان.

[ف]

- الفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، للشيخ نظام وجماعة من علماء الهند، ط: دار الفكر١٤١١هـ.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري للعلامة ابن حجر العسقلاني، ط: السلفية ١٣٨٠هـ.
- فتح القدير، لابن الهمام، ط: بولاق ١٣١٥هـ.
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، للسخاوي، ط: مطبعة العاصمة ١٩٦٨م.
- فتح باب العناية بشرح النقاية للملا علي القاري، ط: ايم، سعيد، كمبني، كراتشي باكستان.
- الفتوحات الإلهية، (حاشية الجمل)، للإمام سليمان بن عمر العجيلي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت.

- فصول الحواشي شرح أصول الشاشي لإسحاق بن إبراهيم الشافعي، ط: دار الفكر العربي، بيروت.
- فهرسة ابن خيّر، لأبي بكر محمد بن خير الأموي، ط: المكتب التجاري، بيروت.
- فيض الباري على صحيح البخاري، للكشميري، ط: بيروت.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، لعبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي ط: المكتبة التجارية الكبرى، مصر.

[ق]

- القاموس المحيط، للفيروز آبادي، ط: دار الفكر، بيروت **١٣٢٠**هـ.
- قوت المغتذي على جامع الترمذي لجلال الدين السيوطي، ت: د. نور الدين الطالب، ط: دار النوادر، بيروت.

[ك]

- الكاشف عن حقائق السنن، لحسن بن محمد الطيبي، ط: مكتبة نزار، مكة المكرمة.
- الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، ط: دار الفكر بيروت **١٤٠٤**هـ.
- كتاب الآثار، للإمام محمد بن الحسن الشيباني، ط: كراتشي باكستان **١٤١٩**هـ.
- كتاب الأم، للإمام الشافعي، ط: دار المعرفة بيروت .
- كتاب الثقات، لابن حبان، ط: دار الفكر، بيروت **١٣٩٩**هـ.
- كتاب المعرفة والتاريخ لأبي يوسف يعقوب بن سفيان البسوي، ت: الدكتور أكرم ضيا العمري، ط: مؤسسة الرسالة بيروت.
- كتاب الميسر، للتوربشتي، ط: مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية.
- كشف الظنون، لحاجي خليفة، ط: استنبول **١٣٦٦**هـ.
- كنـز العمال، للشيخ علي المتقي الهندي، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت **١٣٩٩**هـ.
- الكواكب الدراري للكرماني ، ط: دار الفكر ، بيروت.

[ل]

- لامع الدراري على جامع البخاري، للشيخ محمد زكريا الكاندهلوي، ط: المكتبة الإمدادية مكة المكرمة **١٣٩٧** هـ.
- اللامع الدراري مع الكنز المتواري، للعلامة محمد زكريا الكاندهلوي، ط: باكستان.
- لسان العرب، لابن منظور، ط: دار المعارف.
- لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، للشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي، ت: الدكتور تقي الدين الندوي، ط: دار النوادر، بيروت **٢٠١٥**م.

[م]

- المبسوط، للإمام شمس الدين السرخسي، ط: دار المعرفة بيروت.
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لابن حبان البُستي، ت: محمود إبراهيم زايد، ط: دار الوعي ـ حلب.
- مجمع الزوائد و منبع الفوائد، للعلامة الهيثمي، ط: دار الفكر بيروت **١٤١٤**هـ.
- مجمع بحار الأنوار، للعلامة محمد طاهر الفتني، ط: حيدر آباد الهند **١٣٩٣** هـ.
- المجموع شرح المهذب للشيرازي، للإمام النووي، ط: دار إحياء التراث العربي بيروت، **١٤١٥**هـ.
- المحلى، لابن حزم، ط: المنيرية **١٣٤٧**هـ.
- مختصر التحفة الاثنى عشرية للشيخ عبد العزيز الدهلوي، مترجم: محمود شكري الألوسي، ط: الجامعة السلفية، وارانسي، الهند.
- مختصر المزني (مطبوع ملحقا بالأم للشافعي)، لإسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني، ط: دار المعرفة بيروت.
- مختصر سنن أبي داود للمنذري زكي الدين عبد العظيم، ت: أحمد محمد شاكر، ط: دار المعرفة بيروت لبنان.

- مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان لأبي محمد عفيف الدين اليافعي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت.
- المراسيل لابن أبي حاتم ت: شكر الله نعمة الله قوجاني، ط: مؤسسة الرسالة ـ بيروت.
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا علي القاري، ط: ملتان **١٣٦٦**هـ.
- المستدرك على الصحيحين، للحاكم، ط: حيدر آباد الهند **١٣٣٤**هـ.
- مسند أبي حنيفة، ط: الهند.
- مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق/ د.محمد بن عبد المحسن التركي، ط: مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية.
- مسند أبي عوانة، تحقيق/ أيمن الدمشقي، ط: دار المعرفة بيروت، **١٤١٩**هـ.
- مسند أبي يعلى الموصلي، تحقيق/ حسين سليم أسد، ط: دار المأمون للتراث دمشق **١٤٠٥**هـ.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، ط: مؤسسة الرسالة بيروت **١٤١٨**هـ.
- مسند الحميدي، تحقيق/ الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، ط: المكتبة السلفية المدينة المنورة.
- المسند المستخرج على صحيح مسلم، لأبي نعيم الأصفهاني، تحقيق/ محمد حسن الشافعي، ط: دار الكتب العلمية بيروت لبنان **١٤١٧**هـ.
- المسوى شرح الموطأ، للإمام الدهلوي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي المالكي، ط: المكتبة العتيقة.
- مشكاة المصابيح، للعلامة الخطيب التبريزي، تحقيق/ الشيخ الألباني، ط: المكتب الإسلامي **١٤٠٥**هـ.
- المصباح المنير، للفيومي، ط: دار الكتب العلمية بيروت.
- المصفى شرح الموطأ، للإمام ولي الله الدهلوي، ط: باكستان.

- المصنف في الأحاديث والآثار، لابن أبي شيبة، ط: دار الفكر، بيروت **١٤١٤**هـ.
- المصنف لابن عبد الرزاق، تحقيق/ الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، ط: المكتب الإسلامي، بيروت **١٤٠٣**هـ.
- معارف السنن شرح سنن الترمذي، للشيخ المحدث محمد يوسف البنوري، ط: مجلس الدعوة والتحقيق الإسلامي، باكستان.
- معالم السنن، للخطابي مع «مختصر سنن أبي داود» للمنذري، ط: دار الكتب العلمية، بيروت **١٤٢١**هـ.
- المعجم الأوسط، للطبراني، تحقيق/ د. محمود طحان، ط: مكتبة المعارف الرياض **١٤٠٦**هـ.
- معجم البلدان، لياقوت الحموي، ط: دار صادر، بيروت **١٩٩٦**م.
- المعجم الصغير، للطبراني، ط: دارالكتب العلمية، بيروت
- المعجم الكبير، للطبراني، ط: مكتبة ابن تيمية القاهرة.
- المعجم الوسيط، إعداد لجنة من العلماء، ط: مجمع اللغة العربية، القاهرة.
- معرفة السنن والآثار، للبيهقي ط: دار الكتب العلمية، بيروت.
- المعلم بفوائد صحيح مسلم، للمازري، ط: دار التونسية، تونس، **١٩٨٨**م.
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لابن هشام، ط: دار الفكر، دمشق.
- المغني في ضبط أسماء الرجال، للعلامة طاهر الهندي، ط: دار الكتاب العربي، بيروت **١٣٩٩**هـ.
- المغني لابن قدامة المقدسي، تحقيق/ الدكتور التركي، ط: هجر القاهرة **١٤١٢**هـ.
- المغني مع الشرح الكبير لابن قدامة المقدسي، ط: دار الكتب العلمية بيروت.
- مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني، تحقيق/ الشيخ صفوان عدنان داودي، ط: دار القلم دمشق **١٤١٢**هـ.
- المفهم، لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، ط: دار ابن كثير، دمشق.

ـ المنتقى شرح الموطأ للعلامة أبي الوليد الباجي، ط: السعادة، القاهرة.

ـ منحة الخالق على البحر لابن عابدين، ط: دار الكتاب الإسلامي، بيروت.

ـ المواهب اللدنية بالمنح المحمدية للعلامة أحمد بن محمد القسطلاني، تحقيق/ صالح أحمد الشامي، ط: المكتب الإسلامي، بيروت ١٤١٢هـ.

ـ المواهب اللطيفة شرح مسند الإمام أبي حنيفة للعلامة محمد عابد السندي، تحقيق: الدكتور تقي الدين الندوي، ط: دار النوادر بيروت.

ـ موطأ الإمام مالك، ت: فؤاد محمد عبد الباقي، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٠٦هـ.

ـ ميزان الاعتدال، للذهبي، ط: السعادة ١٣٢٥ هـ.

ـ الميزان الكبرى، للشعراني، ط: دارالكتب العلمية بيروت ١٤١٨هـ.

[ن]

ـ نزهة الخواطر، للشيخ عبد الحي الحسني اللكنوي، ط: دار ابن حزم، بيروت سنة ١٤٢٠هـ.

ـ نصب الراية لأحاديث الهداية، للزيلعي، ط: دار المأمون، القاهرة.

ـ النفح الشذي في شرح جامع الترمذي لابن سيد الناس، ت: أحمد معبد عبد الكريم، ط: دار العاصمة الرياض.

ـ نفع قوت المغتذي، للدمنتي، ط: أضواء السلف الرياض.

ـ نكت الهميان في نكت العميان، للصفدي صلاح الدين خليل بن أيبك، ط: دار المدينة.

ـ النكت للإمام الحافظ ابن حجر ، ط : إحياء التراث الإسلامي ، المدينة المنورة ١٤٠٤هـ.

ـ نهاية المحتاج شرح المنهاج، للرملي الشافعي، ط: دار الفكر بيروت.

ـ النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، ط: دار ابن الجوزي ١٤٢١ هـ.

ـ نور الأنوار لملا جيون ، ط: مكتبة بلال ديوبند الهند.

ـ نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، للشوكاني، ط: دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٢٠هـ.

- نَيْلُ المَآرِب بشَرح دَلِيل الطَّالِب لعبد القادر التغلبي الشَّيْبَاني ت: الدكتور محمد سُليمان عبد الله الأشقر، ط: مكتبة الفلاح، الكويت.

[هـ]

- الهداية شرح بداية المجتهد، للمرغيناني، ط: دار إحياء التراث العربي بيروت.
- هدي الساري مقدمة فتح الباري، لابن حجر، ط: الرياض.
- هدية العارفين، لإسماعيل باشا البغدادي، ط: دارإحياء التراث العربي بيروت.

[و]

- وفيات الأعيان، لابن خلكان، ط: القاهرة ١٣١٠هـ.

[ي]

- اليانع الجني، للشيخ يحيى الترهتي، ط: الهند.
- اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر لعبد الوهاب الشعراني، ط: شركة مصطفى البابي، مصر.

* * *

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

أبواب المناقب

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع **الصفحة**

كتاب العلل

الموضوع	الصفحة